

مجلة جامعة البعث

سلسلة العلوم التاريخية و الاجتماعية



مجلة علمية محكمة دورية

المجلد 44 . العدد 4

1443 هـ . 2022 م

الأستاذ الدكتور عبد الباسط الخطيب

رئيس جامعة البعث

المدير المسؤول عن المجلة

رئيس هيئة التحرير

أ. د. ناصر سعد الدين

رئيس التحرير

أ. د. هائل الطالب

مديرة مكتب مجلة جامعة البعث

بشرى مصطفى

| | |
|------------------|----------------|
| عضو هيئة التحرير | د. محمد هلال |
| عضو هيئة التحرير | د. فهد شريباتي |
| عضو هيئة التحرير | د. معن سلامة |
| عضو هيئة التحرير | د. جمال العلي |
| عضو هيئة التحرير | د. عباد كاسوحة |
| عضو هيئة التحرير | د. محمود عامر |
| عضو هيئة التحرير | د. أحمد الحسن |
| عضو هيئة التحرير | د. سونيا عطية |
| عضو هيئة التحرير | د. ريم ديب |
| عضو هيئة التحرير | د. حسن مشرقي |
| عضو هيئة التحرير | د. هيثم حسن |
| عضو هيئة التحرير | د. نزار عبشي |

تهدف المجلة إلى نشر البحوث العلمية الأصيلة، ويمكن للراغبين في طلبها

الاتصال بالعنوان التالي:

رئيس تحرير مجلة جامعة البعث

سورية . حمص . جامعة البعث . الإدارة المركزية . ص . ب (77)

. هاتف / فاكس : 2138071 31 963 ++

. موقع الإنترنت : www.albaath-univ.edu.sy

. البريد الإلكتروني : [magazine@ albaath-univ.edu.sy](mailto:magazine@albaath-univ.edu.sy)

ISSN: 1022-467X

شروط النشر في مجلة جامعة البعث

الأوراق المطلوبة:

- 2 نسخة ورقية من البحث بدون اسم الباحث / الكلية / الجامعة) + CD / word من البحث منسق حسب شروط المجلة.
- طابع بحث علمي + طابع نقابة معلمين.
- إذا كان الباحث طالب دراسات عليا:
يجب إرفاق قرار تسجيل الدكتوراه / ماجستير + كتاب من الدكتور المشرف بموافقة على النشر في المجلة.
- إذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية:
يجب إرفاق قرار المجلس المختص بإنجاز البحث أو قرار قسم بالموافقة على اعتماده حسب الحال.
- إذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية من خارج جامعة البعث :
يجب إحضار كتاب من عمادة كليته تثبت أنه عضو بالهيئة التدريسية و على رأس عمله حتى تاريخه.
- إذا كان الباحث عضواً في الهيئة الفنية :
يجب إرفاق كتاب يحدد فيه مكان و زمان إجراء البحث , وما يثبت صفته وأنه على رأس عمله.
- يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (العلوم الطبية والهندسية والأساسية والتطبيقية):
عنوان البحث .. ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).
- 1- مقدمة
- 2- هدف البحث
- 3- مواد وطرق البحث
- 4- النتائج ومناقشتها .
- 5- الاستنتاجات والتوصيات .
- 6- المراجع.

- يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (الآداب - الاقتصاد - التربية - الحقوق - السياحة - التربية الموسيقية وجميع العلوم الإنسانية):
- عنوان البحث .. ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).

1. مقدمة.
2. مشكلة البحث وأهميته والجديد فيه.
3. أهداف البحث و أسئلته.
4. فرضيات البحث و حدوده.
5. مصطلحات البحث و تعريفاته الإجرائية.
6. الإطار النظري و الدراسات السابقة.
7. منهج البحث و إجراءاته.
8. عرض البحث و المناقشة والتحليل
9. نتائج البحث.
10. مقترحات البحث إن وجدت.
11. قائمة المصادر والمراجع.

7- يجب اعتماد الإعدادات الآتية أثناء طباعة البحث على الكمبيوتر:

- أ- قياس الورق 25×17.5 B5.
 - ب- هوامش الصفحة: أعلى 2.54- أسفل 2.54 - يمين 2.5- يسار 2.5 سم
 - ت- رأس الصفحة 1.6 / تذييل الصفحة 1.8
 - ث- نوع الخط وقياسه: العنوان . Monotype Koufi قياس 20
- . كتابة النص Simplified Arabic قياس 13 عادي . العناوين الفرعية Simplified Arabic قياس 13 عريض.

- ج . يجب مراعاة أن يكون قياس الصور والجدول المدرجة في البحث لا يتعدى 12سم.
- 8- في حال عدم إجراء البحث وفقاً لما ورد أعلاه من إشارات فإن البحث سيهمل ولا يرد البحث إلى صاحبه.
- 9- تقديم أي بحث للنشر في المجلة يدل ضمناً على عدم نشره في أي مكان آخر ، وفي حال قبول البحث للنشر في مجلة جامعة البعث يجب عدم نشره في أي مجلة أخرى .
- 10- الناشر غير مسؤول عن محتوى ما ينشر من مادة الموضوعات التي تنشر في المجلة

11- تكتب المراجع ضمن النص على الشكل التالي: [1] ثم رقم الصفحة ويفضل استخدام التهميش الإلكتروني المعمول به في نظام وورد WORD حيث يشير الرقم إلى رقم المرجع الوارد في قائمة المراجع.

تكتب جميع المراجع باللغة الانكليزية (الأحرف الرومانية) وفق التالي:
آ . إذا كان المرجع أجنبياً:

الكنية بالأحرف الكبيرة . الحرف الأول من الاسم تتبعه فاصلة . سنة النشر . وتتبعها معترضة (-) عنوان الكتاب ويوضع تحته خط وتتبعه نقطة . دار النشر وتتبعها فاصلة . الطبعة (ثانية . ثالثة) . بلد النشر وتتبعها فاصلة . عدد صفحات الكتاب وتتبعها نقطة .
وفيما يلي مثال على ذلك:

-MAVRODEANUS, R1986- Flame Spectroscopy. Willy, New York, 373p.

ب . إذا كان المرجع بحثاً منشوراً في مجلة باللغة الأجنبية:

. بعد الكنية والاسم وسنة النشر يضاف عنوان البحث وتتبعه فاصلة, اسم المجلد ويوضع تحته خط وتتبعه فاصلة . المجلد والعدد (كتابية مختزلة) وبعدها فاصلة . أرقام الصفحات الخاصة بالبحث ضمن المجلة.
مثال على ذلك:

BUSSE,E 1980 Organic Brain Diseases Clinical Psychiatry News ,
Vol. 4. 20 – 60

ج . إذا كان المرجع أو البحث منشوراً باللغة العربية فيجب تحويله إلى اللغة الإنكليزية و
التقيد

بالبنود (أ و ب) ويكتب في نهاية المراجع العربية: (المراجع In Arabic)

رسوم النشر في مجلة جامعة البعث

1. دفع رسم نشر (20000) ل.س عشرون ألف ليرة سورية عن كل بحث لكل باحث يريد نشره في مجلة جامعة البعث.
2. دفع رسم نشر (50000) ل.س خمسون الف ليرة سورية عن كل بحث للباحثين من الجامعة الخاصة والافتراضية .
3. دفع رسم نشر (200) مئتا دولار أمريكي فقط للباحثين من خارج القطر العربي السوري .
4. دفع مبلغ (3000) ل.س ثلاثة آلاف ليرة سورية رسم موافقة على النشر من كافة الباحثين.

المحتوى

| الصفحة | اسم الباحث | اسم البحث |
|--------|--|--------------------------------------|
| 86-11 | د. عبد السلام زيدان د. شيرين حمودي نور العبد | أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام |
| 136-87 | د. علي صقر أحمد | القانون الضريبي في تدمر القديمة |

أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام

تقديم طالبة الدكتوراه: نور العبد

قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة البعث

إشراف الدكتورة: شيرين حمودي + إشراف الدكتور: عبد السلام زيدان

ملخص البحث

التجارة عصب الحياة الاقتصادية، ويقوم عليها تبادل المنافع بين بني البشر، وهي سبب لديمومة الحياة بين الناس في توفير عيشهم ومتطلباتهم، وقد شغل الموقع الجغرافي لشبه جزيرة العرب عموماً وبلاد الحجاز خصوصاً دوراً مهماً في التجارة، حيث كانت ملتقى للطرق البرية والبحرية وللمبادلات التجارية، ولتنظيم الأسواق، وعقد الاتفاقات التجارية بين القبائل العربية المشغلة بالزراعة والتجارة وبينها وبين العالم الخارجي، ونشطت التجارة الداخلية والخارجية على حد سواء، وقد اكتسب سكان جزيرة العرب الخبرة التجارية منذ القدم من خلال احتكاكهم بالكثير من الأقاليم خارج الجزيرة العربية، واستطاعوا إقامة علاقات تجارية كبيرة مع العديد من البلدان، ونتيجة لتلك الحركة التجارية برزت كثير من المحطات التجارية المهمة لتقديم الخدمات التي تحتاجها القوافل التجارية من ماء ورعي للإبل، ومنها (يثرب) حيث ساعدها على هذا الازدهار وجود المياه وحصانة الموقع، وكان لها دورٌ في تقديم خدمات مهمة لحركة القوافل بالإضافة لمشاركتها في هذه القوافل، كما يتم الترويج لما تحمله هذه القوافل من منتجات لبيعها في أسواق يثرب وهذا ما جعلها من المحطات التجارية المهمة في الحجاز وأدى إلى نشاط الأسواق، وأمّها التجار من كل مكان.

أصبحت المدينة المنورة بعد الهجرة النبوية الشريفة مركزاً تجارياً بعد أن كانت في السابق نقطة مرور للقوافل التجارية، فقد نشطت التجارة بقسميها الداخلي والخارجي في العهد النبوي، إذ ازدهرت الأسواق التي انتشرت في المدينة المنورة، والتي ألحق بها سوق إسلامي عام زاد من حركة التجارة فيها.

حظيت أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام بجانب كبير من الاهتمام حيث اعتنوا بها كثيراً، وشجعوا التجار وقدموا لهم الكثير من التسهيلات لتدعيم وتقوية اقتصادها، وتوفير فرص العمل لقاطنيها، وتوفير البضائع والسلع المتنوعة ليمدوا بها السكان، وقاموا أيضاً بتنظيم الأسواق

وراقبوا المعاملات التجارية فيها، مع التزامهم التام في رعاية هذه الأسواق وحمايتها والعمل على تطويرها، كذلك أظهر الخلفاء الراشدين اهتمامهم بالأسواق لكونها من أهم مؤسسات الدولة الاقتصادية، فعملوا على إنشائها وتطويرها مع توفير الخدمات اللازمة لها، وإعطاء الأسواق المساحة الواسعة وحرصوا تعددها وتنوعها وتخصصها وتصنيفها وذلك بجعل كل مهنة لها سوق متخصصة فيها، وجعلوا تعاملاتها متماشية مع الأحكام الإسلامية السمحة.

Madinah al-Munawwarah markets in Islam

Abstract

Trade is the backbone of economic life and is based on the exchange of benefits between human beings, It is a reason for the permanence of life among people in providing their livelihood and their requirements, The geographical location of the Arabian Peninsula in general and the country of Hejaz in particular played an important role in trade, It was a meeting place for land and sea routes, trade exchanges, the organization of markets, and the conclusion of trade agreements between the Arab tribes engaged in agriculture and trade and the outside world, both internal and external trade were active.

The inhabitants of the Arabian Peninsula have gained commercial experience since ancient times, through their contact with many regions outside the Arabian Peninsula, the establishment of large relations with many countries as a result of a commercial motion, they are made of many business station the task to provide services you need commercial convoys of water and grazing through it, it helped them to this bathe and the position of water and the position of the site had a role in providing important services to the convoy movement, in addition, we participated in these convoys, This conveys are also promoted from products to sell in the markets and make it important in Hejaz, he led to market activity and gave her traders from everywhere

Madinah after the honorable migration has become a commercial center after previously passed a passage of commercial convoys, trade has been actively conducted in the Prophet covenant, markets, which spread in Medina, which has been shown in Madinah, which has the right to an Islamic market ,has increased by its trade.

The markets of Madinah al-Munawwarah in the early days of Islam received a great deal of attention, as they took great care of them, they encouraged merchants and provided them with a lot of facilities to support and strengthen its economy and provide job opportunities for its residents, they provided various goods and

commodities to supply the population, and they also organized markets and monitored commercial transactions in them with their full commitment to the care, protection and development of markets.

The Rightly Guided Caliphs also showed their interest in markets, as they were among the most important economic institutions of the state, they worked to establish and develop it while providing the necessary services for it and giving the markets a wide area, and they were keen on their multiplicity, diversity, specialization and classification, and that is by making every profession a market specialized in it and making its dealings in line with the tolerant Islamic rulings

أولاً: المقدمة

عرفت التجارة منذ عصور موعلة في القدم كوسيلة لتبادل المصالح والمنافع بين الناس فكانت صلة الوصل بين الشعوب في الحرب والسلم، لذا فقد نظر الإسلام إلى التجارة نظرة تشريف لأهميتها في تلاقي الأمم وتواصلها وتبادل المنافع فيما بينها عن طريق الأسواق، اختص سكان الجزيرة العربية عامة ويثرب خاصة بعدد من العوامل أسهمت في ازدهار المحطات التجارية فيها كالموقع الجغرافي، وتباين التضاريس، والمكانة الدينية، وتوافر السلع، بالإضافة إلى شغفهم بالتجارة منذ القدم والكسب منها بشكل أو بآخر، ومن هذه المحطات التجارية المهمة يثرب التي كان لها أهميتها التجارية في شبه الجزيرة العربية فهي محطة مهمة على طرق التجارة، نتيجة لوفرة الموارد المائية، وخصوبة الأرض، وتميزها بالحصانة الطبيعية، مما ساعد على نموها وتطورها، فجذبت أصحاب رؤوس الأموال والتجار إليها، وأصبحت مركزاً اقتصادياً مهماً تتوفر فيه وسائل الراحة والأمان التي كان ينشدها التجار دائماً.

أولى الإسلام عناية خاصة واهتمام بالغ بالسوق وشجع على العمل به، كما حثت السنة النبوية المطهرة على العمل الطيب المباح وشجعت على التجارة، ووضع الإسلام ضوابط شرعية لحفظ استقرار الأسواق وعدم اختلالها كتحريم الربا والاحتكار ومنع الغش في الأسواق ومراقبة العمل بها، وكان لهذا الاهتمام أثر كبير في ازدهار الأسواق حيث تعددت الأسواق فيها وصنفت حسب البضائع والسلع الموجودة فيها، وتتنوع البضائع المحلية والمستوردة، واستخدمت في هذه الأسواق تشريعات محكمة تغطي العقود والمبادلات وأحكام السوق.

أهمية البحث :

يتناول هذا البحث موضوع الأسواق في المدينة المنورة في صدر الإسلام، وتتجلى أهمية البحث من أهمية الموضوع لكونه يعنى بالتجارة فقد عرف أهل المدينة المنورة التجارة قبل ظهور الإسلام براً وبحراً وذلك كونها أحد وجوه العمل الطيب.

تكمن أهمية البحث بما لهذه المدينة من أهمية دينية وجغرافية، وتستمد المدينة المنورة أهميتها الدينية من اختيار الله ورسوله (ﷺ) لها لتكون داراً للهجرة النبوية الكريمة ومركزاً للدعوة الإسلامية، وهي أول عاصمة إسلامية وثاني أقدس الأماكن لدى المسلمين بعد مكة المكرمة فهي حاضنة مسجد رسول الله (ﷺ) وقبره الشريف ومنها انبعثت مبادئ الإسلام إلى الناس كافة وتحت رايته توحدت الجزيرة العربية لأول مرة في التاريخ.

كما أنها تدين بأهميتها الجغرافية إلى خصائص موقعها وغنى موضعها، حيث امتازت بتحصن طبيعي لا تزاحمها في ذلك أية مدينة من مدن شبه الجزيرة العربية، أهلتها لفترة طويلة لأن تكون عاصمة إقليمية ذات نفوذ ومكانة عالية في صدر الإسلام، وهو ما حولها إلى محطة تجارية هامة على الطرق التجارية وبالتالي أدى ذلك إلى نشاط الأسواق فيها وازدهارها.

وتأتي أهمية البحث في هذه الفترة (صدر الإسلام) أن هذه الفترة كانت عهد تشريع وتحول من حياة الجاهلية ونظمها، إلى حياة الإسلام ونظمه، وهي فترة أسست لتشريعات اقتصادية ناظمة، وضعها الإسلام لتكون عماد الحياة الاقتصادية وقوانينها استمرت حتى العصور الحديثة ومازالت، فالتجارة تعد ضرورة حتمية وحقيقة أساسية لا يمكن للعالم أن يستمر ويقوم بدونها.

الهدف من البحث:

الهدف من اختيار أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام أن الاهتمام بهذا الجانب من قبل المؤرخين كان قليلاً، حيث انصب جل اهتمامهم على السيرة النبوية العطرة للنبي الكريم (ﷺ) ومغازيه والحياة السياسية، وقليلاً ما نجد أبحاثاً أفردت للنواحي الحضارية والاقتصادية.

وسبب اختيار المدينة المنورة لأنها اكتسبت أهميتها منذ هجرة الرسول (ﷺ) واتخاذها لها داراً ومقراً، وعاصمة للدولة العربية الإسلامية، ومنها انطلقت الجيوش العربية الإسلامية لرفع راية التوحيد في كل بقاع الأرض.

لذا فإن الهدف من البحث يتلخص بتسليط الضوء على أسواق المدينة المنورة قبل الهجرة وكيف أثرت الهجرة النبوية في تغيير بعض العادات وسن التشريعات والقوانين الناظمة للحركة التجارية في المدينة المنورة ثم التطورات التي طرأت على الأسواق في عصر الخلفاء الراشدين، وذلك حتى تكتمل الصورة التاريخية عن أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام، فهو مساهمة في إبراز الصورة الحضارية للمجتمع العربي الإسلامي الأول والنموذج الفريد في تاريخ الأمة العربية الإسلامية.

إشكالية البحث:

إن للأسواق في الإسلام أهمية كبيرة فقد حظيت بمكانة رفيعة ومنزلة عالية لما يتم فيها من طلب للرزق المشروع وتبادل المنافع بين المسلمين، ولما تقدمه للدولة من دعامة اقتصادية كبرى مع مراعاة عمليات البيوع فيها بوضع الضوابط الدقيقة لحماية الأسواق من العمليات التجارية الفاسدة والتي بدورها تؤثر في بناء الاقتصاد، ومن توفير ضرورات الحياة، لذا سنت التشريعات الإسلامية بشكل مباشر لضبط المعاملات التجارية في الأسواق بالإضافة إلى تنظيم رقابة الأسواق.

وعرفت التجارة في ظل الإسلام متنفساً جديداً وتطوراً منقطع النظير من خلال تعاليم الدين الإسلامي السامية، فالتجارة جانب اقتصادي وإداري وحيوي في الفكر الإسلامي من هنا فإن هذا البحث يطرح العديد من الإشكالات أهمها :

- 1- كيف كانت الحركة التجارية في أسواق يثرب قبل هجرة النبي (ﷺ) إليها ؟
- 2- هل أثر الإسلام على أن تشغل المدينة المنورة مكانة جديدة في خارطة التجارة في شبه الجزيرة العربية؟
- 3- كيف استطاع الإسلام أن يحول المدينة المنورة من محطة تجارية على الطريق التجاري الدولي إلى مركز تجاري مهم في شبه الجزيرة العربية؟
- 4- ما هي آثار الهجرة في الحركة التجارية في أسواق المدينة المنورة وكيف أثرت في تغيير بعض العادات التي لا تتناسب مع الدين الحنيف واكتساب عادات جديدة هي في الحقيقة بمثابة تشريعات وضعها الإسلام لتكون عماد الحركة التجارية وقوانينها؟
- 5- ما هي التطورات التي طرأت على الأسواق في المدينة المنورة في عهد الخلفاء الراشدين؟

هذه الأسئلة حاول البحث الإجابة عنها بغية الوصول إلى مقارنة الحقائق التاريخية المتصلة بموضوع البحث

منهج البحث:

لقد اعتمد البحث على المنهج العلمي التاريخي بشقيه الوصفي والتحليلي في دراسة الأصول والمصادر الكتابية من أجل الوصول للنتائج الصحيحة، واستقراء كافة المعلومات الواردة في المراجع العربية والمعرّبة، والقيام بتحليلها ونقدها والمقارنة بين النصوص لاستنباط رؤية جديدة في مجال أسواق المدينة المنورة في صدر الإسلام للوصول إلى النتائج المنشودة والأقرب للحقيقة التاريخية.

الأسواق في يثرب قبل الإسلام:

تشكل الأسواق في حياة الناس عاملاً أساسياً لقضاء لوازيمهم واحتياجاتهم وتلبية متطلبات حياتهم، وقد عرف العرب الأسواق منذ القدم، وأسهم الموقع الجغرافي ليثرب في إقامة العديد من الأسواق.

أ- **تعريف السوق:** موضع البيت والبضائع، تذكر وتوثق، والجمع أسواق، وتسوّق القوم: أي باعوا واشتروا، وسمي السوق بهذا الاسم لأن البضائع تجلب إليه، وتساق المبيعات، وتعقد فيها الصفقات التجارية.⁽¹⁾

ب- **أنواع الأسواق:** وأشهرها نوعان هما:

1- **الأسواق الدائمة:** هي الأسواق التي تقام داخل المدن والقرى، وتكون ثابتة وهي موجودة في يثرب.

2- **الأسواق الموسمية:** هي أسواق دورية تلبّي حاجات ضرورية تُقام في أيام معروفة من الأسبوع أو الشهر أو السنة، وفي أماكن معلومة، وتعقد ليؤمها التجار وأهل المناطق البعيدة من أجل أن يبيعوا بضائعهم فيها، وليشتروا ما يحتاجونه من سلع ومنتجات زراعية وصناعية وغيرها، وكذلك الأدباء والشعراء فكانت الأسواق تشكل للشعراء مورد

¹- ابن منظور (جمال الدين محمد بن مكرم، ت: 711هـ / 1311م): لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1993م، مج10، ص167.

رزق، فالأعشى⁽¹⁾ عندما مدح شخصاً أعطاه مئة من الإبل، وكرشاً مدبوغة مملوءة عنبراً، فباعها الأعشى بثلاثمائة ناقة حمراء،⁽²⁾ "وكانت عكاظ ومجنته وذو المجاز من أشهر هذه الأسواق في الجاهلية"،⁽³⁾ تعد مدة الأسواق الموسمية والأشهر الحرم بمثابة هدنة بين القبائل المتناحرة يتم خلالها تمويل القبائل لنفسها ومفاداة الأسرى وعقد الأحلاف وغيرها من النشاطات الأدبية والسياسية والاقتصادية، وكانت هذه الأسواق تتميز بوجود الخيام الخاصة بإقامة المترددين عليها، والوكلاء الذين كانوا يقومون باستطلاع أسعار السلع المختلفة قبيل وصول القوافل،⁽⁴⁾ وكان يتواجد فيها قضاة للفصل في النزاعات والخلافات التي تحدث سواء بين التجار أو بين الباعة والمشتريين، ومنهم حنظلة بن نهد بن زيد⁽⁵⁾ وهو قاض جاهلي كانت له مكانة رفيعة في عكاظ وتهامة والحجاز، ومن الأسواق الموسمية في يثرب قبل الإسلام سوق بدر وسوق النبط وسوق زباله أو الجرف كان في البداية سوقاً موسمية ثم أصبح ثابتاً.

¹ _ الأعشى (.../7هـ.../629م): هو ميمون بن قيس بن جندل، أحد شعراء الجاهلية أدرك الإسلام ولم يُسلم، أحد أصحاب المعلقات، لقب بالأعشى: لضعف بصره، كما لقب بصنّاجة العرب: لأنه كان يغني في شعره، المرزباني(محمد بن عمران بن موسى، ت: 384 هـ/994م): معجم الشعراء، تح، فاروق السليم، دار صادر، بيروت، 2005م، رقم الترجمة 725، ص382؛ الزركلي (خير الدين): الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، دت، ج7، ص341، وسيرد في البحث باسم الأعلام.

² _ الأصفهاني (علي بن الحسين، ت: 356هـ / 1966م): الأغاني، تح، علي السباعي، عبد الكريم الغريابي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1994م، ج9، ص125.

³ _ البخاري (محمد بن إسماعيل، ت: 256هـ / 869م): صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، 2002م، كتاب البيوع، رقم الحديث 2098، ص505؛ كتاب الحج، رقم الحديث 1770، ص426.

⁴ _ محمود (محمود): العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، منشورات عين للدراسات والبحوث الإنسانية، القاهرة، 1995م، ص248، وسيرد في البحث باسم العرب قبل الإسلام.

⁵ _ الزركلي: الأعلام، ج2، ص287.

نظراً للموقع الجغرافي ليثرب ولبيئتها الزراعية، كان من الضروري وجود أسواق موسمية وأسواق دائمة للتبادل التجاري وتصريف المنتجات المحلية، ويعد نشاط الأسواق التجارية في يثرب مؤشراً على النشاط التجاري الواسع الذي شهدته قبل الإسلام، وتحفل الأسواق بجموع العرب وتجارهم وأشرافهم، فقد كان الرسول (ﷺ) يرتاد الأسواق في الجاهلية،⁽¹⁾ وكانت الأسواق تعقد في أماكن فسيحة يتوفر فيها الماء لسد حاجة المجتمعين، وكان قاصد هذه الأسواق إما أن يكون منشئ قصيدة، أو خطيب، أو عارض بضاعة، أو داعٍ إلى ثأر..... إلخ، فقد كان يقصدها صاحب الثأر ليعرف فيها غريمه ويأخذ بثأره منه،⁽²⁾ كما شكلت هذه الأسواق مراكز مهمة لنقل الأخبار وانتشار الرصاد والعيون، حيث كانت الساقطة يترددون إلى يثرب، وكانوا يتسقطون الأخبار وينقلونها إلى الروم،⁽³⁾

في هذه الأسواق كانوا يُميزون بين تاجرٍ مُقيمٍ وآخرٍ مُتنقِلٍ، وبين مُستوردٍ للبضائع وناقلٍ لها على إبله، لذا تعددت تسميات التجار ومنها: ⁽⁴⁾

- 1- الضَّيِّطَار: هو التاجر الذي يكون في سوقٍ لا يبرحها.⁽⁵⁾
- 2- العِنْقَاش: هو التاجر يطوف في القرى والنواحي يبيع السلع.⁽⁶⁾

¹ ابن عساكر (علي بن الحسن، ت: 571 هـ / 1176 م): تاريخ دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، تح، محب الدين العمري، دار الفكر، دمشق، 1995م، ج67، ص166، وسيرد في البحث باسم تاريخ دمشق.

² إذ تروي المصادر: " أن قيس بن الخطيم لم يزل يلتمس قاتل أبيه وجده في المواسم، حتى ظفر به في ذي المجاز في ركبٍ عظيم، ولم يكن معه إلا رهط من الأوس، فأتى بنو عامر فنهضوا معه، حتى أتوا قاتل أبيه وجده، فإذا هو واقف على راحته في السوق، فطعنه قيس بحربة فقتله، فأراده رهط الرجل فحالت بنو عامر دونه"، الأصفهاني: الأغاني، ج3، ص2.

³ علي (جواد): المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، منشورات جامعة بغداد، بغداد، ط2، 1993م، ج4، ص141.

⁴ حمور (عرفان): مواسم العرب الموسم الثقافية والتجارية والدينية والطبيعية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971م، ص311.

⁵ عمارة (محمد): قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، دار الشروق، بيروت، 1993م، ص347، وسيرد في البحث باسم المصطلحات الاقتصادية.

⁶ عمارة: المصطلحات الاقتصادية، ص393.

- 3- الضفّاط: هو التاجر الذي يجلب الميرة والمتاع من مواطنها إلى القرى والأمصار.⁽¹⁾
- 4- الصّعافق: هو التاجر الذي يتجر بغير ماله ، أي الذي يشهد السوق بلا رأس مال، فإذا اشترى التاجر دخل معهم.⁽²⁾
- 5- المكاري: هو من يُكري التاجر دوابّه لنقل البضائع من مكان إلى آخر.⁽³⁾
- 6- الركاض: هو التاجر الذي يتعامل مع بلدان عديدة ومختلفة.
- 7- الخزان: هو التاجر الذي يشتري البضاعة وقت توفرها وكثرة البائعين لها وقلة الطلب عليها ثم يحفظها وينتظر أن تتعكس الظروف فيرتفع ثمنها.
- 8- المجهز: هو التاجر الذي لا يسافر من بلد إلى آخر ، بل يكون له وكلاء يرسل إليهم البضاعة أمانة لبيعها، وبدورهم يشتري له الوكلاء ما يحتاج إليه من البضائع ويرسلونها إليه.⁽⁴⁾

ووفرة الأفاظ الدالة على تنوع المتاجرة وأنواع التجار ما هي إلاّ برهانٌ على تقدم العرب في مجال التجارة.

كانت أصول المتاجرة في الأسواق تقضي بمعرفة مصدر البضاعة وعلاماتها التجارية، والبضاعة المجهولة المصدر لا يشتريها أحد، والسلعة المسروقة يُمنع بيعها ويُعتقل عارضها، وكان التجار يعرفون العلامات التجارية المميزة لكل قبيلة من قبائل العرب،⁽⁵⁾ مثال على ذلك: ما وقع في موسم من مواسم عكاظ، فقد قدمَ السوق لَصِيٍّ من لصوص العرب، متكرراً في زِيِّ تاجر، وقَرَّبَ إبلاً للبيع، فسئل: ما علامةُ إبلِك؟ فتعثر لسانه، فلما ألحوا عليه، قال: كلُّ نجارٍ⁽⁶⁾

1_ عمارة: المصطلحات الاقتصادية، ص344.

2_ عمارة: المصطلحات الاقتصادية، ص330.

3_ المكاري: هو الذي يُكاري الدابة، أي يؤجرها، عمارة: المصطلحات الاقتصادية، ص558.

4_ الدمشقي (جعفر بن علي، ت: 727هـ/1326م): الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها، تقديم، محمود الأرنؤوط، دار صادر، بيروت، 1999م، ص63؛ خربوطلي، زكار (شكران، سهيل):

الحضارة العربية الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2009م، ص161_162.

5_ معطي (علي): تاريخ العرب الاقتصادي قبل الإسلام، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2003م، ص248.

6_ النِجَارُ: أراد أن فيها من كل القبائل، وكانوا يقولون عن الإبل نجارها، أي سمها التي تدل على أصلها، ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص192.

إبلٍ نجارها...، فعلموا أنه سارقٌ كان يُغيّرُ على أنعام القبائل، ثم يأتي بها إلى السوق،⁽¹⁾ ومن هذه الواقعة يفهم أن البضاعة إذا كانت مجهولة الأصل لا يشتريها أحدٌ، وأنه من عاداتهم تمييز بضائعهم بسمات معروفة بينهم، فقد كان لكل قبيلة سمةً خاصّةً، توسّمُ بها أنعامهم ليعرف أصلها، وهي علامة يخلفها أثر الكيّ أو الحرق أو أثر قطع أو حزّ في الجلد، ويعد الوسم من النواحي العرفية والقانونية والقضائية من وسائل إثبات الملكية عند فقدها أو ضياعها أو سلبها أو الاستيلاء عليها، أما بالنسبة للطعام وغيره فقد كان يتم وضع العلامات التجارية عليها خوفاً من العبث بالطعام، أو بزقاق الخمر، وأكياس البُرِّ وغيره من أصناف الحبوب، حيث يتم ختمها بخاتم خاص يقال له: الرُّوسمُ أو الرُّوسم،⁽²⁾ وهو خشبة فيها كتابة منقوشة مميزةً يختم بها الطعام لئلا يسرق منه،⁽³⁾ كانت الأسواق مركزاً لالتقاء العديد من الأجناس من روم وفرنس وشاميين وهنود وغيرهم، والكثير من المذاهب كاليهود والنصارى عدا سكان شبه الجزيرة العربية،⁽⁴⁾ وهذا ما يدل على نشاط أسواق يثرب ونشاط التجارة الدولية فيها.

لم يقتصر دور يثرب التجاري على كونها محطة تجارية، بل شاركت في العمل التجاري نفسه، فكان أهل يثرب يتاجرون مع القوافل التجارية المكية الذاهبة إلى بلاد الشام، فكانوا مثل غيرهم تجاراً يخرجون إلى أسواق بلاد الشام فيتجرون بها، وعلى الرغم من الارتباط التجاري بين بيزنطة والعرب فإن أباطرة الروم لم يسمحوا لتجار العرب بحرية الإقامة والتجارة إلا في عدد ثابت من المدن الشامية، ففي فلسطين كان يُسمح للعرب بحرية التجارة في مينائي أيلة⁽⁵⁾ وغزة

¹ _ الميداني (أحمد بن محمد بن إبراهيم، ت: 518 هـ / 1124م): مجمع الأمثال، تح، محمد محي الدين، مكتبة المشكاة الإسلامية، د.م، د.ت، ج2، ص110.

² _ مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط4، 2004م، ص344.

³ _ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7، ص551؛ حمور: مواسم العرب المواسم الثقافية والتجارية والدينية والطبيعية، ص373_842.

⁴ _ رمزي (إبراهيم): باب القمر، مؤسسة هنداوي للتعليم والنشر، القاهرة، 2012م، ص225.

⁵ _ أيلة: مدينة صغيرة على ساحل بحر الفلزم (الأحمر)، وهي آخر الحجاز وأول الشام، وقيل: سميت نسبةً إلى أيلة بنت مدين بن إبراهيم عليه السلام، الحموي (ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، ت: 626 هـ / 1228م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1993م، مج1، ص292.

والقدس، كما كان سوق بُصرى (1) مفتوحاً لهم وهو السوق الأكبر بالنسبة لتجار الحجاز والمحطة الأخيرة لقوافل قريش. (2)

وكان أهل يثرب يرحلون إلى الأسواق العربية في عُكاظ (3) ومجَنَّة (4) وذي المجاز (5) في مواسم الحج يبيعون فيها ويشترون، (6) وكانوا يستوردون ويشترون منها ما يلزمهم من أقمشة قطنية وحريرية ونمارق (7) ووسائل الترف، بالإضافة إلى حاجتهم إلى تصريف ما لديهم من صناعات وبخاصة الحلّي التي اشتهر بها يهود بني قينقاع في أسواق العرب أو في الأسواق الخارجية، وجلب ما يلزمهم من خامات الذهب والحديد وغيره مما يلزم لصناعاتهم ومن أحجار كريمة، وكان تجار يثرب يأتون إلى أهل يثرب بما يحتاجون إليه من تجارات.

1_ بُصرى: وهي عاصمة حوران وهي أكبر مدن الشام قبل الإسلام، وكان محطة للتجار القادمين من الهند والحبشة (طريق البخور)، البكري (عبد الله بن عبد العزيز، ت: 487 هـ / 1094م): معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تح وضبط، مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، 1945م، ج1، ص254؛ الحموي: معجم البلدان، مج1، ص441.

2_ معطي: تاريخ العرب الاقتصادي قبل الإسلام، ص207-210.

3_ عُكاظ: نخل في وادي بينه وبين مكة ثلاث ليال، كانت تقام سوق عُكاظ في شهر شوال من كل عام، وسميت لأن العرب كانوا يجتمعون فيها فيتعاكظون أي يعكظ بعضهم بعضاً بالفخار، ويقال: عكظ الرجل صاحبه إذا فاخره وغلبه بالمفاخرة وسميت عُكاظ بذلك، الحموي: معجم البلدان، مج4، ص142؛ الألويسي (محمود شكري): بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، صححه وضبطه، محمد الأتري، د.د، دم، ط2، 1314هـ، ج1، ص267.

4_ مجَنَّة: اسم سوق للعرب، كانت مجَنَّة بمر الظهران قرب جبل الأصفر وهو بأسفل مكة، وكانت تقوم عشرة أيام من آخر ذي القعدة، والعشرون منه قبلها لسوق عُكاظ، وبعد مجَنَّة سوق ذي المجاز ثمانية أيام من ذي الحجة، الحموي: معجم البلدان، مج5، ص58؛ الألويسي: بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، ج1، ص266.

5_ ذو المجاز: موضع سوق لعرفة من ناحية جبل كيبك خلف عرفة، وكانت تقوم هذه السوق ثمانية أيام من أول ذي الحجة إلى الثامن منه، وسمي بذلك لأنهم يتنادون بالماء وإعداده لحمله إلى عرفة ومزدلفة حيث لا ماء بهما، البغدادي (محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو، ت: 245هـ / 859م): المحبر، رواية، أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، تصحيح، الليزه ليختن شنتير، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ت، ص267؛ الألويسي: بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، ج1، ص266.

6_ البخاري: صحيح البخاري، كتاب البيوع، رقم الحديث 2098، ص505.

7_ النمارق: مفرداً تُمرق وهي الوسادة الصغيرة يُتَكأ عليها، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص954.

وكان أنباط الشام⁽¹⁾ يأتون إلى أسواق يثرب وكان لهم دورٌ مهمٌ في التجارة حيث أوردت المصادر:

" كانت الضافطة⁽²⁾ يقدمون المدينة المنورة بالدقيق والزيت في الجاهلية"⁽³⁾، ومنها يُستدل أن الأنباط كانوا يأتون إلى أسواق يثرب بقوافلهم التي تحمل الدقيق والزيت، وكثيراً ما كان أهل يثرب يدفعون إليهم مقدماً ثمن البضائع ليضمنوا ورودها، أو ربما كانوا يرحلون بأنفسهم لجلب ما يلزمهم من الشمال والجنوب، والأرجح أنهم كانوا يقومون بهذه الرحلات التجارية.

وكانت الساقطة⁽⁴⁾ تنزل إلى أسواق المدينة المنورة في الجاهلية والإسلام، يقدمون بالبزّ والشعير والزيت والتين والقماش وما يكون في بلاد الشام،⁽⁵⁾ ولم يذكر الرواة جنس هؤلاء الساقطة الذين كانوا يأتون بالتجارة من أسواق بلاد الشام إلى أسواق المدينة المنورة، هل كانوا روماً أم عرباً أم يهوداً ويرجح أنهم كانوا خليطاً من كل هؤلاء، كانوا تجاراً يأتون إلى يثرب قبل الإسلام لبيع ما يحملونه من تجارة، ولشراء ما يجدونه هناك، وبقي شأنهم هذا إلى الإسلام، وكذلك كان

¹ _ الأنباط (أوائل القرن 4 ق.م _ 106م): أقدم الدول الشمالية، عاصمتها البتراء التي تعني الصخرة أو الحجر، ومن مدنها بصرى_ صلخد، كانوا تجاراً مهرة يجوبون بمتاجرهم البلاد القريبة والبعيدة، قضى الرومان على دولتهم، سماوا بالنبط: إما لاستنباطهم ما يخرج من الأرض، أو لأن النبط يرجعون إلى نبيط بن ماش بن أرم بن سام بن نوح عليه السلام، كانت لغتهم العربية وكتبوا بالخط الآرامي، وظلت قائمة حتى استولى عليها الإمبراطور تراجان سنة 106م، عبودي (هنري س.): معجم الحضارات السامية، جروس برس، طرابلس، لبنان، ط2، 1991م، ص837.

² _ الضافطة: جمع ضافط وضاغط، والضافطة والضفّاطة: العير تحمل الميرة والمتاع إلى المدن، والضفّاط:التجار يجلبون المتاع والطعام إلى المدن ويمرون من منزل إلى منزل، وكانوا يومئذ قوماً من أنباط الشام وكانوا يتاجرون مع يثرب قبل الإسلام، ابن منظور: لسان العرب، مج7، ص377.

³ _ الواقدي (محمد بن عمر بن واقد ت: 207 هـ/823م): المغازي، تج، مارسدن جونز، عالم الكتب، بيروت، د.ت، ص403؛ الأفغاني(سعيد): أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دار الفكر، دمشق، ط2، 1960م، ص233.

⁴ _ الساقطة: الساقط من كلّ شيء تعني الرديء، والسفّاط: تطلق على من يبيع الزي الرديء والحقير من المتاع والطعام، وقيل: السقط من البيع نحو السكر والتوابل ويقال لبائعها صاحب سقط، ابن منظور: لسان العرب، مج7، ص317؛ رضا(أحمد): معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1958م، ج3، ص172.

⁵ _ الواقدي(محمد بن عمر بن واقد، ت : 207 هـ/823م):فتوح الشام، تج، هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، د.م، د.ت، ج1، ص31.

تجار يثرب يحملون بضائعهم إلى بلاد الشام بواسطة القوافل ويستوردون منها الأقمشة المختلفة. (1)

كانت علاقة يثرب مع المدن الحجازية (مكة والطائف واليمامة وخيبر)⁽²⁾ طيبة، حيث قامت علاقات تجارية وثيقة مع مكة لأن يثرب كانت من أهم المحطات التجارية على الطريق التجاري الذاهب إلى بلاد الشام.

كما كان أهل مكة يمتارون ما يحتاجونه إليه من أسواق يثرب فقد روي: " أن عبد المطلب بن هاشم⁽³⁾ بعث ابنه عبد الله⁽⁴⁾ إلى يثرب يمتار له تمراً فنزل على أخواله من بني النجار"،⁽⁵⁾ حيث كانوا يتبادلون المنافع، فيصرفون صناعاتهم من حلي وسلاح، كما كان يحصل أهل يثرب على ما يحتاجون إليه من المجلوبات الخارجية التي تتاجر بها قريش.

كما كان يجلب إلى أسواق يثرب من الطائف الأدم والزبيب،⁽⁶⁾ وكذلك الدقيق،⁽¹⁾ فلم يكن القمح منتشراً في يثرب لذا كانوا يستوردونه من البلقاء⁽²⁾ بأرض الشام ويضرب بجودة حنطتها

¹ _ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج4، ص141.

² _ خير: الخيبر بلغة اليهود تعني الحصن، وهي من مدن الحجاز من جهة الشمال والشرق عن المدينة، قيل أنها من بنيان بهرام بن يزدجرد، فيها ارتكن بنو إسرائيل بعد موت النبي سليمان عليه السلام، كانت في صدر الإسلام مستقراً لبني قريظة والنضير بعد إجلائهم من المدينة، الحموي: معجم البلدان، ج2، ص409؛ ابن سباهي زاده: المسالك والممالك، ص321.

³ _ عبد المطلب بن هاشم (142- 44 ق. هـ/480- 578 م) : جدّ الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم وسيّد قريش، ولد في يثرب، ثم انتقل إلى مكة المكرمة، وكانت إليه سقاية الحجيج، توفي عندما كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الثامنة من عمره، عبودي: معجم الحضارات السامية ، ص577.

⁴ _ عبد الله بن عبد المطلب (78 - 52 ق. هـ / 544- 570 م) : والدته فاطمة بنت عمرو وهو والد الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم، لا يعرف المؤرخون شيئاً عن حياته باستثناء أنه عمل بمكة في التجارة، وأنه توفي - على نحو فجائي - في يثرب (المدينة المنورة) ولم يتجاوز عمره الخامسة والعشرين من عمره، عبودي: معجم الحضارات السامية ، ص575.

⁵ _ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص246.

⁶ _ الشريف (أحمد): مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1965م ، ص376.

المثل،⁽³⁾ ومن اليمامة حيث كان يُستبدل فائض القمح فيها بمصنوعات يثرب من سلاح وحُلي وثياب وخمور وغيرها،⁽⁴⁾ وافتخر أهل اليمامة بذلك بقولهم: " ليس في الدنيا أطيب طعاماً من حنطتنا، ولا أشد حلاوة من تمرنا".⁽⁵⁾

كما كانت تصل البضائع من الصين وخاصة الحرير الصيني التي كانت تنقل إلى بلاد فارس ومنها تنقل إلى شمال شبه الجزيرة العربية، وقد اشتهر هذا الطريق الذي تنقل فيه السلع الصينية بطريق الحرير، وكان العرب يشغلون دوراً مهماً في التجارة بين الصين وبلادهم، إما في طريق البحر، فقد كانت السفن الصينية تبحر إلى الساحل الفارسي وعمان محملة بمختلف البضائع، كما شغلت اليمن دوراً تجارياً مهماً فقد كانت تصلها البضائع الصينية ومن ثم يقوم التجار بنقلها إلى أنحاء شبه الجزيرة العربية فتصل هذه البضائع إلى أسواق يثرب وكان يُجلب من اليمن العطر والمنسوجات القطنية والحريرية،⁽⁶⁾

أدى انتشار الأسواق في يثرب إلى انتعاش التجارة الداخلية أيضاً، وكان البيع والشراء يتم فيها بشكل كبير سواء بين أهلها أنفسهم، أو بينهم وبين جيرانهم من الأعراب الذين يفدون إلى

¹ _ إسماعيل (حلمي محروس): الشرق العربي القديم حضارته بلاد ما بين النهرين والشام والجزيرة العربية القديمة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997م، ص236.

² _ البلقاء: مدينة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى، سميت كذلك لأن بالق من بني عمان بن لوط عليه السلام هو من عمرها، الحموي: معجم البلدان، مج1، ص489.

³ _ الكتاني (محمد عبد الحي الفاسي، ت: 1382 هـ / 1962م): نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تح، عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، د.ت، ج2، ص38.

⁴ _ اليمامة: كانت أحسن بلاد الله أرضاً وأكثرها خيراً وشجراً ونخياً من سائر الحجاز، الحموي: معجم البلدان، مج 5، ص441؛ علي: المفصل، ج7، ص37؛ محمود: العرب قبل الإسلام، ص245.

⁵ _ الهمداني (الحسين بن أحمد بن يعقوب بن داود، ت: 343 هـ / 954م): صفة جزيرة العرب، مطبعة السعادة، مصر، 1953م، ص55؛ معطي: تاريخ العرب الاقتصادي قبل الإسلام، ص119.

⁶ _ روي (رضوان): اللغة العربية في الصين قديماً وحديثاً، د.د، بكين، 1987م، ص716.

أسواق المدينة المنورة للتجار فيها، وتصريف منتجات البادية من إبل وغنم وصوف ووبر وسمن
... إلخ،⁽¹⁾

ت- أشهر الأسواق: كان من أهم مظاهر النشاط التجاري كثرة الأسواق في يثرب، وتجدر
الإشارة إلى أن المصادر لم تورد اختصاص هذه الأسواق أو السلع المتداولة بها، لذلك
تم الاعتماد على التحليل لهذه الأسواق من خلال الاسم أو استشفاف ما كان يُتاجر به
فيها، وهي:

1- سوق بني قينقاع:

سمي بهذا الاسم نسبة إلى قبيلة بني قينقاع اليهودية حيث بنوا فيها دكاكين كثيرة منها
للتجارة، وأخرى للصياغة، وأخرى لصناعة الأدوات المنزلية والزراعية والأسلحة،⁽²⁾ كما سمي
أيضاً سوق الجسر لوجود جسر على وادي بطحان بجانبه.⁽³⁾

هو سوق قديم مشهور، كان في أول الأمر من الأسواق الموسمية يأتي إليه التجار
والمستوفون في أوقات معلومة، ولم يكن هذا السوق للبيع والشراء فقط إنما كان يقرأ فيه الشعر و
به اجتمع حسان بن ثابت وقيس بن الخطيم.⁽⁴⁾

احتكر يهود بنو قينقاع صناعة الخلي واختصوا بها وكانوا يبيعونها في سوقهم هذه الذي
عرفت بسوق الصاغة،⁽⁵⁾ وكانوا دقيقين في مهنتهم فقد صنعوا لعرفجة السعدي⁽¹⁾ أنفاً من ذهب

¹ _ الشريف (أحمد): الحياة السياسية العامة في الحجاز في القرنين الأول والثاني الهجري، الفكر العربي،
بيروت، 1968م، ص 61.

² _ الحموي: معجم البلدان، مج 4، ص 424؛ الفيروز آبادي (محمد بن يعقوب، ت: 817 هـ / 1415م):
المغانم المطابة في معالم طابة، تح، حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة، الرياض، 1969م، ص 352.

³ _ ابن شبه (عمر بن شبه النميري البصري، ت: 262 هـ / 972م): تاريخ المدينة المنورة، تح، فهم
شلتوت، طبع على نفقة، حبيب أحمد، مكة، 1979م، ج 1، ص 306؛ السمهودي (علي بن أحمد، ت:
911 هـ / 1505م): وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، تح ، خالد محفوظ، دار الكتب العلمية،
بيروت، 2006م، ج 2، ص 256.

⁴ _ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ)، ص 388؛ خالد (حسن): مجتمع المدينة قبل
الهجرة وبعدها، دار النهضة العربية، بيروت، 1986م، ص 55.

⁵ _ الواقي: المغازي، ج 1، ص 179.

بعدما قطعت أنفه، كما كانوا يصنعون على هيئات مختلفة الحلي الذهبية للأذن والصدور والأيدي، كما كان يباع فيها الأقواس والرماح والسيوف.
كما كانت هذه السوق ميداناً لفتن كثيرة قبل الإسلام،⁽²⁾ وقد امتدت شهرة هذا السوق حتى بداية العهد النبوي.

ورود أن: "سوق حُباشة هي سوق لبني قينقاع، وكان يتم بها بيع العبيد، ويُرَوَى أن هاشم بن عبد مناف اشترى منه أمةً سوداء،⁽³⁾ وفي سوق حُباشة تاجر الرسول (ﷺ) لخديجة بنت خويلد بالبز".⁽⁴⁾

وهناك خلاف حول تسمية هذا السوق، فالبعض يقول: "يوجد في يثرب سوق على طرف وادي بطحان سميت بسوق حُباشة ثم صار اسمها سوق بني قينقاع".⁽⁵⁾

والبعض يذكر أن: "سوق حُباشة بتهامة"،⁽⁶⁾ ويرجح من هذه الروايات أن يكون اسم حُباشة قد تسمى لسوقين في شبه الجزيرة العربية، يرجح أن يكون سوق بني قينقاع كان قديماً يسمى بسوق حُباشة، وأنه كان كعادة أسواق الجاهلية أرض فضاء يفدُ إليه التجار في الصباح، ومن يسبق إلى مكان يضع فيه سلعته فيبيع ويشترى إلى المساء، وليس فيه مكان مخصص لأحد، ثم قام بنو

¹ _ عرفجة بن أسعد بن كرب بن صفوان التميمي السعدي: كان من الفرسان في الجاهلية، أصيب أنفه في إحدى المعارك ثم أسلم فأذن له النبي أن يتخذ أنفاً من ذهب، ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي ت: 852هـ / 1448م): الإصابة في تمييز الصحابة، المكتبة العصرية، بيروت، 2012م، رقم الترجمة 6009، ص 1022.

² _ كانت شرارة انطلاق حروب الأوس والخزرج (حرب سمير) من هذه السوق وبسبب حادثة بيع فرس فيه أراد صاحبها ألا يبيعه إلا لأعظم رجل في يثرب، فاختلف من كان في سوق بني قينقاع يومئذ فيمن هو العظيم، هذا يقول فلان وذلك يقول فلان، فقام رجل من الأوس يقال له سمير بقتل ضيف مالك بن عجلان الخزرجي بسبب هذا الخلاف، وكان هذا سبباً لقيام الحرب بين الأوس والخزرج، ابن الأثير (علي بن أبي الكرم محمد، ت: 630هـ / 1233م): الكامل في التاريخ، تح، عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م، ج 1، ص 519؛ بدر (عبد الباسط): التاريخ الشامل للمدينة المنورة، تقديم، محمد السيد الوكيل، د.د، المدينة المنورة، 1993م، ج 1، ص 70.

³ _ الحموي: معجم البلدان، مج 2، ص 210.

⁴ _ بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ص 258.

⁵ _ الخالدي (أحمد): المدن والآثار الإسلامية في العالم، دار المعزز للنشر والتوزيع، عمان، 2010م، ص 72، وسيرد في البحث باسم المدن والآثار.

⁶ _ الحموي: معجم البلدان، مج 2، ص 210.

قينقاع ببناء الدكاكين في سوق حُباشة فسمي بعد ذلك باسمهم، وما يدعم هذا الرأي أن المصادر أوردت أن هاشم كان تاجراً يتردد على بلاد الشام عن طريق يثرب ويرتاد أسواقها، وفي إحدى الرحلات مرَّ على سوق حُباشة واشترى منه الأُمَّة السوداء⁽¹⁾ فالأرجح أن حُباشة التي مرَّ بها هاشم تقع في يثرب أيضاً كونها كانت محطة استراحة وتموين لقوافل قريش الذاهبة إلى بلاد الشام، ولأنه اشترى الأُمَّة السوداء من خزرج يثرب، أما ما ورد عن أن الرسول (ﷺ) تاجر لخديجة بسوق حُباشة، فهو سوق حُباشة المعروفة بناحية مكّة، وهي أكبر أسواق تُهامة، وكانت تقوم ثمانية أيام في السنة، في شهر رجب⁽²⁾ حيث قال فيها حكيم بن حزام: ⁽³⁾ " وقد رأيتُ رسول الله (ﷺ)، واشتريتُ فيها بزّاً من بَرِّ تُهامة".⁽⁴⁾

2_ سوق زبالة⁽⁵⁾ أو سوق الجرف: ⁽⁶⁾ يقع هذا السوق في الناحية التي تدعى يثرب من المدينة، وهو ما بين طرف قناة إلى طرف الجرف في الشمال الغربي من المدينة، ⁽⁷⁾ وهي أول أسواق يثرب وأقدمها، كانت سوقاً موسمية أول الأمر ثم تحولت إلى سوق ثابتة.⁽¹⁾

¹ _ اسمها حيّة وكانت لمالك أو عمرو بن سلول أخي أبي بن سلول والد عبد الله بن أبي بن سلول، وهؤلاء من خزرج يثرب، الحموي: معجم البلدان، مج2، ص210.

² _ الألويسي: بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، ج1، ص267؛ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7، ص375.

³ _ حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد (.../ 54 هـ/...م)674: وهو من سادات قريش في الجاهلية والإسلام، ابن أخي خديجة أم المؤمنين، ولد بمكة وكان صديقاً للرسول (ﷺ) قبل البعثة وبعدها، كان عالماً بالنسب، أسلم يوم فتح مكة (8 هـ/ 630م)، و توفي في المدينة، ابن الأثير (علي بن أبي الكرم محمد، ت: 630هـ/ 1233م): أسد الغابة في معرفة الصحابة، تح، علي معوض، عادل الموجود، تقديم، محمد البري، عبد الفتاح أبو رسته، جمعة النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، رقم الترجمة 1977، ص337؛ الزركلي: الأعلام، ج2، ص269.

⁴ _ البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ص418.

⁵ _ زبالة: سميت كذلك لضبطها الماء وأخذها منه كثيراً، وقيل: سميت نسبةً لزبالة بنت مسعر وهي من العماليق نزلت بهذا الموضع فسمي بها، الحموي: معجم البلدان، مج3، ص129.

⁶ _ الجرف: الجرف ما تجرّفه السيول، وهو موضع على بعد بضعة أميال من المدينة المنورة في الجهة الشمالية، الحموي: معجم البلدان، مج2، ص128.

⁷ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ السهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج2، ص256؛ خالد: مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، ص55؛ الخالدي: المدن والآثار، ص72.

3_ سوق الصفاصاف⁽²⁾ أو العَصْبَة: ⁽³⁾ يقع جنوبي يثرب غربي مسجد قباء، ولهذا السوق أصول قديمة تزعم بعض الأخبار أنه كان فيه ثلاثمئة صائغ،⁽⁴⁾ غير أن هذا الرقم يرجح أنه مبالغ به بالرغم من اشتهار معظم اليهود بحرفة صياغة الذهب، ولكن إن كانت هذه الرواية صحيحة فيرجح أن هذا السوق كان مركزاً خاصاً لمعامل الصاغة في يثرب.

4_ سوق مُزاحم: ⁽⁵⁾ يقع غرب المدينة بين قباء وبطحان، وسط منازل بني الحُبلى⁽⁶⁾ بموضع يقال له مُزاحم، وسمي أيضاً سوق ابن حنين، وكانت تقوم في الجاهلية وأول الإسلام،⁽⁷⁾ ويرجح أن يكون ابن حنين هذا من أثرياء يثرب، أو أن السوق قرب داره حتى تسمى بذلك.

5_ سوق مهزور: يقع قرب وادي مهزور في المدينة، وسمي بهذا الاسم نسبة لهذا الوادي. ⁽¹⁾

¹ _ بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج1، ص102؛ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول(ﷺ)، ص388.

² _ الصفاصاف: جمع صفصف وهي الأرض الملساء، وموضع بين سدّ عبد الله بن عمرو بن عثمان وبين العَصْبَة، الحموي: معجم البلدان، مج3، ص412.

³ _ العَصْبَة موضع بقباء، الحموي: معجم البلدان، مج3، ص412.

⁴ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج2، ص256؛ بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج1، ص102؛ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول(ﷺ)، ص388؛ خالد: مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، ص55.

⁵ _ مُزاحم: اسم أطم كان لعبد الله بن أبي المنافق بالمدينة المنورة، بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج1، ص102؛ شراب(محمد): المعالم الأثرية في السنة والسير، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، 1991م، ص252، سيرد في البحث باسم المعالم الأثرية؛ خالد: مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، ص55.

⁶ _ بنو الحُبلى: بطن من الخزرج من الأزد، من القحطانية، واسمه سالم بن غنم بن عوف بن الخزرج، القلقشندي (أحمد بن علي، ت: 821هـ / 1418م): نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تح، إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط2، 1980م، ص50؛ كحالة (عمر): معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1997م، ج1، ص229.

⁷ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج2، ص257؛ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول(ﷺ)، ص388.

6_ سوق الحرص: (2) يقع بالزوراء، (3) وكان الناس ينزلون إليها بدرج، (4) وتجدر الإشارة أن اسم هذا السوق يرد في بعض المصادر باسم الحرص ويرجح أن هذا يعود إلى عدم الدقة في نقل المعلومة، لكن الأرجح والأقوى أن يكون اسم السوق الحرص وهو اسم موضع كعادة العرب بتسمية بعض أسواقهم باسم الموضع.

7_ سوق بدر: هو الموضع الذي جرت فيه غزوة بدر الشهيرة سنة (2هـ/623م)، ويتوافر فيه الماء، كان موسماً من مواسم العرب، تجتمع لهم بها سوق كل عام، يجتمعون فيه للتجارة، وتصل لهذا السوق بعض البضائع القادمة من الحبشة عن طريق ميناء الجار البحري القريب منها، وكان من المواضع المقدسة به أحجار يتقرب إليها الناس و به ماء، فصار سوقاً في موسمه المخصص له يقصده الناس من مكة ومن المواضع القريبة لبيع ما عندهم من منتجات وشراء ما يحتاجون إليه منه، وكانت ترده القوافل المتجهة من جنوب بلاد العرب من تهامة إلى بلاد الشام. (5)

¹ _ السمهودي (علي بن أحمد، ت: 911هـ / 1505م): خلاصة وفا بأخبار دار المصطفى، مطبعة زيد بن ثابت، دمشق، 1972م، ص611.

² _ الحرص: وادي من وادي قناة عند جبل أحد، ويقال: ذو حرص لكثرة الحرص، وهو شجر ينبت في الأراضي الرملية يستعمل رماده لغسل الثياب والأيدي، الحموي: معجم البلدان، مج1، ص201؛ وبه أوقع أبو جُبيلة الغساني باليهود، والحرص تعني الهلاك، الحموي: معجم البلدان، مج2، ص234؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة ، ص108؛ السمهودي: خلاصة وفا بأخبار دار المصطفى ، ص536؛ مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص19.

³ _ الزوراء: وتعني البعيدة، وهي موضع عند سوق المدينة المنورة، وفيها دار عثمان بن عفان ؓ، الحموي: معجم البلدان، مج3، ص155.

⁴ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة ، ص173؛ محمود: العرب قبل الإسلام، ص251.

⁵ _ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7، ص276؛ برو(توفيق): تاريخ العرب القديم، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط2، 1996م، ص248؛ الجاسر(حمد): بلاد ينبع لمحات تاريخية جغرافية وانطباعات خاصة، دار اليمامة، الرياض، د.ت، ص169، وسيرد في البحث باسم بلاد ينبع.

8_ سوق النبط: يبدو أن الأنباط كان لهم دورهم الريادي في تجارة يثرب، ليتسمى السوق باسمهم، وكان موعد قدومهم إليه موسماً يقوم مرة في السنة فيجتمع إليه التجار للبيع والشراء،⁽¹⁾ وهو السوق الذي قصده هاشم بن عبد مناف حيث ورد أن: "هاشم بن عبد مناف خرج في غير لقریش تحمل تجارات، وكان طريقهم على المدينة فنزلوا بسوق النبط، فصادفوا سوقاً تقوم بها في السنة يَحْتَشِدُونَ لها فباعوا واشتروا،"⁽²⁾ وتدل هذه الرواية أن سوق النبط كان من الأسواق الموسمية، كما أنه يُعد من أقدم الأسواق في يثرب فارتباط اسمه بالنبط دلالة على ارتباطه بالأنباط، كما أن قدم هذه الرواية يدل على العمق التاريخي لهذا السوق.

9_ سوق الشاميين: كان شرقي منازل بني أسلم،⁽³⁾ وترجح سبب تسميته بذلك أنه كان ينزل به تجار الشام ببضاعتهم القادمين بها من بلاد الشام والتي كان يطلق على هؤلاء التجار اسم الساقطة، حيث كانت تنزل يثرب ويقدمون بالبُرِّ والشعير والزيت والتين والقماش وما يكون في بلاد الشام.⁽⁴⁾ فالنشاط التجاري في يثرب، شجع سكان المناطق الأخرى من أنباط وشاميين للتجارة فيها، ولا يستبعد أنه كان يفد على يثرب غير هؤلاء من أبناء البلدان الأخرى حاملين إليهم ما تنتجه بلادهم من أنواع البضاعة ونتاج الصناعة.

10_ سوق أضاخ: ⁽⁵⁾ فيها بناء وجماعة من الناس، وهو قريب من عرفجاء،⁽¹⁾ كان أضاخ مورداً مشهوراً قبل الإسلام ترده القبائل وترحل عنه، وكان يُضرب بها المثل للدلالة على الوفرة: "

1_ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7، ص365.

2_ ابن سعد (محمد بن منيع الزهري ت: 230هـ / 845م): كتاب الطبقات الكبير، تح، علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001م، ج1، ص60؛ الطبري (محمد بن جرير، ت: 310هـ / 923م) تاريخ الرسل والملوك، تح، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1967م، ج2، ص247؛ الأفغاني: أسواق العرب، ص105،

3_ بنو أسلم: بطن من خزاعة وهم: بنو أسلم بن أفضى بن حارثة بن عمرو بن عامر مزقياء، من القحطانية، القلقشندي: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، ص39؛ كحالة: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، ج1، ص34.

4_ الواقدي: فتوح الشام، ج1، ص31؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص264.

5_ أضاخ: موضع يُذكر ويُوثق، وهي من أعمال المدينة المنورة، قيل: جبل، وقيل: موضع، البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج1، ص164؛ الزمخشري (محمود بن عمر بن أحمد ت 538هـ

إِنَّ أَصَاخًا مَّنْهَلٌ مَّوْرُودٌ" (2) اشتهر هذا الموضع بمعدن الزُّم (الحجر الصابوني) (3) لأنه سبب تأسيسها وأساس تجارتها، ولم تحدد المصادر متى نشأ معدن أضاخ بالضبط، لكنه يرجح أنه كان من المواد التي تستخدم للتصدير، والدليل أنه وجد في دمشق حجر مكتوب فيه: هذا من ضلع الجبل الصغير_ أضاخ، (4) ومنها يُستدل أن هذا السوق مخصص لبيع الأدوات المصنوعة من هذا الحجر.

وكثرة الأسواق في يثرب تعني تمتعها بنشاط تجاري، فكما تعددت الأسواق ازداد العرض والتبادل فيها، وهذا يدل على النشاط الاقتصادي فيها.

الأسواق في العهد النبوي:

نشطت التجارة بقسميها الداخلي والخارجي في المدينة المنورة في العهد النبوي، فازدهرت الأسواق فيها، كما ألحق بها سوق إسلامي عام زاد من حركة التجارة الداخلية، وتعددت السلع والبضائع المتداولة في السوق، وأسهمت التجارة الخارجية في إنعاش الاقتصاد، إذ تعددت البلدان التي تعاملت تجارياً مع المدينة المنورة، وحددت الموصفات للمكايل والموازين المستخدمة آنذاك، وأهم السلع المتبادلة من صادرات وواردات من وإلى المدينة المنورة، وقد قام الرسول (ﷺ) بضبط وزن كل من الدرهم والدينار وحدد مقاديرهما، وكان للمرأة العربية المسلمة إسهاماً بارزاً في نشاط الحركة التجارية من خلال مشاركتها به.

إن البعد الاقتصادي والتصور التام لمعنى الحياة الذي حمله الإسلام أدى إلى إنعاش الحياة الاقتصادية للدولة العربية الإسلامية.

/ 1143م): الجبال والأمكنة والمياه، مطابع ليدن، ليدن، 1855م، ص155؛ الحموي: معجم البلدان، مج1، ص213؛ السهودي: خلاصة وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ص514.

1 _ عرفجاء: العرفج نبات لين أغبر به ثمرة خشناء كالحسك، وهو اسم موضع ماء، البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج3، ص933؛ الحموي: معجم البلدان، مج4، ص105.

2 _ يضرب هذا المثل للرجل الكثير الزوار والكثير المعروف، الميداني: مجمع الأمثال، ج1، ص83.

3 _ الزُّم: هي صناعة قدور وأدوات الطبخ التي تُصنع من الحجر مفردها بُرْمَة، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص52.

4 _ البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج1، ص165.

1- الأسواق:

أ- أهم الحوادث في الأسواق في العهد النبوي:

تميزت الأسواق في العهد النبوي بكونها مراكز إعلام بالإضافة إلى دورها الاقتصادي، حيث لم يقتصر دورها على البيع والشراء، بل كانت أيضاً مراكز ثقافية ومجامع للعلماء، فقد كان الرسول (ﷺ) يرتاد الأسواق لينشر دعوته، حيث كان يرتاد سوق عكاظ، ومجنة، وذئ المجاز في مكة، يدعو فيها الناس إلى الله حيث يقول: "أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا"،⁽¹⁾ كما إن الأسواق أضحت في وقت من الأوقات من أنسب الأماكن لتنفيذ الاغتيالات السياسية، ونقل عن أبي سفيان بن حرب "ألاً أحدٌ يغتالُ محمداً، فإنه يمشي في الأسواق"،⁽²⁾ وقد عاب المشركون على الرسول (ﷺ) تردده على الأسواق حيث أورد القرآن الكريم قول المشركين ﷻ: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾،⁽³⁾ فأخبر الله الرسول (ﷺ) أن الأنبياء قبله كانوا أصحاب تجارات قال ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾،⁽⁴⁾ وكان عليه السلام يدخلها لحاجته، ولتذكرة الخلق بأمر الله ودعوته، ويعرض نفسه فيها على القبائل، لعل الله أن يرجع بهم إلى الحق، كذلك كانت الأسواق مقراً لعقد الاجتماعات وإلقاء الخطب، مثلما حدث عندما جمع الرسول (ﷺ) اليهود في سوق بني قينقاع بعد انتصاره على قريش في غزوة بدر وقال لهم: "يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم الله بمثل ما أصاب به قريش"،⁽⁵⁾ كذلك كانت الأسواق مكاناً لتنفيذ العقوبات القسوى، فقد خندق الرسول (ﷺ) في سوق المدينة المنورة وضرب أعناق يهود بني قريظة فيه سنة (5هـ/627م)، وقتل منهم 700 رجل

¹ _ القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد ، ت:463هـ /1070م): الدرر في اختصار المغازي والسير، تح، شوقي ضيف، د.د، القاهرة، 1966م، ص39؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج67، ص166.

² _ ابن كثير (إسماعيل بن عمر، ت:774هـ /1373م): البداية و النهاية، تح، عبد الله التركي، دار هجر، مصر، 1997م، ج5، ص517.

³ _ القرآن الكريم: سورة الفرقان، الآية(7).

⁴ _ القرآن الكريم: سورة الفرقان، الآية(20).

⁵ _ ابن هشام (عبد الملك بن هشام بن أيوب، ت: 218هـ /833م): السيرة النبوية، تح، عمر التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1990م، ج2، ص193؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص479.

لخيانتهم للرسول (ﷺ) ونقضهم للصحيفة الموقعة بينهم،⁽¹⁾ وذلك ليتعظ ويعد غيرهم أن الخيانة وعدم الإيفاء بالعهود هذا جزاؤه.

استمرت الأسواق التي تم ورودها في الفصل الثاني من البحث بعملها لكن تم ذكر لبعض الأسواق في العهد النبوي لوقوع أحداث بها، وتم إنشاء سوق جديد هو "سوق المدينة المنورة"، أما الأسواق التي ذكرت في العهد النبوي هي:

1- سوق بني قينقاع:

ظل هذا السوق قائماً حتى سنة (2هـ / 623م) حيثُ خط الرسول (ﷺ) سوق المدينة المنورة وتخلص المسلمون بإقامته من تحكم اليهود في الأسواق، لكن قبل إحداث سوق للمسلمين كان المسلمون يترددون على هذه السوق لشراء المصوغات الذهبية فقد ذهب الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه إلى سوق بني قينقاع لشراء الحلبي الخاصة بزواجه من ابنة الرسول (ﷺ) فاطمة رضي الله عنها،⁽²⁾ كما كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يشتري التمر من سوق بني قينقاع ويبيعه للمسلمين في سوق المدينة.⁽³⁾

استمرت هذه السوق مقراً للفتن حيث أوردت المصادر حادثة الاعتداء على المرأة المسلمة التي ارتادت هذا السوق وكانت سبباً مباشراً في إخراج يهود بني قينقاع من المدينة المنورة، حيثُ اعتدى اليهود على إحدى النساء المسلمات حينما كانت تشتري بعض الأشياء من السوق وجلست إلى أحد الصاغة اليهود فأرادوا كشف وجهها فأبَت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها وهي غافلة فلما قامت تكشفت فضحكوا منها فصاحت فوثب رجل من المسلمين على الصائغ اليهودي فقتله فقامت اليهود وقتلت المسلم، وبذلك نقضوا العهد مع رسول الله (ﷺ) فحاصروهم الرسول (ﷺ) في حصونهم مدة خمسة عشر يوماً وانتهى الأمر باستسلامهم وإجلالهم

¹ ابن إسحاق، السيرة النبوية، ج1، ص415؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص588؛ القرطبي: الدرر في اختصار المغازي والسير، ص192.

² ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج1، ص273؛ البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث 2089؛ ص503.

³ الهندي (علي المتقي بن حسام الدين، ت: 975هـ / 1567م): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبطه، بكرى حياني، صححه: صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1985م، رقم الحديث 9908، ج4، ص142.

عن المدينة المنورة سنة (3هـ/624م)،⁽¹⁾ ولما تم إجلاء بني قينقاع اضطربت السوق أول الأمر، ولكن وجود المهاجرين ذوي الخبرة العالية بالتجارة سد الفراغ الذي أحدثوه بسرعة.⁽²⁾

2- سوق النَّبُط:

استمر دور الأنباط الريادي حتى بعد مجيء الإسلام، وذكر الواقدي: " كانت الضافطة يقدمون المدينة المنورة بالدقيق والزيت في الجاهلية، وبعد أن دخل الإسلام، فإنما كانت أخبار بلاد الشام عند المسلمين كل يوم لكثرة من يقدم عليهم من الأنباط".⁽³⁾

استمر سوق النَّبُط بعمله في العهد النبوي في المدينة المنورة حسب ما أوردته المصادر، إلى أن تلاشى دوره التجاري بعد إقامة السوق النبوي غربي المسجد النبوي، والذي أصبح السوق الرئيس للمدينة المنورة، حيث ورد في حديث غزوة ذات الرِّقَاع: (4) " أنه قَدِمَ قَادِمٌ بَجَلْبٍ له فاشترى بسوق النَّبُط، وقالوا: من أين جلبك؟ قال: من نجد"،⁽⁵⁾ وهذا يدل على استمرار النشاط التجاري في السوق ففيه تُباع الأنعام والملابس فمن سوق النَّبُط اشترى الرسول (ﷺ) ناقته الشقراء الدباء⁽⁶⁾ ابتاعها له سعد بن عباد، كما اشترى الرسول (ﷺ) من هذا السوق حلةً يلبسها، حيث قال حكيم بن جرّام أنه: " ابتاع حلةً فأرسلها إلى رسول الله (ﷺ)، فأبى رسول الله (ﷺ) أن يقبلها، وقال: "إني لا أقبلُ هديةً مُشْرِكٍ"، فقال حكيم: فحزنت حين زهد هديتي فبعتها بسوق النَّبُط من أول سائمه سامني، فأرسل الرسول (ﷺ) من يشتريها له، ثم قال حكيم: فرأيتُ الرسول (ﷺ) يلبسها بعد ذلك"،⁽⁷⁾

¹ _ الواقدي: المغازي، ج1، ص180؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، ص6؛ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج2، ص26؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص479؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص33.

² _ بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج1، ص235.

³ _ الواقدي: المغازي، ج1، ص403.

⁴ _ ذات الرِّقَاع: سميت كذلك لأنه جبلٌ فيه بقع حمر وسواد وبياض، ويقال: لأنهم رقعوا فيها راياتهم، أو بسبب شجرة بذلك الموضع يُقال لها ذات الرِّقَاع، أو اسم بئر في الجاهلية، الحموي: معجم البلدان، ج3، ص56.

⁵ _ الواقدي: المغازي، ج1، ص395؛ السمهودي: خلاصة وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ص556.

⁶ _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج1، ص426؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج4، ص234.

⁷ _ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج15، ص102.

وورد أيضاً: "مرّ رسول الله (ﷺ) بسوق النَّبْط ومعه عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، فأقبلت عليه امرأة وسألته عن أمور دينية"،⁽¹⁾ ما يدل على نشاط هذه السوق في العهد النبوي.

3- سوق الظهر:

حيث ورد في المصادر أن طَلْحَةَ بن عبد الله بن عوف⁽²⁾ دخل سوق الظهر بالمدينة،⁽³⁾ كما ورد في حديث لعبد الله ابن الزبير⁽⁴⁾ قال فيه: " قُتِلَ أَبِي وتركَ دَيْنًا كَثِيرًا، فَأَتَيْتُ حَكِيمَ بنِ حِرَامٍ أَسْتَعِينُ بِرَأْيِهِ وَأَسْتَشِيرُهُ، فَوَجَدْتَهُ فِي سَوْقِ الظَّهْرِ مَعَهُ بَعِيرًا يَدُورُ بِهِ فِي نَوَاحِي السَّوْقِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتَهُ بِمَا جِئْتُهُ لَهُ فَقَالَ: انتظرني حتى أبيع بعيري هذا فطاف وطفت معه، وقممتُ بوضع رداي على رأسي من الشمس، ثم باعه وذهب إلى عجوزٍ فأعطاها ثمن البعير، وقال لي: يا ابن أخي إني غدوت اليوم إلى السوق فرأيت مكان هذه العجوز فجعلت لا أريح اليوم شيئاً إلاّ عطيتها إياه"،⁽⁵⁾ ومنها يستدل على أن هذه السوق كانت موجودة في المدينة المنورة، وأن سبب تسميتها بهذا الاسم لأنه يفتح وقت الظهيرة، فالعرب كانت تسمى الأسواق حسب المواعيد والأوقات أو المواضع أو الحرفة أو السلعة، وهذا السوق سمي حسب التوقيت وهو ما دلّ عليه قول عبد الله بأنه وضع رداءه على رأسه من الشمس، وكان يمارس فيه أمور البيع والشراء.

4- سوق الرقيق:

كان للرقيق سوقاً خاصة بهم في المدينة المنورة وهناك أشخاص متخصصون في بيع الرقيق، ويقدم بعض الأفراد بالرقيق لبيعه في هذا السوق، وانتشرت تجارة الرقيق في المدينة

¹ _ الأصبهاني (أحمد بن عبد الله، ت: 951/هـ 340م): دلائل النبوة، تح، محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، ط2، 1986م، ج2، ص460.

² _ طَلْحَةَ بن عبد الله بن عوف (25_ 97 هـ / 646_ 716م): وهو من بني زهرة، ممن اشتهروا بالكرم والجد، وليّ قضاء المدينة، وتوفي فيها، الزركلي: الأعلام، ج3، ص229.

³ _ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج25، ص51.

⁴ _ عبد الله بن الزبير بن العوام (1_ 73 هـ/ 622_ 692م): أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وهو أول مولود في المدينة بعد الهجرة، حفظ عن النبي (ﷺ) وهو صغير، ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة 5145، ص876؛ الزركلي: الأعلام، ج4، ص87.

⁵ _ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج15، ص123.

المنورة وذلك للاستفادة منهم في الأعمال الزراعية والصناعية والخدمية وغيرها من الأعمال، وتعددت مصادر الرقيق: فهناك الرقيق الأسود وهم من أصول إفريقية من الحبشة، فشُقْران مولى رسول الله (ﷺ) كان حبشياً،⁽¹⁾ وكذلك بلال الحبشي كان من الحبشة،⁽²⁾ وأيضاً من بلاد النوبة،⁽³⁾ حيثُ وصفت المصادر أهل النوبة: "أنهم نصارى وأهل شدة في العيش، كانوا يُجلبون إلى مصر فيباعون بها، وثمان الجارية منهن ثلاثمئة دينار"،⁽⁴⁾ ويرجح أنهم كانوا يباعون منها إلى مدن الحجاز، يتم شرائهم للقيام بأعمالٍ شتى، فزيد بن بولا مولى الرسول (ﷺ) كان نوبياً،⁽⁵⁾ كما أخدم الرسول (ﷺ) ابنته فاطمة جارية نوبية تُشاطرها الخدمة فكانت تعجن وتحتطب لها، وكان اسمها فضة النوبية.⁽⁶⁾

¹ شُقْران: مولى رسول الله (ﷺ) يُقال: أن عبد الرحمن بن عوف أهداه لرسول الله (ﷺ)، ويُقال: اشتراه الرسول (ﷺ) منه ثم أعتقه بعد غزوة بدر، ويُقال: أن الرسول (ﷺ) ورثه من أبيه مع أم أيمن وهي حاضنة الرسول (ﷺ)، ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة شُقْران 3997، ص 668، رقم الترجمة أم أيمن 11945، ص 1982.

² بلال بن رباح الحبشي (.../20هـ /... 641م): مؤذن الرسول (ﷺ)، كان مولى لبني جُمح، وكان أمية بن خلف يُعذبه لأنه أسلم، فاشتراه أبو بكر الصديق وأعتقه لله، شهد المشاهد كلها مع الرسول (ﷺ)، أُن لما مات الرسول (ﷺ) ثم امتنع عن الأذان، توفي في دمشق في زمن الخليفة عمر بن الخطاب، ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، رقم الترجمة 493، ص 415؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة 806، ص 164؛ الزركلي: الأعلام، ج 2، ص 73.

³ النوبة: النوب جماعة النحل ترعى ثم تنوب إلى موضعها، والقطعة من النحل تُسمى نوبةً، وشبهوها بالنوبة من السودان وهي بلاد واسعة عريضة في جنوبي مصر، وكانت بلاد النوبة تنقسم إلى مملكتين مملكة المغرة وعاصمتها دنقلا، ومملكة علوه في الجنوب وعاصمتها سوبا، الحموي: معجم البلدان، مج 5، ص 309.

⁴ الحميري (محمد بن عبد المنعم، ت: 900هـ/1494م): الروض المعطار في خبر الأقطار، تح، إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط 2، 1984م، ص 613.

⁵ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة 2947، ص 510.

⁶ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة 11675، ص 1077.

وهناك الرقيق الأبيض وهم الذين وصلوا إلى شبه الجزيرة العربية من بلاد الشام وبلاد الرافدين عن طريق الأسر، وكانوا يباعون في أسواق النخاسة وكانوا يشكلون مصدراً مهماً للتجارة.⁽¹⁾

كما وورد في ترجمة الحُر بن خضرامة الضبي أو الهلالي: " أنه قدِمَ إلى المدينة المنورة بغنمٍ وأُعبِد، فمات فيها فلما قدم ورثته إلى المدينة المنورة، أعطاهم الرسول (ﷺ) الغنم، وأمر ببيع الرقيق بالمدينة المنورة وأعطاهم أثمانها"⁽²⁾، وأيضاً ورد في ترجمة أبي الجعيجعة أنه كان يلقب بصاحب الرقيق وكان يبيع الرقيق في العهد النبوي،⁽³⁾ وهو ما يدل على وجود سوق للرقيق في المدينة المنورة في العهد النبوي، وهذا السوق كان موجوداً في المدينة المنورة قبل الهجرة النبوية إليها.

ب- الأسواق المتخصصة في المدينة المنورة:

انتشرت الأسواق المتخصصة في المدينة المنورة وبخاصة حول المسجد النبوي الشريف، بحيث أصبح لكل صنف أو مهنة أو حرفة سوقاً خاصة لهم، وتجدر الإشارة إلى أن ورود هذه الأسواق في هذا الفصل لا يعني أن هذه الأسواق لم تكن قائمة قبل الإسلام، فهذه الأسواق وجدت قبل الإسلام لكنها نظمت بشكل أكبر في صدر الإسلام، وأشهر الأسواق ذات التخصص الموجودة في المدينة المنورة ما يلي:

1- أسواق الأطعمة:

أ- سوق الخضار و الفاكهة: يقع شمالي سوق الخطابين تباع فيه أغلب الخضروات المنتجة في مزارع يثرب، كما تُباع معها الفواكه في فصل الصيف.⁽⁴⁾

¹ _ حسن، حسن (حسن، علي): النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت ص302؛ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج4، ص118.

² _ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة ، رقم الترجمة1773، ص303.

³ _ لم يرد في ترجمته تفاصيل عن نسبه أو حياته، ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة ، رقم الترجمة9738، ص1640.

⁴ _ ابن شبه: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص248.

ب- سوق الجزارين: وهم الذين يتولون عملية ذبح الحيوانات، سواء للبيع ، أو أخذ الكراء من الناس مقابل الجزارة. (1)

ت- سوق الحنطين وأصحاب الدقيق: تخصصت في بيع الحبوب بكافة أنواعها، وخاصة الحنطة ، وكان يأتيها التجار من كافة البلدان لبيع وشراء كافة أنواع الحبوب والدقيق. (2)

ث- سوق الخبازين: يقع شرقي دار هند بنت سهل العامري، (3) كان يتم فيه بيع الخبز للناس بعد تحميره بالفرن أو التتور، وبعض الناس يجهز عجينة الخبز للخباز للتحمير ومن ثم إعطاء الخباز أجرته. (4)

ج- سوق التمارين: كان مخصصاً لبيع جميع أنواع التمور الذي اشتهرت المدينة المنورة بزراعته وإنتاجه، ويتكون السوق من صف من الدكاكين الصغيرة بنيت باللبن والطين، وسقفت بجذوع النخل، (5) ويقع بقرب مسجد بني الأحمر، (6) وقد اتبع أهل المدينة المنورة طريقة كبس التمر للمحافظة عليه زمناً طويلاً، وسهولة نقله والاتجار به من مكان إلى مكان، وكانوا ينتزعون نواة التمر ثم يضعونه في قُرب (7) وظروف من الخوص، ويقولون لذلك التغليف. (8)

¹ _ ابن كثير: البداية والنهاية، ج15، ص743.

² _ الفيروز آبادي: المغامم المطابة في معالم طابة ، ص48.

³ _ هند بنت سهل بن زيد بن عامر بن عمرو العامري: أسلمت وبايعت رسول الله (ﷺ)، ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، رقم الترجمة 5134، ج10، ص306.

⁴ _ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى ، ج2، ص238.

⁵ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص262_ 268.

⁶ _ بني الأحمر: فخذ ينتسب إلى الأحمر وهو عوف بن ثعلبة بن سلامان بن عمرو بن الغوث بن طيء من كهلان من القحطانية، كحالة: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ، ج1، ص18.

⁷ _ القُرب: وعاء شبه جراب من جلد يُخرزُ من جانب واحد، ويستعمل لحفظ الماء، أو اللبن ونحوهما، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص723.

⁸ _ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج7، ص68.

2- أسواق بيع الحيوانات:

أ- سوق الإبل: ذكر هذا السوق في الروايات،⁽¹⁾ ومنها يستدل أن سوق الإبل كان موجوداً في المدينة المنورة، وهو سوق مخصص لبيع وكراء الإبل، وكانت تقع بالقرب من البقيع بعيداً عن سوق المدينة المنورة.

ب- سوق الغنم: كان مخصصاً لبيع الأغنام، ولم يكن لأصحاب هذا المهنة دكاكين مخصوصة، وكانت السوق أرض فضاء، وكانت الأغنام بعضها يُشترى للذبح، ويوزع على الجزارين لبيعها وزناً، وبعضها للتربية يستفيدون من حليبها ونتاجها،⁽²⁾ ويقع بمحلة بني ضمرة.⁽³⁾

ت- سوق بقيع الخيل: يقع قرب البقيع عرفت ببقيع الخيل، يقع شرقي المدينة المنورة،⁽⁴⁾ حيث قال فيه سعد ابن أبي وقاص: رأيتُ رسول الله (ﷺ) بسوق الخيل، فاطلع العباس بن عبد المطلب فقال: " هذا العباسُ عمُّ نبيكم من أجود قریش كفاً، وأوصلها لها".⁽⁵⁾

¹ _ إذ تذكر الرواية: " أن الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي (23ق. هـ_ 40 هـ/ 600_661م): أمير كندة في الجاهلية و الإسلام، ارتد وناس من العرب، لما مات الرسول (ﷺ) فقالوا: نُصلي ولا نُؤدي الزكاة، فأبى عليهم الخليفة أبو بكر (رضي الله عنه) ذلك، فلما قديم قيس أسيراً على أبي بكر (رضي الله عنه) أطلق وثاقه وزوجه أخته، فاخترط سيفه ودخل سوق الإبل فجعل لا يرى جملاً ولا ناقة إلا عرقبه، فصاح الناس: كفر الأشعث، فلما فرغ قال: والله ما كفرت ولكن زوجني هذا الرجل أخته، ولو كنا في بلادنا لكانت لنا وليمة غير هذه، يا أهل المدينة انحروا وكلوا، ويا أصحاب الإبل تعالوا وخذوا شرواها" ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج9، ص134؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة ، رقم الترجمة315، ص70.

² _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص263.

³ _ بنو ضمرة: بطن من كنانة من خزيمة، من العدنانية، وهم بنو ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ومنهم عمرو بن أمية الضمري رسول النبي (ﷺ) إلى النجاشي ملك الحبشة (7 هـ/629م)، القلقشندي: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، ص320؛ كحالة: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ، ج2، ص264.

⁴ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ السهوي: خلاصة وفا الوفا بأخبار دار المصطفى ، ص524_550؛ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ)، ص389.

⁵ _ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج26، ص323؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة ، ص773؛ محمود: العرب قبل الإسلام، ص251.

ث- سوق السمك: كانت تجلب إليها الأسماك من ميناء الجار فتباع في هذه السوق.⁽¹⁾

3- أسواق الأعلاف والحطابين:

أ- سوق الحطابين: كان مخصصاً لبيع الحطب والفحم، ويقوم أرباب هذه المهن بشراء الحطب من أهل البادية، أو يخرجون إلى البراري أو إلى منطقة الغابة حيث أشجار الحطب الجافة فيقطعونها حسب الحاجة ثم يحملونها إلى السوق، أما الفحم فكانوا يقومون بحرق أشجار الحطب وإطفائها ودفنها بطرقهم الخاصة ليصبح فحماً ثم يقومون ببيعه، وقد كان أهل المدينة المنورة يعتمدون على الحطب والفحم بشكل كبير في التدفئة والطبخ، فكانوا يشترونه بكميات كبيرة ويخزنونه كما تخزن المواد الغذائية ويؤخذ منه حسب الحاجة، و يقع هذا السوق قرب محلة بني فزارة،⁽²⁾ بالجبانة⁽³⁾ التي توجد في المدينة المنورة.⁽⁴⁾

ب- سوق البرسيم: يقوم البائعون فيه بشراء البرسيم الوارد من البساتين من أصحابه الفلاحين ثم يقومون ببيعه لأهل المدينة، ويرجح أن يكون يبعه بطريقة الحزم، يقع بعد زقاق القفاصين وبجواره مسجد مالك بن سنان.⁽⁵⁾

¹ _ الأصبهاني(أحمد بن عبد الله، ت: 951/هـ 340م): حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج1، ص298.

² _ بنو فزارة: بطن من غطفان، من العدنانية، وهم بنو فزارة بن ذبيان بن غطفان بن سعد بن عدنان، ينقسم إلى خمسة أخاذ: عدي، سعد، شمش، مازن، ظالم، ومنهم بنو العشاء، وبنو غراب، القلقشندي: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، ص392؛ كحالة: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، ج3، ص52.

³ _ الجبانة: المقبرة، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص106.

⁴ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص268؛ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ)، ص389.

⁵ _ مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأجر (.../هـ 3.../م) 624م: وهو أحد شهداء أحد، دفن عند دار نخلة، ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، رقم الترجمة 672، ج4، ص363.

ت- سوق التبانين: ويتم فيها بيع التبغ والعلف، وما تحتاجه الحيوانات من مأكولات. (1)

4- أسواق الحرف:

أ- سوق القفاصين: فيه كانت تصنع الأقفاص للطيور والدواجن وأشياء أخرى كالطاولات

والمراوح وغيرها، وجميعها كانت تُصنع من سعف وجريد النخل. (2)

ب- سوق الخياطين: كانت مخصصة للخياطة وبيع مستلزماتها من أدوات الخياطة، ويقوم

أرباب هذه المهنة بحياكة الثياب، ويستمر عملهم طوال السنة وخاصة في المناسبات،

ويقع بجانب زقاق القفاصين. (3)

ت- سوق البرّازين: كانت تجارة البرّ تجارة مهمة، لهذا كانت لهم سوق خاصة تُعرف بسوق

البرّازين في المدينة المنورة، وكان مخصصاً لبيع الأقمشة والملابس على اختلاف

أشكالها وأنواعها، فقد روي أن رسول الله (ﷺ) دخل السوق وجلس إلى البرّازين فاشتري

سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن، (4) ويرجح أن هذا السوق كان

موجوداً في المدينة المنورة قبل الإسلام وذلك لشهرة تجارة البرّ في الحجاز في ذلك

الزمن، واستمر عمله إلى ما بعد الهجرة النبوية إلى المدينة المنورة.

1_ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج2، ص262.

2_ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص230.

3_ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص247.

4_ ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني، ت: 273 هـ/886م): سنن ابن ماجه بشرح الإمام السندي

وبحاشيته تعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للإمام البوصيري، تح، خليل شبحا، دار المعرفة،

بيروت، 1996م، كتاب التجارات، رقم الحديث 2220، ج3، ص47، وسيرد في البحث باسم سنن ابن

ماجه بشرح السندي؛ ابن الرفعة (أحمد بن محمد بن علي، ت: 710 هـ/1310م): كتاب الإيضاح والتبيان

في معرفة المكيال والميزان، دار الفكر، دمشق، 1980م، ص46؛ الكتاني (محمد عبد الحي الفاسي، ت:

1382 هـ/1962م): نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تح، عبد الله الخالدي، دار الأرقم،

بيروت، د.ت، ج2، ص26.

ث- سوق العطارين: هو سوق صغير عبارة عن عدة دكاكين مبنية بالطين ومسقوفة بجذوع النخل، والعطارة: هم الذين يقومون ببيع جميع أنواع العطارة والمسك والروائح العطرية.
(1)

ج- سوق الجلادين أو الخزازيين: (2) كان مخصصاً لصناعة الجلود وديبغها، ويعرض للبيع أنواع الجلود المدبوغة، والنعال والخفاف المصنوعة من الجلود المدبوغة. (3)
5- سوق المدينة المنورة:

بعد الهجرة النبوية إلى المدينة المنورة عمل الرسول (ﷺ) على توطيد أركان دولته الناشئة وكان من أهم أعماله في المدينة المنورة إنشاء سوق إسلامية:

أسس الرسول (ﷺ) مسجده الشريف الذي أصبح منطلقاً للتربية الإسلامية ورعاية شؤون المسلمين في جميع المجالات، ثم أسس المجتمع الإسلامي على أسس العقيدة الصحيحة فكانت المؤاخاة ومن بعدها توقيع الصحيفة، وبعد أن استقر المجتمع المدني للمسلمين في المدينة المنورة، دعت الحاجة إلى سوق مستقرة تواكب استقرار المجتمع وتساير متطلباته، فكان لابد من البحث عن سوق تتوافق في ضوابطها وتعاملاتها مع أسس ومبادئ الدين الجديد، وتعاليم الرسول (ﷺ)، فقد كان في المدينة المنورة سوق بني قينقاع، كانت لليهود اليد العليا فيه، فهم أرباب المال والذهب، ولهم خبرتهم الطويلة في فنون التجارة، وكانوا يتعاملون فيها بالربا والتليس والغش والغرر والاحتكار، ويفرضون على المتعاملين أتاوات، (4) وهذا كله لا يتفق مع القواعد والضوابط الإسلامية للمعاملات، وخصوصاً بعد أن أخذت أنشطة التجار تزداد شيئاً فشيئاً

1_ الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ)، ص389.

2_ الخرازة: تتبع عملية دبغ الجلود حرف وصناعات تقوم بعد الدباغة، فبعد الانتهاء من دبغ الجلود تأتي مرحلة التصنيع، حيث يتم خياطة الجلود وتفصيلها، ويطلق على من يقوم بهذه الحرفة (خزاز)، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص226.

3_ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص268.

4_ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، ص306؛ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج2، ص256؛ حافظ (عبد السلام): المدينة المنورة في التاريخ دراسة شاملة، منشورات نادي المدينة المنورة الأدبي، المدينة المنورة، ط3، 1982م، ص49.

بالتزامن مع استقرار المعاش، وتزايد الوافدين الجدد إلى هذا الدين الجديد، وأمام مضايقات اليهود للمسلمين، وبسبب التباين في المبادئ التي تقوم عليها تجارة كل من الفريقين، فرأى رسول الله (ﷺ) أن ينشئ سوقاً جديدة للمسلمين، وفق خطوات إصلاحية للنشاط التجاري الإسلامي الناشئ ذات طابع استقلالي عن تجارات ومبايعات اليهود في سوقهم، فأنشأ السوق الإسلامية ليحرر مال التجار من الخبائث والمعاملات الظالمة، فكان منطلق البنية الاقتصادية الأساسية لتلبية حاجات المجتمع الاقتصادية.

أمر الرسول (ﷺ) الصحابة أن يبحثوا عن مكان مناسب في المدينة المنورة ليصبح سوقاً للمسلمين، ويتحكم في تجارته المسلمين، ويُدار على شرع المسلمين، وقد اجتهد الصحابة في البحث عن مكان مناسب للسوق، وذهبوا هنا وهناك وذهب الرسول (ﷺ) بنفسه إلى أكثر من موضع، ولم يعجبه في البداية المواضع المختارة، فذهب إلى مكان قريب من سوق بني قينقاع، وضرب خيمة كبيرة لتكون رمزاً وعلامة يتجمع حولها المسلمون للبيع والشراء، فاغتاظ اليهود من ذلك، لأن هذا السوق سيكون تهديداً مباشراً لأسواقهم ولتجارتهم فقام كعب بن الأشرف⁽¹⁾ بهدم الخيمة وقطع أطنابها،⁽²⁾ ولكن الرسول (ﷺ) لم يشأ أن يجعل لهذا التصرف الصغير قيمة،⁽³⁾ فقال: "والله لأضربن له سوقاً هو أغيب له من هذا"،⁽⁴⁾ ومضى رسول الله (ﷺ) إلى مكان فسيح غرب المسجد النبوي فرآه يصلح من حيث المساحة والموقع، واشتره من صاحبه، وضرب فيه برجله وقال (ﷺ): "هذه سوقكم فلا يضيق ولا يؤخذ عليه خراج"،⁽⁵⁾ ويقصد بذلك لا بد وأن تكون السوق واسعة ولا يضيق التجار بعضهم على بعض في الأماكن، كما لا يجوز لولي الأمر أن يفرض على المتعاملين فيها أتوات أو رسوم أو ضرائب، خلاف زكاة المال المقررة شرعاً، أي

¹ _ كعب بن الأشرف (.../3هـ.../624م): شاعر جاهلي من بني نبهان، كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية، أكثر من هجو الرسول (ﷺ) وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، أمر النبي بقتله، فقتله المسلمون، الزركلي: الأعلام، ج5، ص225.

² _ الأطناب: وهي الحبال الطويلة التي تُشدُّ بها الخيمة إلى التود، رضا: معجم متن اللغة، ج3، ص635.

³ _ بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج1، ص236؛ شراب (محمد): المدينة النبوية في فجر الإسلام والعصر الراشدي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، 1994م، ج1، ص355.

⁴ _ السمهودي: وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، ج3، ص83.

⁵ _ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، رقم الحديث2233، ج2، ص751.

لا يصح للحاكم أن يضع قيوداً على من يريد أن يتاجر في هذا السوق وذلك ليشجع التجارة الإسلامية، وشجع فيه على البيع والشراء فيه، وجلب البضائع إليه، وقال (ﷺ): "الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله"،⁽¹⁾ وسمي بسوق المناخة لأن إبل التجار والحجاج كانت تتاخ فيه.⁽²⁾

ت- أهمية إقامة السوق الإسلامية: وتأتي أهمية السوق الإسلامية للمسلمين في المدينة المنورة للأسباب الآتية:

1- ضرورة وجود كيانٍ اقتصادي قوي للمسلمين في مواجهة الكيانات الاقتصادية المعاصرة سواء على مستوى المدينة المنورة نفسها في مواجهة اليهود، أم على مستوى الدول والممالك المجاورة (الفرس والروم) نظراً لمنافسة الممالك المجاورة للمسلمين خاصة والعرب عامة، وكونهم إلى حد كبير يشكلون سوقاً لتصريف الكثير من بضائع ومنتجات تلك الممالك.

2- الإيمان بأن معاملات اليهود تقوم على الغرر والربا والغش والتدليس والاحتكار، وهذا محرم في الشريعة الإسلامية، وأن تعامل المسلمون فيها يوقعهم في الحرام، لذلك يجب أن يكون للمسلمين سوقاً حرة نظيفة طاهرة، ويجب أن يكون للمسلمين قوة اقتصادية تستطيع المحافظة على أموال المسلمين وتمييزها بالحق، وأن تكون لهم سوق خالية من كل صور الغرر والربا وأكل أموال الناس بالباطل سوق تقوم على الطيبات والحلال والصدق والأمانة والتسامح والقناعة وخالية من الاحتكار.⁽³⁾

3- إن فرض الأتاوات (الضرائب - الرسوم) بدون ضوابط شرعية على المعاملات في الأسواق يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، وهذا لم يقره رسول الله (ﷺ) ولذلك نهى

¹ _ الألباني (محمد ناصر الدين): سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، د.م، د.ت، رقم الحديث 1298، ج3، ص461.

² _ العباسي (أحمد بن عبد الحميد، ت: القرن 10هـ / القرن 16م): عمدة الأخبار في مدينة المختار، صححه، محمد الطيب الأنصاري، طبع على نفقة أسعد طرايزوني الحسيني، د.م، 1940م، ص118؛ الأنصاري (عبد القدوس): آثار المدينة المنورة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1973م، ص163.

³ _ شحاته (حسين): من معالم الحج إنشاء السوق الإسلامية المشتركة، منشورات جامعة الأزهر، القاهرة، د.ت، ص2.

عن فرض الخراج على المعاملات في الأسواق،⁽¹⁾ وهذا واضح في قوله (ﷺ): " هذه سُوقُكُمْ فَلَا يَضِيقُ وَلَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ خِرَاجٌ "،⁽²⁾ وكان لذلك دوره في حماية التعاملات المالية فيه، وتشجيعاً للتعامل فيه.⁽³⁾

ث- الرقابة على الأسواق:

كانت للأسواق أهمية في المجال الاقتصادي فقد تم الاهتمام بها منذ العهد النبوي واستمر إلى ما بعده من عهود، وكانت القيم والأخلاقيات مراعاة فيها، بالإضافة للأحكام الشرعية، ونشر الإسلام عبر هؤلاء التجار في مختلف الأرجاء وذلك لما تمتعوا به من سلوك وأخلاق.

وقد ذكرت الأسواق⁽⁴⁾ والتجارة في القرآن وأغلب الآيات تدعو لتنظيم التجارة في العهد النبوي والعصور التي تليه، قال الله ﷻ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾،⁽⁵⁾ كما قال ﷻ: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاصِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾.⁽⁶⁾

كما ورد ذكر الأسواق في الأحاديث النبوية الشريفة التي تركز في مجملها على الأسواق والتجارة في المدينة المنورة، كونها مركز الحكم والإدارة، ومقر الرسول (ﷺ)، ومن هذه الأحاديث الشريفة نلمس مدى التطور الحاصل في المدينة المنورة بعد هجرة الرسول (ﷺ) إليها، فقد كان الرسول (ﷺ) دائم التشجيع للتجارة والعمل من أجل الكسب الحلال، كما وأن المسلمين بعد هجرتهم إلى المدينة المنورة عملوا على إنعاش التجارة والأسواق فيها، وذلك لأن أهل مكة عرفوا بعقليتهم

¹ _ العباسي: عمدة الأخبار في مدينة المختار، ص118؛ الأنصاري: آثار المدينة المنورة، ص163.
² _ ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني، ت: 273 هـ / 886م): سنن ابن ماجه، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، د.ت، كتاب التجارات، رقم الحديث 2233، ج2، ص751.
³ _ العمر (فؤاد): مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، نشر المعهد الإسلامي، دم، 2003م، ص276.

⁴ _ قال ﷻ: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَ يَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴾، القرآن الكريم: سورة الفرقان، الآية (20).

⁵ _ القرآن الكريم: سورة النساء، الآية (20).

⁶ _ القرآن الكريم: سورة البقرة، الآية (282).

التجارية، وإن التجارة كانت مرتكز حياتهم الاقتصادية لذا عند قدمهم إلى المدينة المنورة عملوا بالتجارة وطوروها، وخير دليل ما روي عن قصة قدوم عبد الرحمن بن عوف المدينة المنورة، وكيف آخى الرسول (ﷺ) بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فعرض سعد على أخيه عبد الرحمن أن يناصفه ماله، إلا أن عبد الرحمن رجح التجارة، فسأله: أن يدلّه على السوق، وباشر التجارة بنفسه. (1)

اشتغل الصحابة بالتجارة في عهد الرسول (ﷺ) وشجعهم على ذلك فورد في حديث: "كان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم"، (2) فالمهاجرون كان يشغلهم عقد البيع والتجارة، والأنصار كانوا يهتمون بالزراعة.

كان الإشراف على الأسواق من ضمن أعمال الحكومة النبوية وخطتها في المدينة المنورة، وفي البداية كانت تدار بشكل فردي، ولذلك عندما ظهرت مخالقات في الأسواق منها: الربا، والاحتكار، والتطفيف أو النقص في الأوزان والمكاييل، والغش في البيع والشراء، فأراد الرسول (ﷺ) أن يعالج هذه الحالات بحكمة وبنظام، ومن صور الإشراف على السوق في العهد النبوي:

1- منعه (ﷺ) للغش: أن رسول الله (ﷺ) مرَّ يوماً على سوق المدينة المنورة، فوجد صاحب طعام يبيع وكان قد أخفى الطعام المبتل بالماء داخل صُبْرَةِ طعامٍ، (3) فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فقال (ﷺ): " مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟" قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا

1 _ البخاري: صحيح البخاري، كتاب البيوع، رقم الحديث 2049، ص494.

2 _ البخاري: صحيح البخاري، كتاب البيوع، رقم الحديث 2047، ص493؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية، ج2، ص10.

3 _ صبرة طعام: الصبرة الكومة المجموعة من الطعام وقيل: سميت صبرة لإفراغ بعضها على بعض، مجموعة من المؤلفين: معجم الوسيط، ص506.

رسول الله (ﷺ)، قال (ﷺ): "أَفَلَا جَعَلْتُهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كِي يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي". (1)

وروي أن رسول الله (ﷺ) مرَّ برجلٍ يبيع طعاماً قد خلط جيداً بقبيح، فقال له رسول الله (ﷺ): "مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟" فقال التاجر: أردتُ أن تنفق، فقال له الرسول (ﷺ): "مَيِّزْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِّهِ، لَيْسَ فِي دِينِنَا غِشٌّ". (2)

2- حذر من الأيمان الكاذبة: وقد حذر الرسول (ﷺ) التجار من الحلف الكاذب فقال (ﷺ): "إِنَّ التُّجَّارَ هُمْ الْفُجَّارُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ)! أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ فَيَأْتُمُونَ". (3)

3- مراقبته (ﷺ) للمكاييل والموازنين: فكان الرسول (ﷺ) يحض التجار على العدل في المكاييل والموازنين وعدم التطفيف فيهم، روي عن سويد بن قيس، إذ يقول: "جَاءَنَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَسَاوَمَنَا سَرَوَيْلَ، وَعِنْدَنَا وَرَّانٌ يَزُنُّ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): يَا وَرَّانُ! زِنْ وَأَرْجِحْ". (4)

4- منعه (ﷺ) بيع الجزاف: عن عبد الله بن عمر: "قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِزَافًا، يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ، وَذَلِكَ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ". (5)

5- حثه (ﷺ) للتجار على الصدق والتقوى: خرج رسول الله (ﷺ) إلى الصلاة فرأى الناس في السوق، فقال (ﷺ): "يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ" فاستجابوا له ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه، فقال (ﷺ): "إِنَّ التُّجَّارَ يَبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا، إِلَّا مَنْ أَنْقَى اللَّهُ وَبَرَّ وَصَدَّقَ". (1)

¹ _ مسلم (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: 261 هـ / 875م): صحيح مسلم، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م، كتاب الإيمان، رقم الحديث 102، ص 99؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث 9970، ج 4، ص 158؛ العمر: مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، ص 279.

² _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث 9974، ج 4، ص 159.

³ _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث 9451، ج 4، ص 49.

⁴ _ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، رقم الحديث 2220، ج 2، ص 748.

⁵ _ مسلم: صحيح مسلم، كتاب البيوع، رقم الحديث 1527، ص 1161.

6- كان إذا حدث خلاف بين اثنين بائع ومشتري اختصما إلى رسول الله (ﷺ)، روي عن عبد الله بن عمر قال: ابتاع رجل من رجلٍ نخلًا فلم تخرج السنة شيئاً، فاختصما إلى الرسول (ﷺ)، فقال الرسول (ﷺ): "بِمَ تَسْتَحِلُّ دَرَاهِمَهُ؟ أَرُدُّدُ إِلَيْهِ دَرَاهِمَهُ، وَلَا تُسَلِّمَنَّ فِي نَخْلٍ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ".(2)

لقد بيّن رسول الله (ﷺ) العلاقة بين المسلمين أنفسهم وبينهم وبين الدولة العربية الإسلامية بقوله (ﷺ): "المُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَاءِ وَالْكَأْلِ وَالنَّارِ"،(3) وقوله (ﷺ): "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: مَالُهُ وَعَرِضُهُ وَدَمُهُ"،(4) ونهى عن الاحتكار والغش والبيع التي تؤدي إلى المنازعات بين الناس، وتولى هو بنفسه مراقبة الأسواق، كما استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سوق المدينة المنورة، وسعيد بن العاص على سوق مكة،(5) كما ساهمت المرأة في العهد النبوي بإدارة السوق مثل: سمراء بنت نهبك الأسدية(6) حيث أشير إلى أنها كانت تتولى الإشراف على السوق في العهد النبوي، وكانت تمر في الأسواق تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتنهى

¹ _ الألباني (محمد ناصر الدين): سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، 1995م، رقم الحديث: 994، مج2، ص693؛ الفاسي (عبد الرحمن): خطة الحسبة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بشؤون العثمانية، الرباط، د.ت، ص34.

² _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9938، ج4، ص148.

³ _ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الرهون، رقم الحديث2472، ج2، ص826.

⁴ _ أبو داود (سليمان بن الأشعث، ت: 275هـ/888م): سنن أبي داود، تح، شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2009م، كتاب الأدب، رقم الحديث4883، ج7، ص244.

⁵ _ الكرمي (حافظ): الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، دار السلام، القاهرة، ط2، 2006م، ص171؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية، ج1، ص241.

⁶ _ القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد، ت: 463هـ/1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح، محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م، رقم الترجمة3386، ص1863.

الناس عن ذلك بسوطٍ معها،⁽¹⁾ وهذا دليل على منهج الرسول (ﷺ) في جعل الأمور تسير في إطار الشرع ومبادئ الدين والأخلاق.

كانت من مهام المشرف على السوق التدخل لتطبيق شرع الله وتحقيق مصلحة الناس وحاجاتهم إذا لزم الأمر، وذلك لتحقيق الحرية الاقتصادية للناس وضبط مصالحهم سواء كانوا جماعات أو أفراداً، والتدخل عند الحاجة لمنع الاحتكار والظلم، ومراقبة الموازين والمكاييل لمنع الغش، وفض النزاعات بين الأطراف، بما يضمن حرية الأسواق وتأمين الرضا لروادها دون مخالفة الثوابت الشرعية.

كانت تتم في العهد النبوي مراقبة العمال المشرفين ومحاسبتهم على الصدقات أو الأسواق وغيرها، واستمر ذلك إلى عصر الخلفاء الراشدين، فالرسول (ﷺ) كان يستوفي الحساب على العمال ويدقق عليهم.⁽²⁾

ج- الأسعار:

1- السعر: هو الثمن الذي تتم على أساسه عملية التبادل بين البائع والمشتري، والأصل أن يتحدد تلقائياً دون تدخلٍ بناء على عوامل العرض والطلب.⁽³⁾

لم ترد في المصادر معلومات عن الأسعار في الأسواق في العهد النبوي بشكل واضح وصريح فالمعلومات عنها نادرة ومشتتة لا تسمح بالمقارنة بين أثمان مختلف البضائع، أو

¹ _ الطبراني (سليمان بن احمد، ت: 360 هـ / 970م): المعجم الكبير، تح، حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، د.ت، رقم الحديث 785، ج4، ص311؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، ج1، ص240.

² _ وهذا ما فعله مع رجلاً يقال له ابن الأتبية وكان قد استعمله على الصدقة، فلما قدم العامل قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام الرسول (ﷺ) على المنبر وقال (ﷺ): " ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول: هذا لك وهذا لي، فهلاً جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتيه، إن كان بيعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار أو شاة تيعرُ صوت الغنم أو الماعز_ ثم رفع يديه وقال (ﷺ): ألا هل بلغث؟ ثلاثاً، البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، رقم الحديث 7174، ص1773؛ مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص1065.

³ _ ابن منظور: لسان العرب، مج4، ص365؛ عمارة: المصطلحات الاقتصادية، ص286.

المقارنة بين الأسعار وأجور العاملين في المهن المختلفة، لكن معرفة أسعار بعض البضائع تسمح في بعض الحالات بالتعرف على القوة الشرائية، وتطورها لدى فئة اجتماعية معينة على الأقل.

بالنسبة لأسعار الحيوانات: فكان " أول فرس ملكه الرسول (ﷺ) من رجل من بني فزارة بعشر أواق"، (1) وكانت " القصواء من نعم بني الحريش، (2) ابتاعها أبو بكر (رضي الله عنه) وأخرى معها بثمانمئة درهم، وأخذها منه الرسول (ﷺ) بأربعمئة درهم، فكانت عنده حتى نفقت، وهي التي هاجر عليها الرسول (ﷺ)". (3)

أما أسعار الملابس: فقد اشترى الرسول (ﷺ) من سوق البزازين في المدينة المنورة سراويل بأربعة دراهم، (4) وأهدى حكيم بن حزام لرسول الله (ﷺ) حلة ليلبسها اشتراها بخمسين ديناراً. (5) وابتاع الخليفة علي كرم الله وجهه قميصاً بأربعة دراهم، (6) وكان عبد الرحمن بن عوف يلبس البرود تساوي أربعمئة أو خمسمئة، ويبدو أنها من المنسوجات الحريرية وقد رخص له الرسول (ﷺ) في لبس الحرير. (7)

2- التسعير:

¹ _ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص173.

² _ بنو الحريش: بطن من العدنانية، وهم بنو الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، القلقشندي: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، ص51؛ والحريش في اللغة: هو نوع من الحيوانات اختلف فيه فقيل: هي دابة ذات مخالب كمخالب الأسد، ولها قرن واحد، والعامية تسميها الكركدن، وقيل: هي جنس من حيوانات كثيرات الأرجل، والعامية تسميها أم أربعة وأربعين، رضا: معجم متن اللغة، ج2، ص64.

³ _ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص175.

⁴ _ ابن ماجه: سنن ابن ماجه بشرح السندي، كتاب التجارات، رقم الحديث 2220، ج3، ص47؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية، ج2، ص26.

⁵ _ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية، ج2، ص58.

⁶ _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص27.

⁷ _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص122.

ذكر في رواية" أن جمعاً من الصحابة جاؤوا إلى الرسول (ﷺ) يشكون إليه غلاء الأسعار ويسألونه أن يلزم أهل السوق بخفضها، وقد بينت الرواية طبيعة الظرف الذي ألجأهم إلى ما قالوا وهو أن السنة كانت سنة جَدْبٍ وَقَحْطٍ مما تسبب في قلة الأقوات، فأدى من بعد ذلك إلى ارتفاع أسعارها"، (1) فإنه إذا قل ماء السماء قلت الثمار والأقوات فترتفع الأسعار، وهذا ما نزل بالناس في تلك السنة، فقالوا: يا رسول الله (ﷺ) سَعَرْنَا! قال (ﷺ): "إن الله هو المسعّر القابض الباسط الرزاق وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحدٌ منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال"، (2) كما قال (ﷺ): "إنَّ غَلَاءَ السَّعْرِ وَرُخْصَهُ يَبِيدُ اللَّهُ". (3)

3- سبب تحريم التسعير:

أن الأقوات قلت آنذاك لأجل القحط الذي نزل بالناس، فالله ﷻ هو المسعر يقبض الرزق متى شاء، ويبسطه متى شاء. (4)

لقد حذر رسول الله (ﷺ) من التلاعب بالأسعار بقوله (ﷺ): "مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِبَهُ عَلَيْهِمْ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مُعْظَمٍ (5) مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، (6) فالتسعير لم يحدد في العهد النبوي، لكن كانت تتم مراقبة الأسعار ومنع التلاعب بها

الأسواق في العصر الراشدي (11 - 40 هـ / 632 - 660 م):

1 _ الحسبان(خلود): فهم حديث التسعير في ضوء المقاصد الشرعية، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، ع3، الأردن، 2017م، مج13، ص363.

2 _ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، رقم الحديث2200، ج2، ص741.

3 _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث10074، ج4، ص183.

4 _ الحسبان: فهم حديث التسعير في ضوء المقاصد الشرعية ، مج13، ص363.

5 _ مُعْظَمُ الشَّيْءِ وَعَظْمُهُ: أي أكبره، والمراد أن يكون بمكان عظيم من النار، يعني أشد لهباً وإحراقاً، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص610.

6 _ الطيالسي(سليمان بن داود بن الجارود، ت:204هـ / 819م):مسند أبو داود الطيالسي،تح، محمد التركي، دار هجر، مصر، 1999م ، رقم الحديث970، ج2، ص242.

يعد عصر الخلافة الراشدة امتداد للعهد النبوي، حيث تؤثر القيم الإسلامية على الناس في نشاطهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وتنعكس على الحكم في علاقته بالأمة وبالقوى الخارجية من ناحية أخرى، وتؤثر في اختيار الحاكم وقيم التعامل معه من حيث الطاعة المشروطة بإنفاذ أحكام الشريعة، والحفاظ على وحدة الأمة والشورى والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والاجتهاد الفردي والجماعي لاستنباط الأحكام من الكتاب والسنة، فيما يتعلق بالوقائع الجديدة والمتنوعة، وينظر المسلمون إلى عصر الخلافة الراشدة باعتباره أميز العصور في تاريخهم بعد العهد النبوي، حيث تولى الحكم خيار الصحابة المقربين من الرسول (ﷺ)، ممن شُهد لهم بالفضل والبشارة بالجنة، وهم الذين مثلوا النخبة القيادية في الفكر والسياسة والإدارة والاقتصاد والفتوح

استمرت التجارة تشغل المكانة العالية من بين عناصر الإنتاج في صدر الإسلام، تجلت أهمية التجارة بممارسة الخلفاء الراشدين لها قبل الإسلام وبعده، فالخلفاء الراشدون كلهم كانوا تجاراً ومتفهمين بالأمر التجاري، وكانوا يشجعون عليها ويسيرونها على نهج الرسول (ﷺ) فيما ما فرضه من أمور تتعلق بتنظيمها، وعملوا على إدخال إجراءات جديدة ترفع من سوية مهنة التجارة وتعمل على تنشيطها.

كان الخليفة أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) رجلاً تاجراً فكان يغدو إلى السوق فيبيع ويبتاع، وأنفق الكثير من ماله في سبيل الإسلام والدعوة له، استمر الخليفة أبو بكر (رضي الله عنه) بعمله التجاري في العهد النبوي والدليل أن الرسول (ﷺ) لم يمنع أبا بكر (رضي الله عنه) عن ممارسته للتجارة في عهده، فقد خرج إلى سوق بصرى قبل موت الرسول (ﷺ) بعام،⁽¹⁾ وقد ترك التجارة أثناء خلافته، بعد أن وجد صعوبة في الجمع بينها وبين شؤون الخلافة، مما دفع الصحابة لفرض عطاء له من إيرادات الدولة العربية الإسلامية، فقد روي: "لما استخلف أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) أصبح غادياً إلى السوق، وعلى رقبته أثوابٌ يتجَرُّ بها، فلقى عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح (رضي الله عنهما) فقالا له: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق، قالوا: تصنعُ ماذا وقد وليت أمرَ المسلمين؟ قال: فمن أين أطمع عيالي؟

¹ _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث 9880، ج4، ص131؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية ، ج2، ص21.

قالا له: انطلق حتى نفرض لك شيئاً، فانطلق معهما، ففرضوا له ألفين، فقال الخليفة أبو بكر رضي الله عنه: زيدوني فإن لي عيالاً وقد شغلتموني عن التجارة، فزادوه خمسمئة". (1)

كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه تاجراً يعمل بالتجارة قبل إسلامه، كما استمر الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً بعمله التجاري في العهد النبوي، والدليل ما قاله عن عدم فقهِه بحكم الاستئذان: "ألّهاني عنه الصفق" (2) في الأسواق"، (3) استمر الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ممارسة التجارة بعد توليه الخلافة، فاستعان ببيت المال للتجارة. (4)

كما كان يشجع الخليفة عمر رضي الله عنه على العمل والتجارة، فقد اعتبرها ضرباً من ضروب الجهاد في سبيل الله، إذ قال: "ما خلق الله ميتة أموتها بعد القتل في سبيل الله أحب إلي من أن أموت بين شعبتي رحلي، (5) أضرب في الأرض أبتغي من فضل الله". (6)

كان الخليفة عثمان رضي الله عنه تاجراً يعمل بتجارة البزّ قبل الإسلام، لكنه ترك الارتحال في التجارة والضرب في الأرض سعياً في تميمتها، وأقام مكانه وكلاء يديرون شؤونها، وبقي هو مشرفاً عليها، ليكون ملازماً للرسول، ووضع ثروته في خدمة الدعوة الإسلامية، (7) وكان من كبار

1 _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص168، الشيخ (عبد الستار): أبو بكر الصديق رضي الله عنه خليفة رسول الله ﷺ، دار القلم، دمشق، 2011م، ص580.

2 _ الصفق: ضرب اليد على اليد، وجرت به عادة العرب عند عقد البيع، وقيل: سميت البيعة صفقة، لأنهم كانوا إذا تبايعوا تصاققوا بالأيدي، ابن منظور: لسان العرب، مج10، ص200.

3 _ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، ج2، ص21.

4 _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص257؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج3، ص934؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص454.

5 _ الرحل: مَرَكَبٌ للبعير والناقة، والرّاحلة من الإبل الصالح للأسفار والأحمال، ابن منظور: لسان العرب، مج11، ص275.

6 _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث 9857، ج4، ص123.

7 _ الشيخ (عبد الستار): عثمان بن عفان رضي الله عنه الحبيّ السّخيّ ذو الثّورين، دار القلم، دمشق، 2014م، ص54.

التجار المسلمين وأشهرهم في أمور المضاربة والبرز ومواد الطعام، فسيطر على التجارة البحرية ولم يسمح لأحد أن يشاركه فيها، كما سيطر على التجارة البرية. (1)

مارس الخليفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه التجارة في المدينة المنورة في العهد النبوي، (2) وكان يبيع الإذخر، (3) والأذخر من المواد التي تستعمل في صياغة الحلبي، وكان متقهاً وعالمًا بكافة الأمور والمجالات، ومنها التجارة.

1- أهم الأحداث التجارية في عصر الخلفاء الراشدين:

اهتم كلاً من الخلفاء الراشدين الأربعة بكافة المجالات في الدولة العربية الإسلامية، وبخاصة المجال التجاري، ووردت في عصرهم عدة أحداث في هذا المجال، وستتم ذكر كل خليفة منهم:

1- عهد الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ (11-13 هـ / 632-634م) :

استمر التجار في صدر الإسلام يعملون كرصاد وعيون في نقل الأخبار، ففي عهد الخليفة أبو بكر الصديق ﷺ بقي الساقطة يترددون إلى المدينة المنورة، وكانوا يتسقطون الأخبار وينقلونها إلى الروم عند ظهور الإسلام، حيث قَدِمَ بعض الساقطة المدينة المنورة و الخليفة أبو بكر ﷺ يجهز الجيوش، وسمعوا كلام الخليفة أبي بكر ﷺ لعمر بن العاص وهو يقول: عليك بفلسطين وإيلياء، (4) فساروا بالخبر إلى الملك هرقل، فتهاياً لملاقاة المسلمين. (5)

1_ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص60.

2_ الزبيدي (أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف، ت: 893هـ/1488م): مختصر صحيح البخاري التجريد الصريح، تح: إبراهيم بركة، مراجعة، أحمد عرموش، دار النفائس، بيروت، ط3، 1988م، ج1، ص240؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الأشربة، رقم الحديث 1979، ص1569.

3_ الإذخرُ: واحدته إذخرة، وهو الحشيش الأخضر، حشيش طيب الريح يُطحن فيدخل في الطيب، أزهاره تستعمل كاستعمال الشاي، ابن منظور: لسان العرب، مج4، ص303؛ رضا: معجم متن اللغة، ج2، ص490.

4_ إيلياء: بسكر أوله واللام وياء وألف ممدودة اسم مدينة بيت المقدس معناها بيت الله، الحموي: معجم البلدان، مج1، ص293.

5_ علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج4، ص141.

وورد أن عثمان ؓ أيضاً تقدم بماله لغوث المسلمين في عهد الخليفة أبو بكر الصديق ؓ، فقد حدث في عهده أن أصاب الناس جفاف وجوع شديداً، فلما ضاق بهم الأمر ذهبوا إلى الخليفة أبي بكر ؓ وقالوا: يا خليفة رسول الله، إن السماء لم تمطر، والأرض لم تنبت، وقد أدرك الناس الهلاك فماذا نفعل؟ قال أبو بكر ؓ: انصرفوا، واصبروا، فإني أرجو ألا يأتي المساء حتى يفرج الله عنكم، وفي آخر النهار جاء الخبر بأن قافلة جمال لعثمان بن عفان ؓ قد قدمت من بلاد الشام إلى المدينة المنورة، فلما وصلت خرج الناس يستقبلونها، فإذا هي ألف جمل محملة سمناً وزيتاً وديقياً، وتوقفت عند باب عثمان ؓ فلما أنزلت أحمالها في داره جاء التجار، فدار بينهم الحوار التالي:

قال لهم عثمان ؓ: ماذا تريدون؟

أجاب التجار: إنك تعلم ما نريد، بعنا من هذا الذي وصل إليك فإنك تعرف حاجة الناس إليه.

قال عثمان: كم أربح على الثمن الذي اشتريت به؟

قالوا: الدرهم درهمين.

قال: أعطاني غيركم زيادة على هذا.

قالوا: أربعة!

قال عثمان ؓ: أعطاني غيركم أكثر.

قال التجار: نربحك خمسة.

قال عثمان ؓ: أعطاني غيركم أكثر.

فقالوا: ليس في المدينة المنورة تجار غيرنا، ولم يسبقنا أحد إليك، فمن الذي أعطاك أكثر مما أعطينا؟!

قال عثمان ؓ: إن الله قد أعطاني بكل درهم عشرة، الحسنة بعشرة أمثالها، فهل عندكم زيادة؟

قالوا: لا.

قال عثمان: فإنني أشهد الله أنني جعلت ما جاءت به هذه الجمال صدقة للمساكين وفقراء المسلمين.

ثم أخذ عثمان بن عفان رضي الله عنه يوزع بضاعته، فما بقي من فقراء المدينة المنورة واحد إلا أخذ ما يكفيه ويكفي أهله،⁽¹⁾ ومنها يستدل أن التجار كان لهم دور مهم في حل الأزمات التي تمر على المدينة المنورة في عهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

2- عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13 - 23 هـ / 634 - 644م):

احتل النشاط التجاري أهمية كبيرة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، تتناسب مع أهمية ذلك النشاط للحياة البشرية الاقتصادية، فاتخذ الخليفة عمر رضي الله عنه عدة إجراءات وأمر تدل على اهتمامه وحرصه على التجارة ونشاطها في عهده وأهمها:

1- عد الخليفة عمر رضي الله عنه التجارة وسيلة لتحقيق الكفاية، والاستغناء عن الحاجة إلى الناس، فقال: "لولا هذه البيوع صرتم عالة على الناس"،⁽²⁾ كما اعتبر الخليفة عمر رضي الله عنه ممارسة الإنسان للتجارة، خير من مسألة الناس، والاعتماد عليهم في النفقة، إذ قال: "كسب فيه بعض الشيء خيراً من الحاجة إلى الناس".⁽³⁾

2- كان الخليفة عمر رضي الله عنه حريصاً على أن يكون التاجر متقهاً بالأحكام الشرعية لأمر البيع والشراء، فقال في ذلك: "لا يبيع في سوقنا هذا إلا من تفقه في الدين"،⁽⁴⁾ وكان ينهي التاجر عن دفع أموالهم إلى وكيل لا يحسن التجارة، لقول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ

¹ _المحب الطبري(أحمد بن عبد الله بن محمد الشافعي، ت: 694هـ/ 1294م): الرياض النضرة في مناقب العشرة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م، ج2، ص44؛ محمد(قطب): السياسة المالية لعثمان بن عفان رضي الله عنه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986م، ص23؛ الشيخ: عثمان بن عفان رضي الله عنه الحيئي السخي ذو الثورين، ص112.

² _الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9852، ج4، ص122.

³ _ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي، ت: 852 هـ / 1448م): فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، مصر، د.ت، ج11، ص128.

⁴ _الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9864، ج4، ص125.

﴿أَمْوَالُكُمْ﴾⁽¹⁾، السفهاء يعني الجهال بالأحكام، فلا يدفع إليه المال لجهله بفاسد البياعات وصحيحها، وما يحل وما يحرم منها.⁽²⁾

3- كانت الأسواق في عهده بشكل عام مفتوحة أمام الجميع، من مسلمين وغير مسلمين في الدولة العربية الإسلامية، فحاول حماية التجارة الإسلامية من سيطرة غير المسلمين في الحجاز فأصدر أمراً بمنع الأعاجم من التفرد بالتجارة في أسواق المسلمين في الحجاز، فالتجأ أحد كبار تجار البز الأعاجم إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه طالباً منه السماح له باستخدام اسمه أثناء تجارته بالبز مقابل نسبة معينة من الأرباح، ووافق عثمان رضي الله عنه على ذلك.⁽³⁾

4- شجع الخليفة عمر رضي الله عنه على بعض التجارات ومنها تجارة العطر، فقال فيها: "لو كنت تاجرماً ما اخترت على العطر شيئاً، إن فاتني ريحه ما فاتني ريحه".⁽⁴⁾

5- كما أوصى الخليفة عمر رضي الله عنه التجار بالتحول عن النشاط الذي لا يحقق ربحاً، إذا جربوا ذلك ثلاث مرات فقال: "من اتجر في شيء ثلاث مرات، فلم يصب فيه شيئاً، فليتحول منه إلى غيره".⁽⁵⁾

6- أرشد الخليفة عمر رضي الله عنه التجار إلى التحول من صنف إلى صنف طلباً للربح، كما أرشدهم بالتحول من مكان إلى مكان طلباً للرزق، فقال في ذلك: "اجعلوا الرأس رأسين، ولا تَلْتُوا"⁽⁶⁾ بدار معجزة"⁽¹⁾ اجعلوا الرأس رأسين: يقصد لا يضع رأس ماله في شيء

1- القرآن الكريم: سورة النساء، الآية (5).

2- الطبري (محمد بن جرير، ت: 310 هـ/ 923م): تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آيات القرآن، تح، بشار معروف، عصام الحرستاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م، ج2، ص349.

3- الكنانى (يحيى بن عمر، ت: 289هـ/901م): أحكام السوق النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، تح، محمد العمراوي، نشره جلال الجهاني، تونس، 2012م، ص6.

4- ابن أبي الدنيا (عبد الله بن محمد عبيد، ت: 281هـ/991م): إصلاح المال، تح، محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتاب العربي، بيروت، 1993م، ص81.

5- ابن أبي شيبة (عبد الله بن محمد، ت: 235هـ/964م): المصنف في الأحاديث والآثار، مكتبة الزمان للثقافة والعلوم، المدينة المنورة، 1989م، ج5، ص8؛ ابن أبي الدنيا: إصلاح المال، ص77.

6- الالتئاث: الإقامة، ابن منظور: لسان العرب، مج2، ص183.

واحد غالي الثمن، فإذا أصاب الضرر شيئاً من تجارته يعوض بالآخر، ولا تَلْتُوا بدار معجزة: أي لا تقيموا ببلد قد أعجزكم فيه الرزق، ولكن اتجروا في بلد آخر، وبالمقابل كان الخليفة عمرؓ يحث التجار على الثبات والاستمرار في النشاط الاقتصادي الذي يحققون فيه نجاحاً، فقال: "من كان له رزق في شيء فليزمه"⁽²⁾، وهذا يعني أن من كانت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه، لأن الاستمرار في مزاولته ذلك النشاط يؤدي إلى اكتساب خبرات جديدة، وطرق جديدة لإتقان العمل.

7- أدرك الخليفة عمرؓ أهمية الدعاية والإعلان لنفاق السلع، وانتعاش المبادلات التجارية، لذلك كان يشجع التجار على عرض السلع وتزيينها بما فيها من الأوصاف الحقيقية، فقد روى أبو موسى الأشعري قال: "قدمتُ على الخليفة عمرؓ، فخرجتُ معه إلى السوق، فمر على غلام له رطاب يبيع الرطب، فقال: كيف تبيع؟، انفش فإنه أحسن للسوق، فقال أبو موسى: يا آل عمر لا تغروا الناس! فقال: إنما هي السوق فمن شاء أن يشتري اشترى"، كما ورد أنه مر على غلام يبيع البرود، فقال له الخليفة عمرؓ: إذا نشرت ثوباً كبيراً فانشره وأنت قائم، وإذا نشرت ثوباً صغيراً فانشره وأنت قاعد، فإنه لا بأس أن تزين سلعتك بما فيها"⁽³⁾.

3- عهد الخليفة عثمان بن عفانؓ (23-35 هـ / 644-656م):

من مآثر الخليفة عثمانؓ في الناحية التجارية:

1- وضع القواعد الخمسة لنجاح العمل التجاري: فعندما سئل عثمانؓ عن سرِّ غناه، وقد هاجر إلى المدينة المنورة لا يحمل إلا سيفه، فقال عثمانؓ: كنت أعالج، وأنمي، ولا أزدري ربحاً، ولا أشتري شيخاً، وأجعل الرأس رأسين.⁽⁴⁾

¹ _ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج5، ص304؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث42034، ج15، ص526.

² _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9286، ج4، ص19.

³ _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج2، ص748.

⁴ _ الشيخ: عثمان بن عفانؓ الحبي السخي ذو النورين، ص326.

أ- **أعالج:** يقصد أنه يقف على تجارته بنفسه، ويعالج ما تضرر منها، ويستمر رغم الإخفاقات، ولا يعتمد على غيره بشكل كامل، بل يقوم بنفسه بإدارة نشاطه التجاري.

ب- **أنمي:** يقصد بأنه يعيد الربح إلى رأس المال فيجعله في تجارة جديدة. (1)

ت- **لا أزدري ربحاً:** يقصد بأنه لا يرفض أي ربح، حتى لو كان بسيطاً، وهذا أساس أي تجارة وهو أن دورة رأس المال وتحرك البضائع أنفع من تكديسها.

ث- **لا أشتري شيخاً:** يقصد بالشيخ هنا القديم من الشيء.

ج- **أجعل الرأس رأسيين:** ورد في شرح قول الخليفة عمر رضي الله عنه.

2- قيامه ببناء المرفأئ تسهيلاً للتجارة وخدمة الناس، فجدّة لم تعرف إلا في عهده فقد كانت مدينة صغيرة تسكنها قضاة قبل الإسلام، وكان الميناء المعروف لمكة الشّعبية، (2) فاشتكى الناس إلى الخليفة عثمان رضي الله عنه ما يلاقونه من التعب في هذا الميناء لكثرة الشعاب المرجانية التي تعيق حركة السفن، وطلبوا منه أن يجعل جدّة ميناءً لمكة بدلاً من الشّعبية، فخرج الخليفة عثمان إلى جدّة ورأى موضعها، فأمر بجعل جدة ميناءً لمكة، (3) وكان لذلك دورٌ مهمٌ في تنشيط التجارة البحرية في عهده.

ثم شهد عهد الخليفة عثمان رضي الله عنه حدوث الفتنة التي أدت إلى مقتله، وكانت المشاكل الاقتصادية من إحدى الأشياء التي أثارت الناس على الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

إذ قام الخليفة عثمان رضي الله عنه بتولية الحارث بن الحكم على سوق المدينة المنورة، ليراعي أمر المثاقيل والموازنين، فتحكم الحارث بمقاعد السوق وأسعاره، وصار يأخذ كل يوم درهمين وعشر ما يباع فيه من التجار، بالرغم من أن الرسول كان قد أعفى سوق المدينة المنورة دفع العشور،

¹ _ مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص 956.

² _ الشّعبية: هي مرفأ السفن على ساحل الحجاز، وكان مرفأ مكة ومرسى سفنها قبل جدة، الحموي: معجم البلدان، مج 3، ص 350.

³ _ الشيخ: عثمان بن عفان رضي الله عنه الحيي السّخيّ ذو النّورين ، ص 336.

وعندما طلب سكان المدينة المنورة وتجارها من الخليفة عثمان رضي الله عنه أن يعزل الحارث رفض طلبهم.
(1)

استغل مروان بن الحكم، من جهته، علاقته بالخليفة عثمان رضي الله عنه لتعزيز تجارته، وهو الذي كان يبيع النوى في سوق المدينة المنورة، ويأمر أن يباع نواه أولاً مدعياً أن النوى يعود للخليفة عثمان رضي الله عنه من دون أن يعلم الخليفة عثمان رضي الله عنه بهذا الإداء، وعندما راجع طلحة بن عبيد الله الخليفة في أمر تجارة النوى نفى علمه بها. (2)

4- عهد الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجهة (35-40 هـ/656-661م):

عمل الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالتجارة في العهد النبوي، وكان الخليفة علي رضي الله عنه وجهه على علم في التجارة وأحوالها لأنها مهنة قومه، ولما ولي الخلافة لم يكن يجهد التجارة وقيمتها، وما يدل على ذلك وصاياه إلى عامله الأشتر النخعي (3) لما ولاه مصر في التجار والصناع تدل على إحاطته بأسرار التجارة وأخلاق التجار ويبين من جهة ثانية منزلة هذه الطبقة من بين الطبقات وما كان يعلق عليها من مهام، حيث قال في التجار: "وَأَعْلَمُ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لَا يَصْلُحُ بَعْضُهُ إِلَّا بِبَعْضٍ، وَلَا غَنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ: فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّهِ، مِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، وَمِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ، وَمِنْهَا عُمَّالُ الْإِنصَافِ وَالرِّفْقِ، وَمِنْهَا أَهْلُ الْجُزْيَةِ وَالْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ، وَمِنْهَا التُّجَّارُ وَأَهْلُ الصَّنَاعَاتِ، وَمِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ

¹ _ العسكري (الحسن بن عبد الله، ت: 395هـ/1005م): الأوائل، تج، محمد السيد الوكيل، دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية، القاهرة، 1987م، ص190؛ الديار بكري (حسين بن محمد، ت: 966هـ/1559م): تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس، مطبعة عثمان عبد الرزاق، دم، 1302هـ، ص301.

² _ الفيصل (محمد): الحلقة المفقودة والدين المختطف التساؤلات المحرمة في التاريخين العربي والإسلامي، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت، 2018م، ص229.

³ _ الأشتر النخعي مالك بن الحارث بن عبد يغوث (.../37هـ.../657م): أدرك الإسلام، سكن الكوفة، شهد اليرموك، والجمل وصفين وكان إلى جانب الخليفة علي رضي الله عنه وجهه فيهما، وولاه الخليفة علي رضي الله عنه وجهه مصر فقصدتها، فمات في العريش، ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، رقم الترجمة 3018، ج8، ص332؛ الزركلي: الأعلام، ج5، ص259.

وَالْمَسْكَنَةَ، وَكُلُّ قَدْ سَمَى اللَّهُ سَهْمَهُ⁽¹⁾ وَوَضَعَ عَلَى خَدِّهِ وَفَرِيضَتَهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةَ نَبِيِّهِ (ﷺ) عَهْدًا مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظًا.

فَالْجُنُودُ، بِإِذْنِ اللَّهِ، حُصُونُ الرَّعِيَّةِ، وَزَيْنُ الْوَلَاةِ، وَعِزُّ الدِّينِ، وَسُبُلُ الْأَمْنِ، وَلَيْسَ تَقْوَمُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ، ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِي يَقُورُونَ بِهِ فِي جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ، وَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ،⁽²⁾ ثُمَّ لَا قِوَامَ لِهَذَيْنِ الصَّنَفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّلَاثِ مِنَ الْفُقَاطِ وَالْعَمَالِ وَالْكَتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْمَعَاقِدِ⁽³⁾ وَيَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، وَيُؤْتَمِنُونَ عَلَيْهِ مِنْ حَوَاصِّ الْأُمُورِ وَعَوَامِلِهَا.

وَلَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعًا إِلَّا بِالتَّجَارِ وَدَوِيِّ الصَّنَاعَاتِ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ⁽⁴⁾ وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرْفِقِ بِأَيْدِيهِمْ⁽⁵⁾ مَا لَا يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ الَّذِينَ يَحِقُّ رَفْدُهُمْ⁽⁶⁾ وَمَعُونَتُهُمْ⁽⁷⁾.

كما أوصى الأشر النخعي بالتجار فقال له: " ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتَّجَارِ وَدَوِيِّ الصَّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْرًا: الْمُقِيمِ مِنْهُمْ، وَالْمُضْطَرِّبِ بِمَالِهِ⁽⁸⁾ وَالْمُتَرَفِّقِ⁽⁹⁾ بِبَدَنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وَأَسْبَابُ

1 _ سَهْمَةٌ: أي نصيبه من الحق، ابن منظور: لسان العرب، مج3، ص12، ص308.

2 _ وَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ: أي يكون محيطاً بجميع حاجاتهم دافعاً لها، ابن أبي طالب (علي كرم الله وجهه، ت: 40 هـ/661م) نهج البلاغة، تح، صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، القاهرة، بيروت، ط4، 2004م، ص698.

3 _ الْمَعَاقِدِ: العقود في البيع والشراء وما شابهها مما هو شأن القضاة، ابن منظور: لسان العرب، مج3، ص296.

4 _ الْمَرَافِقِ: أي المنافع التي يجتمعون لأجلها، وما ينتفع به من الأدوات والآنية، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص362.

5 _ التَّرْفِقُ بِأَيْدِيهِمْ: أي التكسب بأيديهم ما لا يبلغه كسب غيرهم من سائر الطبقات، ابن منظور: لسان العرب، مج10، ص120.

6 _ رَفْدُهُمْ: مساعدتهم وصلتهم، ابن منظور: لسان العرب، مج3، ص181.

7 _ ابن أبي طالب (علي كرم الله وجهه، ت: 40 هـ/661م): نهج البلاغة، شرح، محمد عبده، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت، ج3، ص89_90؛ جواد (غانم): الحق قديم وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية، تعقيب، الباقر العفيف، صلاح الدين الجورشي، نصر حامد أبو زيد، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2000م، ص113؛ ابن أبي طالب: نهج البلاغة، ص99_100.

8 _ الْمُضْطَرِّبِ بِمَالِهِ: المتردد بأمواله بين البلدان، ابن منظور: لسان العرب، مج1، ص548.

9 _ الْمُتَرَفِّقِ: المكتسب، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص362.

المرافق وجلابها من المباعِد والمطّارِح في بَرَكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لَا يَلْتَمُّ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا⁽¹⁾ وَلَا يَجْتَرُّونَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُمْ سَلِمَ لَا تُخَافُ بَائِقَتُهُ⁽²⁾ وَصَلَحَ لَا تُخْشَى غَائِلَتُهُ، وَتَقَدُّ أُمُورُهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِي بِلَادِكَ، وَأَعْلَمَ مَعَ ذَلِكَ، أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضَيْقًا فَاحِشًا، وَشَحًّا⁽³⁾ قَبِيحًا، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّمًا فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ، فَامْتَنَعَ مِنَ الْاِحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مَنَعَ مِنْهُ، وَلِيَكُنَّ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمَحًا: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْجَفُ⁽⁴⁾ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ⁽⁵⁾ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَتَكَلَّ بِهِ⁽⁶⁾ وَعَاقِبَهُ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ".⁽⁷⁾

وتعد وصية الخليفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه دستور الحكم الراشدي بين الوالي والرعية، وأهم الأسس التي على الأطراف كافة الاعتماد عليها والتعامل بها،⁽⁸⁾ ومنها يتبين المكانة الكبيرة التي أولاها الخلفاء الراشدين للتجارة والتجار.

2- الأسواق:

استمر نشاط الأسواق في المدينة المنورة في العصر الراشدي، وتم إنشاء سوق الخدرة في العصر الراشدي، واستمر الخلفاء الراشدين على نهج الرسول (ﷺ) بتعيين عمال على الأسواق، وقيامهم

¹ _ لَا يَلْتَمُّ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا: أي لا يمكن التثام الناس واجتماعهم في مواضع تلك المرافق من تلك الأمكنة، ابن أبي طالب: نهج البلاغة، ص700.

² _ الْبَائِقَةُ: الداهية، أي أن التجار والصناع مسالمون لا تخشى منهم داهية العصيان، ابن منظور: لسان العرب، مج10، ص30.

³ _ الشَّحُّ: البخل، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص474.

⁴ _ تُجْجَفُ: حُجِفَ بِهِمْ كَلْفُهُمْ مَا لَا يَطِيقُونَهُ، ابن منظور: لسان العرب، مج9، ص22؛ مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص108.

⁵ _ قَارَفَ: أي خالط، واقترب أي اكتسب ماله بالاحتكار، ابن منظور: لسان العرب، مج9، ص280.

⁶ _ فَتَكَلَّ بِهِ: أي أوقع به النكال والعذاب عقوبة له، والتتكيل: هو المنع والتتحية عما يريد، ابن منظور: لسان العرب، مج11، ص678.

⁷ _ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ: أسرف أي جاوز الحد، أي من غير أن تتجاوز حد العدل في العقوبة، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص427.

⁸ _ ابن أبي طالب: نهج البلاغة، ج3، ص99؛ الغزالي(محمد): الإسلام والمناهج الاشتراكية، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط4، 2005م، ص112.

بالإضافة لذلك بالإشراف بأنفسهم عليها، ومراقبة الأسعار والمكايل والموازين، ومنعه للغش وغير ذلك من الأمور لضبط التعاملات التجارية.

أ- سوق الحُدرة:

هي السوق الأثرية القديمة التي بُنيت على جانبي شارع الحُدرة الأثري الذي كان شارعاً مطروقاً في صدر الإسلام، يقع غربي المسجد النبوي، تُبتدئ سوق الحُدرة من الجنوب الغربي للمسجد النبوي، وتنتهي عند غربي المدينة المنورة وشرقيّ المُنَاخَة، كانت أرضيته مبلطة بالحجارة المطابقة، ويتكون السوق من مجموعة دكاكين صغيرة بما يقارب أربعمئة دكان، يرتفع فوقه بناء من طبقة أو طبقتين، فيها بيوت سكنية وغرف لإسكان النزلاء، وهي مسقوفة بالخشب.⁽¹⁾

كان يُطلق على السوق عدة تسميات منها: سوق الحُدرة اشتق اسمها من الانحدار أو الهبوط، وسوق القماشة لشهرته ببيع الأقمشة، وسوق جوة المدينة لأنه يقع داخل المدينة المنورة، وسوق سويقة.⁽²⁾

يذكر أحد الباحثين أن تخطيط الأسواق والشوارع يمثل هذه الحجارة السود المتراسة، كان يمثل نظاماً للعمران المتبع في الحضارة العربية الإسلامية، ويشبه بلاط الشارع الرئيس المسقف بمدينة القدس،⁽³⁾ ومنه يرجح أن المسلمون أقاموا هذا السوق في عهد الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ بعد فتحه للقدس (16هـ/ 637م) فتم بنائه على أنظمة أسواق القدس، من تخطيط أرض السوق بالحجارة السود، وبنائه بنظام الطوابق لإسكان التجار القادمين إلى المدينة المنورة، وهو ما يشبه نظام الخانات المتبع في بلاد الشام.

¹ الأنصاري: آثار المدينة المنورة، ص187.

² سويقة: هي تصغير ساق، وسميت السوق بذلك لشكلها المستطيل لذا شبهت بساق الإنسان، وهي اسم موضع في المدينة المنورة، الحموي: معجم البلدان، مج3، ص286.

³ الأنصاري: آثار المدينة المنورة، ص187.

ب- الرقابة على الأسواق:

ظل نظام الرقابة على السوق موجوداً طوال العصر الراشدي، فقد كان لفظ العامل على السوق أو صاحب السوق هو الذي يطلق على من يتولى الإشراف على السوق، ومراقبة المكابيل والموازين في صدر الإسلام، وإن لم يحمل صاحبه لقب المحتسب إذ عرف هذا المسمى في العصر العباسي، وكان الخلفاء الراشدين يشرفون بأنفسهم على شؤون السوق، من صور إشراف الخلفاء الراشدين على الأسواق:

1- عهد الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ:

روي: "أن الخليفة أبو بكر ﷺ مرّ في السوق فكانت جزوراً⁽¹⁾ عند بائع قد قسمت عشرة أجزاء، فقال له رجل: أعطني جزءاً بشاة، فقال الخليفة أبو بكر ﷺ: لا يصلح هذا"⁽²⁾، ومنها يستدل أن الخليفة أبو بكر ﷺ قد سار على نهج الرسول ﷺ في الرقابة على الأسواق، فكان يتفقد الأسواق بنفسه، ويعطي الإرشادات للناس والتجار، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، إذا نهى عن بيع اللحم بالحيوان، لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك.⁽³⁾

2- عهد الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ:

كان الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ مهتماً جداً بمراقبة الأسواق فقد كان بنفسه يطوف الأسواق ويتولى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويمنع الغش ويحذر منه، كان يطوف في الأسواق حاملاً معه الدرة⁽⁴⁾ يؤدب بها من يراه مستحقاً لذلك، فقد روى أحد الصحابة: "رأيت عمر معه الدرة يطوف في سوق المدينة المنورة"، فيزجر بها غلاة الأسعار والغشاشين، ويراقب المكابيل

¹ جزوراً: من الجَزْرُ وهو كل شيء مباح للذبح، والواحد جَزْرَةٌ، ولا تكون الجزرة إلا من الغنم، ابن منظور: لسان العرب، مج4، ص134.

² الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9995، ج4، ص165.

³ الشوكاني(محمد بن علي، ت: 1250هـ/1834م):نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تح، رائد أبي

علفة، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004م، كتاب البيوع، رقم الحديث2259، ص1014.

⁴ الدرة: العصا أو السوط التي يضرب بها، مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، ص279.

والموازنين ويرشد الناس إلى السلوك القويم،⁽¹⁾ ويقضي بين الناس، إذ روي "أن رجلاً باع جاريةً لأبيه، وأبوه غائب، فلما قدم أبوه أبي أن يجيز بيعه، وكانت الجارية قد ولدت من المشتري، فاختصموا إلى الخليفة عمر رضي الله عنه، فقضى للرجل جاريته، وأمر المشتري أن يأخذ بيعه بالخلاص فلزمه، فقال أبو البائع: مَرُه فليخَلِّ عن ابني، فقال الخليفة عمر رضي الله عنه: وأنت فخلِّ عن ابنه".⁽²⁾

لما مصرت الأمصار، وكثر سكانها، وتعددت أسواقها اضطر الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يضع قاعدة عامة يسير عليها أهل السوق فقال: "الأسواق على سنة المساجد، من سبق إلى مقعد فهو له، حتى يقوم إلى بيته، أو يفرغ من بيعه"،⁽³⁾ ولم يكتف الخليفة عمر رضي الله عنه بمراقبة الأسواق في النهار، بل حرس القوافل التجارية التي كانت تصل ليلاً إلى سوق المدينة المنورة، إذ ورد أنه: "جاءت قافلة تجارية إلى المدينة المنورة فنولوا المصلى، فقال الخليفة عمر رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف: هل لك أن نحرسهم الليلة من السرقة"، فهو أول من عسّ في عمله في المدينة المنورة.⁽⁴⁾

من اهتمامه بأمر الأسواق عين السائب بن يزيد عاملاً على سوق المدينة المنورة، وكذلك عبد الله بن عتبة،⁽⁵⁾ قال السائب بن يزيد: "كنتُ عاملاً مع عبد الله بن عتبة بن مسعود على سوق المدينة المنورة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكنا نأخذ من النَبْط العُشْر"،⁽⁶⁾ بمتابعة وإشراف من الخليفة عمر رضي الله عنه على الأسواق بنفسه، وكانت مهمة عامل السوق مراقبة المكاييل والموازنين والتحكيم في الخلافات التي قد تحدث بين أصحاب الحرف.

¹ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص262؛ ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي، ت597هـ/1200م): تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، ص58.

² الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث9906، ج4، ص141.

³ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص374؛ العمر: مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، ص277.

⁴ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص280؛ ابن الجوزي: تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ص66؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، ج1، ص245.

⁵ عبد الله بن عتبة بن مسعود (.../79هـ /.../698م): استعمله الخليفة عمر رضي الله عنه على سوق المدينة، ثم تحول إلى الكوفة وسكن بها إلى وفاته في عهد عبد الملك بن مروان، ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة5320، ص991.

⁶ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج20، ص117.

كما قام الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتعيين امرأة للإشراف على سوق المدينة المنورة وهي الشفاء ليلي بنت عبد الله، كانت من عقلاء النساء وفضلائهم، كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدّمها في الرأي ويرعاها ويفضّلها، وكان إذا دخل السوق دخل عليها،⁽¹⁾ ويرجح أن ولاية الشفاء على السوق كانت في أمر خاص يتعلق بشؤون النسوة.

كان الخليفة يتفقد الأسواق نهاراً وليلاً حيث أوردت المصادر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "مر بعجوز تتبع لبناً معها في سوق الليل⁽²⁾ في مكة، فقال لها: يا عجوز لا تغشي المسلمين وزوار بيت الله تعالى، ولا تشوبي اللبن بالماء، فقالت: نعم يا أمير المؤمنين".⁽³⁾

3- عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه:

كان الخليفة عثمان رضي الله عنه يهتم بأمر السوق⁽⁴⁾ ويقضي بين الناس في أمور البيع والشراء، فقد روي "أن عبد الله بن عمر باع عبداً له بالبراءة بثمانمئة درهم، فوجد الذي اشتراه فيه عبياً، فقال لابن عمر: لم تُسمِّه لي، فاختصما إلى الخليفة عثمان رضي الله عنه، فقال الرجل: باعني عبداً به داء لم يُسمِّيه لي، فقال ابن عمر: بعته بالبراءة، فقضى الخليفة عثمان رضي الله عنه أن يحلف ابن عمر بالله لقد باعه وما به من داء يعلمه، فأبى ابن عمر أن يحلف، وارتجع العبد".⁽⁵⁾

¹ _ القرطبي: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، رقم الترجمة 3398، ص 1868؛ العمر: مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، ص 279.

² _ سوق الليل: هو سوق بمكة، كانت سوقاً نشطة أيام الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وترجع سبب تسميته بذلك أنه كانت تجتمع فيه الباعة ليلاً، ويبيعون ما معهم بأية قيمة كانت، واشتهر بهذا الاسم لأن الناس لم تعتاد التجارة في الليل، الفاكهي (محمد بن إسحاق بن العباس، ت: 272هـ/885م): أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تح، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط 1994، ج 2، ص 3، ص 16_271.

³ _ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 70، ص 252.

⁴ _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج 3، ص 56.

⁵ _ ابن أنس (مالك، ت: 179هـ/795م): المؤطأ، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، دم، 1985م، كتاب البيوع، رقم الحديث 4، ج 2، ص 613؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال، رقم الحديث 9948، ج 4، ص 150.

كما قام الخليفة عثمان رضي الله عنه بتولية الحارث بن الحكم على سوق المدينة المنورة، ليراعي أمر المثاقيل والموازنين، لكن الحارث تحكم بمقاعد السوق وأسعاره، وصار يأخذ كل يوم درهمين وعشر ما يباع فيه من التجار. (1)

كما استمرت الأسواق مسرحاً لإقامة الحدود في الدولة العربية الإسلامية في العصر الراشدي، فقد أمر الخليفة عثمان رضي الله عنه بجلد حاجبه بحران ستين سوطاً، ويطاف به في سوق المدينة المنورة بعد أن أفشى له سرّاً بين الناس. (2)

4- عهد الخليفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه:

سار الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه على نهج الرسول صلى الله عليه وسلم في الإشراف على الأسواق وقد قام بالرقابة على السوق بنفسه حيث كان الخليفة علي كرم الله وجهه يمشي في السوق ومعه درته يأمر الناس بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، وكان الخليفة علي كرم الله وجهه يستمر بالخروج إلى الأسواق وهو خليفة المسلمين يرشد الضال، ويعين الضعيف، ويمر بالباعة والبقالين، ويقرأ قول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿تَلْكَ الدَّارُ الْأَخْرَةُ نَجَعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾. (3)

كان الخليفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يمشي في الأسواق يتفقدتها بنفسه ومعه درّة عود على رأسها سوط، ويأمر التجار بتقوى الله وحسن البيع، ويعطي توجيهاته للتجار ويرشدهم بعدة إرشادات:

1- كان الخليفة علي كرم الله وجهه يمر على السوق ويقول: السلام عليكم يا أهل السوق،

اتقوا الله في الحلف، فإن الحلف ينفق السلعة ويمحق البركة، التاجر فاجرٌ، إلا من أخذ

¹ _ العسكري (مرتضى): أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، مطبعة الغدير، بيروت، 1997م، ج1، ص164؛ صالح (علي): يمامة الرسام، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.م، 2010م، ص191.

² _ ورد في رواية: "قدم المغيرة بن شعبة على الخليفة عثمان رضي الله عنه بمال من الكوفة، فقرر الخليفة عزله، فدفع المغيرة مالاً لبحران على أن يخبره من سيولي الخليفة على الكوفة، فأخبره أنه استعمل سعد بن أبي وقاص، فطلب منه الخليفة أن يخبره بذلك، فقال: بحران لذا عاقبه الخليفة عثمان رضي الله عنه، ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج3، ص1031.

³ _ القرآن الكريم: سورة القصص، الآية (83).

- الحقّ وأعطاه"،⁽¹⁾ وقال أيضاً كرمَ اللهُ وجهَهُ: "التاجرُ فاجرٌ، وفجوره أن ينفق سلعته بالحلف".⁽²⁾
- 2- ويقول كرمَ اللهُ وجهَهُ للوزانين: "أفوا الكيل والميزان".
- 3- فكان يمر على القصابين فيقول كرمَ اللهُ وجهَهُ: "يا معشر القصابين، لا تنفخوا اللحم، فمن نفخ اللحم فليس منا".⁽³⁾
- 4- وعلى أصحاب الإبل ويقول كرمَ اللهُ وجهَهُ: "بيعوا ولا تحلفوا فإن اليمين تنفق السلعة وتمحق البركة".⁽⁴⁾
- 5- يقول كرمَ اللهُ وجهَهُ لأصحاب السمك: "لا يباع في سوقنا طافي".⁽⁵⁾
- 6- روي أنه مرَّ على أصحاب التمر، فإذا خادم ييكي فقال الخليفة علي كرمَ اللهُ وجهَهُ ما ييكيك، قال: باعني هذا الرجل تمرّاً بدرهم فرده على مولاي، فقال له الخليفة علي كرمَ اللهُ وجهَهُ: خذ تمرّك وأعطه درهمه فإنه ليس له من الأمر شيء، فأعطاه له.⁽⁶⁾
- 7- كما روى أحد الصحابة أنه خرج مع الخليفة علي عليه السلام إلى السوق فرأى أهل السوق قد جاوزوا أمكنتهم، فقال الخليفة علي كرمَ اللهُ وجهَهُ: "ليس ذلك إليهم سوق المسلمين كمصلى المسلمين من سبق إلى شيء فهو له يومه حتى يدعه".⁽⁷⁾
- 8- روي أن الخليفة علي كرمَ اللهُ وجهَهُ مرَّ بجارية تشتري لحماً من قصابٍ، وهي تقول: "زدني"، فقال له الخليفة علي كرمَ اللهُ وجهَهُ: "زدها فإنه أبرك للبيع".⁽¹⁾

¹ _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث 10043، ج4، ص175.

² _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث 10042، ج4، ص175.

³ _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص26؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث 9969، ج4، ص158.

⁴ _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث 10043، ج4، ص175.

⁵ _ الصلابي(علي): سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرمَ اللهُ وجهَهُ شخصيته وعصره، مؤسسة إقرأ، القاهرة، 2005م، ص281.

⁶ _ الكتاني: : نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية ، ج1، ص243.

⁷ _ ابن سلام: الأموال، ج1، ص166؛ الصلابي: سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرمَ اللهُ وجهَهُ شخصيته وعصره ، ص283.

9- كما قضى الخليفة علي كرم الله وجهه برد الجارية أو العبد إذا وجد به عيباً. (2)

ت- الأسعار:

زادت الغنائم في عصر الخلفاء الراشدين زيادة كبيرة لانتساع المناطق المفتوحة، ولما كانت تتمتع به من ازدهار اقتصادي كبير، كما أن قادة الفرس والروم كانوا يخرجون إلى الميدان بكامل أبعثهم، فيقع سلبهم للمسلمين، لكن المصادر لم تتحدث عن أرقام غنائم الفتح، لكن لاشك في أنها كانت عظيمة القدر، وأنها أغنت الدولة العربية الإسلامية، وأثرت في ارتفاع مستوى المعيشة، فكثرة النقود أدت إلى التضخم الاقتصادي في البضائع ذات الجودة العالية أو النادرة، فبلغ ثمن رداء من خز مائتي درهم، (3) ولبس الخليفة عثمان بن عفان ؓ برداً يمانياً ثمنه مئة درهم، (4) وبيعت الفرس بخمسين ألف درهم، وبمائة ألف درهم، وبيعت نخلة بألف درهم، (5) وبيع العبد بألف وخمسمائة درهم، (6) وورد أنه اشترى لعائشة رضي الله عنها جملاً بمائتي دينار، وقد طلب فيه صاحبه ألف درهم، (7) كما اشترى الأشتر النخعي مالك بن الحارث من سوق البصرة جملاً بسبعمائة درهم. (8)

أما الأسعار في المدينة المنورة في عام الرمادة، فمن الملاحظ أنه لم تذكر أسعار سلع كثيرة في عام الرمادة حتى يتبين مدى ارتفاع الأسعار فيها، إنما وردت إشارات بسيطة في ذلك هي: أن غلام الخليفة عمر ؓ اشترى في عام الرمادة لبناً وعكة من سمن، بأربعين درهماً، (9) وبلغ سعر

1 _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث9909، ج4، ص142.

2 _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث9952، ج4، ص151.

3 _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص55.

4 _ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص53.

5 _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ص1020.

6 _ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقم الحديث9948، ج4، ص150.

7 _ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص457.

8 _ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص542.

9 _ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج2، ص739؛ العمري(أكرم): عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد

الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين، مكتبة العبيكان، المدينة المنورة، 1414هـ، ص238.

الناقة أكثر من أربعمائة درهم، كما قلت القيمة الشرائية للعملة وقت المجاعة، وأصبحت الأموال في أيدي أصحابها لا قيمة لها إذ لا يجدون بها ما يسد رمقهم، لذا ارتفعت الأسعار بدرجة كبيرة، وما يدل على ذلك أن السمن لقلته صار يباع بالأواقي، كما ورد أن امرأة الخليفة عمر رضي الله عنه اشترت له فرق سمن بستين درهم، فقال له رضي الله عنه: ليس أنا بذائقه حتى يحيى الناس،⁽¹⁾ كما أن الخليفة عمر رضي الله عنه أقسم ألا يأكل سمناً في عام الرمادة، ويرجح أنه أقسم على ذلك لغلاء أسعار السمن، كما ازدادت عملية المقايضة في البيع والشراء وقت المجاعة، كما أدت المجاعة إلى ضعف الإنتاج الحيواني، إذ هلكت الماشية، وأصبح الباقي منها هزياً تعافه النفس، وهو ما دفع الخليفة عمر رضي الله عنه للاستغاثة بالأمصار لتأمين المأكول والملبس للناس.⁽²⁾

عمل الخليفة عمر رضي الله عنه على منع المنافسات بين المنتجين والمستوردين، لذا حرص على ألا يخسر المنتجون والمستوردون، لأن خسارتهم أو تدني أرباحهم عن الحد المعقول يؤدي إلى شح المواد في السوق ومن ثم ارتفاع أسعارها، وهذا مضر بالناس فقد ورد أن الخليفة عمر رضي الله عنه مرّ على رجل يبيع الزيت في السوق، وكان يبيع بغير سعر الناس، فقال له الخليفة عمر رضي الله عنه: إما أن تتبع بسعر السوق، أو ارحل من سوقنا، وبغ كيف شئت، فإننا لا نجبرك على سعر،⁽³⁾ كما مرّ الخليفة عمر رضي الله عنه مرة في السوق على حاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زيبياً في السوق، فقال له: إما أن تزيد في السعر وإما أن تُرفع بضاعتك من سوقنا،⁽⁴⁾ وفي رواية أخرى أن حاطب بن أبي

¹ ابن الجوزي: تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ص 70_74.

² ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج 3، ص 292؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج 4، ص 98.

³ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج 2، ص 749.

⁴ القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد، ت: 463هـ / 1070م): الكافي في فقه المدينة، تح، علي محمد الجاوي، دار الجليل، بيروت، 1992م، ج 2، ص 730؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال، رقم الحديث 10075، ج 4، ص 183؛ العمر: مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، ص 279.

بلتعة وعثمان بن عفان رضي الله عنهما كانا شريكين يجلبان التمر من العالية إلى السوق، فمر بهم الخليفة عمر رضي الله عنه فضرب الغرارة برجله وقال: يا ابن بلتعة زد في السعر وإلا فأخرج من سوقنا. (1)

كما عمل الخليفة عمر رضي الله عنه على استقرار الأسعار في الأسواق، وبخاصة أسعار المواد الضرورية، فإذا ما رأى مادة من المواد الضرورية قد شحت في الأسواق، أو إذا أراد إرخاص مادة من المواد عمل على إكثارها في الأسواق، واتبع في ذلك تخفيض من ضريبة العشور (2) على المواد والبضائع الداخلة إلى المدينة المنورة، إذا أنه كان يأخذ من النبط نصف العشر على الزيت والدقيق. (3)

اشتدت رقابة الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الناس وعلى الأسواق، فقد كان يأتي إلى مجزة الزبير بن العوام بالبيع، ومعه الدرة فإذا رأى رجلاً اشترى لحمًا يومين متتابعين، ضربه بالدرّة وقال "ألا طويت بطنك يومين ما يريد أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره! (4) أين تذهب عنكم هذه الآية قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿أذهبتم طبيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾، (5) ويلاحظ أن الخليفة عمر رضي الله عنه قصد مراقبة السوق وضبط الطلب بغية المحافظة على الأسعار، وكأنه سعى إلى كبح جماح الغلاء وترشيد الإنفاق، وإنما ذكر الآية الكريمة للتحكم بسلوك الفرد المسلم لأنه ملتزم بشعره مراعيًا للجماعة، وفيه أيضاً محاربة للجشع والاستهلاك والإسراف كونه ربط الشراء بالشهوة.

1_ ابن شبه: تاريخ المدينة المنورة، ج2، ص750.

2_ العشور: جمع العُشر، وهو أحد أجزاء العشرة، وعُشر القوم: أي أخذ عُشر أموالهم، وبه سمي العاشر، والعُشّار، وقابض العُشر ابن منظور: لسان العرب، مج4، ص570.

3_ رواس قلعه جي (محمد): موسوعة فقه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، دار النفائس، بيروت، ط4، 1989م، ص656.

4_ ابن الجوزي: تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ص78.

5_ القرآن الكريم: سورة الأحقاف، الآية(20).

تابع الخلفاء الراشدين بعده السير على نهج سياسته بمراقبة الأسعار في السوق، فقد روي أن الخليفة عثمان رضي الله عنه كان يسأل عن الأسعار. (1)

كان الخليفة علي رضي الله عنه يتجول في الأسواق ويقول: "معاشر التجار خذوا الحق تسلموا، ولا تردّوا قليل الربح فتحرموا كثيره"، (2) وهذه دعوة لزيادة معدلات دوران رأس المال بعدم المغالاة في رفع الأسعار خاصة إن كان المال المتجر به كثيراً.

لعل الخليفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قد وضع حدوداً للسعر في كتابه إلى واليه على مصر الأشتر النخعي بقوله: "وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمِحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْجِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ"، (3) كما لا يحق لأحد أن يبيع بسعر أخفض أو أعلى من الأسعار المتوسطة السائدة في السوق حتى لا يفسد على الآخرين.

الخاتمة:

إن الموقع الممتاز للمدينة المنورة على طرق القوافل التجارية القادمة من اليمن إلى شمال بلاد الشام جعلها تشغل دوراً يرحب أنه لم يكن قليلاً في النشاط التجاري في الحجاز قبل الإسلام ويبدو أنهم كانوا يسهمون في عمليات البيع والشراء والتبادل التجاري مع هذه القوافل التجارية، ولكن تبقى المعلومات عن هذا النشاط التجاري قبل الإسلام قليلة، نتيجة تركيز المصادر والمراجع على مكة المكرمة كونها كانت مركز النقل التجاري للحجاز، بالإضافة لما تشغله من مكانة دينية، ولكن يمكن القول بأن أهل المدينة المنورة مارسوا مختلف العمليات الاقتصادية، التي كانت تمارس في تلك الفترة، وخاصة التجارة وقاموا بممارسة العديد من التعاملات التجارية والتي تعمل على إنباء المال بمختلف الوسائل والطرق السلبية كالزبا والاحتكار وغيرها من الأمور التي تعمل على زيادة الثروة.

¹ ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج3، ص56.

² الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، رقم الحديث10043، ج4، ص175؛

الغزالي(محمد): إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، دت، ج1، ص428.

³ ابن أبي طالب: نهج البلاغة، ج3، ص99_100؛ الغزالي: الإسلام والمناهج الاشتراكية، ص112.

قامت الدولة العربية الإسلامية في المدينة المنورة على نظام اقتصادي يحض على الكسب والعمل وزيادة الإنتاج، وبذلك أصبح المجال مفتوحاً للإبداع البشري الذي يقوم على أسس من الأخلاقيات التي تتنافى والاستغلال، والغش، والاحتكار، وكل الممارسات الاقتصادية الخاطئة التي كانت سائدة قبل الإسلام، وأقامت المدينة المنورة علاقات تجارية قوية مع المناطق المجاورة في العهد النبوي والعصر الراشدي، وجاء ذلك نتيجة لموقعها الاستراتيجي ولشهرتها الدولية بين الشمال والجنوب كمحطة مهمة في الطريق التجاري بين بلاد الشام واليمن إضافة إلى ما تمتعت به من موقع طبيعي حصين مع تربة خصبة ومياه وفيرة، وقد كانت المدينة المنورة جديرة باختيار الرسول (ﷺ) لها كعاصمة للدولة العربية الإسلامية، ومنطلق لدعائه وسراياه، واكتسبت المدينة المنورة مكانة تجارية عظيمة بعد الهجرة النبوية إليها، وتأصلت تلك المكانة وزادت في فترة الفتوحات العربية الإسلامية، والاستقرار السياسي للدولة العربية الإسلامية في الأقاليم المجاورة لشبه الجزيرة العربية، وقد كان للتشريعات الإسلامية دورها الإيجابي في الأمن العام في مختلف الأقاليم التي حكمها الإسلام، وبالتالي في نمو التجارة وازدهارها وتبادلها بين المناطق المختلفة.

عنيت الدولة العربية الإسلامية بكل جوانب الحياة، فأقامت نظام حكم متماسك، ونجحت في بناء منظومة اقتصادية تقوم على ضوابط إصلاحية تحرم أكل أموال الناس بالباطل، وتتهي عن الغش، وتطفي الكيل والميزان، وأقام الرسول (ﷺ) سوقاً إسلامية، وأشرف هو والخلفاء الراشدين من بعده على حركة المعاملات التجارية فيها، ولخطورة الاقتصاد في حياة الأمة نجد تدخل التشريعات الإسلامية المباشر لضبط المعاملات التجارية، فحارب الإسلام الممارسات اللاأخلاقية في التجارة، وسعت الدولة العربية الإسلامية إلى تثبيت قيمتي الدينار والدرهم، التي تقوم بهما مختلف التعاملات التجارية والحياتية مثل الصدقة والحزبة فيما يعد بداية لإيجاد عملة إسلامية خاصة، ودعا الإسلام إلى المحافظة على المال العام، والمحاسبة الدقيقة للقائمين بأمره، وإنزال أشد العقوبة على المتلاعبين به، كما دعا الإسلام إلى توظيف الأموال في أعمال الخير، وصيانتها من الإسراف والتبذير، وعمل على توزيع الثروة بين فئات المجتمع أغنياء وفقراء، وذلك عن طريق الزكاة والعطاء مما كان له دوراً بارزاً في نشاط الحركة التجارية في المدينة المنورة في صدر الإسلام، كما أسهمت المرأة في ردف الفعاليات التجارية في تلك الحقبة.

1- النتائج التي توصل إليها البحث في هذا الفصل هي:

الكل يعرف بأن التجارة من الحرف القديمة التي مارستها البشرية منذ القدم، منذ أن كانت تجارة المقايضة هي التجارة التي كانت سائدة في ذلك الوقت، وقد مارسها العرب قديماً حيث أشار القرآن الكريم لها في رحلة الشتاء والصيف وهي المهنة الرئيسة التي اهتمها عرب شبه الجزيرة العربية ويرجح ذلك لعدة أسباب هي:

1- عجز البيئة الصحراوية عن مساعدة الإنسان على الاستقرار وعدم الترحل بسبب قلة

الموارد الطبيعية لهذا اتجه أغلب السكان إلى التجارة كبديل لأي حرفة يمارسونها.

2- لقد نافست المدينة المنورة مكة بسبب وقوعها على طريق القوافل نفسها التي تقع عليها مكة ولكنها لم تبلغ مستواها في التفوق التجاري وإن امتازت عليها بخصب أرضها ووفرة العيون وانتشار البساتين الخضراء فيها، و بعد الهجرة النبوية الشريفة إلى المدينة المنورة وانتقال الخبرات التجارية إليها فتحولت إلى مركز تجاري ومنافس لمكة المكرمة.

3- نستخلص من سلوك الرسول (ﷺ) التجاري والاقتصادي أنه (ﷺ) تعلم التجارة منذ الصغر، وأن سمعته التجارية الطيبة ولقبه الأمين جعلاً السيدة خديجة رضي الله عنها تختاره للتجارة أولاً، ثم تختاره زوجاً ثانياً، فأمانة الإنسان سبيل نجاحه وهي أهم رأس مال يستثمره الإنسان في التجارة، فإذا اجتمع مع الأمانة الصدق كما اجتمع في رسول الله (ﷺ) توافرت الأرضية التجارية السليمة، فكان خير قدوة للتجار في عهده والعهود اللاحقة.

4- مع قدوم المسلمين المهاجرين إلى المدينة المنورة ذوي الخبرة التجارية، وبناء الرسول (ﷺ) سوقاً خاصة بالمسلمين، ثم قيامه (ﷺ) بعد ذلك بإجلاء يهود بني قينقاع سنة (2هـ/624م)، ثم بني النضير سنة (4هـ/626م)، ثم بني قريظة سنة (5هـ/627م)، ما جعل السيطرة التجارية بيد التجار المسلمين، وأصبحوا هم من يقوموا بتجهيز القوافل وتسييرها إلى المناطق المختلفة كبلاد الشام واليمن، والحبشة وغيرها، وكان الصحابة التجار يقومون بالإشراف عليها والسفر معها.

5- في العصر الراشدي ونتيجة لتطور الحياة الاقتصادية للدولة العربية الإسلامية بسبب ما أحدثته حركة الفتوح العربية الإسلامية من الانتصار على الفرس والبيزنطيين، وطردهم من الأراضي العربية ونشر رسالة الإسلام في ربوع الأرض العربية الإسلامية،

- وحصول العرب المسلمين على تلك الأراضي بالإضافة إلى غنائم الحرب الضخمة كل ذلك أدى بطبيعة الحال إلى تطور عام في مجمل النشاطات الاقتصادية.
- 6- أسهمت زيارة الأماكن المقدسة في مكة المكرمة، ووجود المسجد النبوي الشريف في المدينة المنورة في ازدهار التجارة ونمو الأسواق فيها، وذلك لزيادة أعداد المسلمين سنوياً من القادمين للزيارة، أو لأداء الركن الخامس من أركان الإسلام وهو الحج، فزيارة الحجاج للمسجد النبوي الشريف حقق رواجاً تجارياً ضخماً للأسواق في المدينة المنورة بفضل ما ينقله الزوار من بلدانهم للأماكن المقدسة من سلع وبضائع متنوعة لبيعها في الطريق أو أثناء موسم الحج والزيارة.
- 7- موقع يثرب الجيد أعطاها بعداً استراتيجياً جعلها من المراكز المهمة في التجارة الدولية فهي منطقة متوسطة وهمزة وصل تربط بين مناطق طرق التجارة الدولية ففيها يكون النقاء القوافل التي تحمل البضائع التجارية، وشكلت يثرب محطة مهمة للتجارة بين شمال شبه الجزيرة العربية وجنوبها.
- 8- شغلت المدينة المنورة أهمية زراعية وتجارية قبل الإسلام، وزادت أهميتها بعد توطن الإسلام فيها وأصبحت لها مكانة دينية وسياسية مهمة حيث جعل الله المدينة داراً لهجرة الرسول (ﷺ) ونصرته، ومركزاً للدعوة الإسلامية، وهي أول عاصمة عربية إسلامية وثاني أقدس الأماكن لدى المسلمين بعد مكة المكرمة فهي حاضنة مسجد رسول الله (ﷺ) وقبره الشريف، ومنها سطعت الأنوار الإيمانية لتملاً أرجاء المعمورة بأنوار الحق واليقين.
- 9- كان لأسواق المدينة المنورة دورٌ بارزٌ في تنشيط حركة التجارة والصناعة والزراعة وجلب البضائع على اختلاف أصنافها، كما كان لها دور في الحياة الاجتماعية وخلق روابط صلة مع المناطق والبلدان الأخرى، وكذلك تنشيط السفر والرحلات بحثاً عن الرزق والكسب، بالإضافة إلى دورها الثقافي ففيها تُنشد الأشعار، وتنتقل الأخبار، ويتعارف الناس على ما لدى القبائل والبلدان الأخرى من نظم وعادات وتقاليده سواء في البيع أو في الشراء، أو معرفة المستوى الثقافي الذي بلغته هذه القبائل والبلدان التي يتجرون معها.
- 10- أدت خبرة الرسول (ﷺ) التجارية على إعانته على تنظيم الشؤون الاقتصادية والتجارية، بل إنه أظهر عبقريته في معالجة بعض الأزمات الاقتصادية، ومن الأدلة على ذلك إنشاؤه سوقاً خاصاً بالمسلمين في المدينة المنورة في موقع متميز، كان

اختياره لموضع السوق يدل على عمق تجربته التجارية، وفهمه لأمر البيع والشراء، إذ كان واقعاً في جهة هي بمثابة المدخل الرئيس للمدينة مما يمكن من تلقي التجار والوفود حال وصولهم، وقد حظي السوق باهتمام الرسول (ﷺ) فكان يقوم بنفسه مع بعض الصحابة بتقعد أحوال السوق ومراقبة أمورها وما يجري فيها.

11- أدت التسهيلات التجارية الكبيرة المقدمة للتجار، ابتداءً من تشجيع الإسلام لهذه المهنة بامتيازها بأفضل الطرق لكسب المال الطيب والرزق الوفير فيها، بعد أن وضع الإسلام لها ضوابط، وما قام به الرسول (ﷺ) من إنشاء للسوق العربية الإسلامية وتنظيمها وتخصيصها، من إلغاء الضرائب التي كانت تثقل كاهل التجار، ومن تقديم الهبات والأعطيات للناس عامة والتجار خاصة، وسار على نهجه الخلفاء الراشدين، كل ذلك شجع على ازدهار الأسواق في المدينة المنورة وازدهارها.

12- اهتمام الرسول (ﷺ) والخلفاء الراشدين بالنواحي الإدارية والتنظيمية للأسواق، وذلك من خلال تعيين موظف يدعى "العامل على السوق" فكان يراقب المكاييل والموازين، ويحل النزاعات الطارئة بين الباعة في الأسواق، ولكن ذلك لم يمنع الرسول (ﷺ) والخلفاء الراشدين من الإشراف على أمر الأسواق بأنفسهم.

13- أدت التعاملات التجارية التي نفذت في العهد النبوي والعصر الراشدي ضمن الشروط الناظمة للعملية التجارية التي أقرها الرسول (ﷺ) بمجموعة من الضوابط الشرعية، إلى ازدهار الحركة التجارية عامة، ونمو الأسواق بشكل خاص من خلال تسهيل عملية التجارة وتبادل السلع.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

قائمة المصادر:

- 1- ابن الأثير(علي بن أبي الكرم محمد، ت:630هـ / 1233م): الكامل في التاريخ، تح، عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
- 2- ابن إسحاق (محمد بن إسحاق بن يسار المظلي، ت: 151هـ/768 م)، السيرة النبوية، تح، أحمد الزبيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
- 3- الأصبهاني(أحمد بن عبد الله، ت: 340هـ/951م): دلائل النبوة، تح، محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، ط2، 1986م.
- 4- الأصبهاني(أحمد بن عبد الله، ت: 340هـ/951م): حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 5- الأصفهاني (علي بن الحسين، ت: 356 هـ / 1966م): الأغاني، تح، علي السباعي، عبد الكريم الغريايوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1994م.
- 6- ابن أنس (مالك ، ت: 179هـ/795م): المؤطا، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، دم، 1985م.
- 7- البخاري (محمد بن إسماعيل، ت: 256 هـ / 869م): صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، 2002م.
- 8- البغدادي (محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو، ت : 245هـ / 859م): المحبر، رواية، أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، تصحيح، الليزه ليختن شتيتير، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ت.
- 9- ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي، ت597هـ/1200م): تاريخ عمر بن الخطابؓ، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 10- ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي، ت: 852 هـ / 1448م): فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، مصر، د.ت.
- 11- أبو داود (سليمان بن الأشعث، ت: 275هـ/888م): سنن أبي داود، تح، شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2009م.
- 12- أبو داود (سليمان بن الأشعث، ت: 275هـ/888م): سنن أبي داود، تح، شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2009م.
- 13-الدمشقي(جعفر بن علي، ت:727هـ/1326م): الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها، تقديم،محمود الأرنؤوط، دار صادر، بيروت، 1999م.

- 14- ابن أبي الدنيا (عبد الله بن محمد عبيد، ت: 281هـ/991م): إصلاح المال، تح، محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتاب العربي، بيروت، 1993م.
- 15- الديار بكرى (حسين بن محمد، ت: 966هـ/1559م): تاريخ الخميس في أحوال أنفوس نفيس، مطبعة عثمان عبد الرزاق، دم، 1302هـ.
- 16- ابن الرفعة (أحمد بن محمد بن علي، ت: 710هـ/1310م): كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان، دار الفكر، دمشق، 1980م.
- 17- الزبيدي (أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف، ت: 893هـ/1488م): مختصر صحيح البخاري التجريد الصريح، تح، إبراهيم بركة، مراجعة، أحمد عرموش، دار النفاثس، بيروت، ط3، 1988م.
- 18- ابن سعد (محمد بن منيع الزهري ت: 230هـ / 845م): كتاب الطبقات الكبير، تح، علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001م.
- 19- السهودي (علي بن أحمد، ت: 911هـ / 1505م): خلاصة وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، مطبعة زيد بن ثابت، دمشق، 1972م.
- 20- السهودي (علي بن أحمد، ت: 911هـ / 1505م): وفا الوفا بأخبار دار المصطفى، تح، خالد محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 2006م.
- 21- ابن شبه (عمر بن شبه النميري البصري، ت: 262هـ / 972م): تاريخ المدينة المنورة، تح، فهم شلتوت، طبع على نفقة، حبيب أحمد، مكة، 1979م.
- 22- الشوكاني (محمد بن علي، ت: 1250هـ/1834م): نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تح، رائد أبي علفة، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004م.
- 23- ابن أبي طالب (علي كرم الله وجهه، ت: 40هـ/661م): نهج البلاغة، تح، صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، القاهرة، بيروت، ط4، 2004م.
- 24- ابن أبي طالب (علي كرم الله وجهه، ت: 40هـ/661م): نهج البلاغة، شرح، محمد عبده، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.
- 25- الطبري (محمد بن جرير، ت: 310هـ/923م): تاريخ الرسل والملوك، تح، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1967م.
- 26- الطبري (محمد بن جرير، ت: 310هـ/923م): تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آيات القرآن، تح، بشار معروف، عصام الحرساني، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م.
- 27- الطبراني (سليمان بن أحمد، ت: 360هـ / 970م): المعجم الكبير، تح، حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، د.ت.
- 28- الطيالسي (سليمان بن داود بن الجارود، ت: 204هـ / 819م): مسند أبو داود الطيالسي، تح، محمد التركي، دار هجر، مصر، 1999م.

- 29- العباسي (أحمد بن عبد الحميد، ت : القرن 10هـ / القرن 16م): عمدة الأخبار في مدينة المختار، صححه، محمد الطيب الأنصاري، طبع على نفقة أسعد طرابزونى الحسيني ، د.م، 1940م.
- 30- العباسي (أحمد بن عبد الحميد، ت : القرن 10هـ / القرن 16م): عمدة الأخبار في مدينة المختار، صححه، محمد الطيب الأنصاري، طبع على نفقة أسعد طرابزونى الحسيني ، د.م، 1940م.
- 31- ابن عساكر (علي بن الحسن، ت: 571 هـ / 1176 م): تاريخ دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، تح، محب الدين العمروي، دار الفكر، دمشق، 1995م.
- 32- العسكري (الحسن بن عبد الله، ت: 395هـ/1005م): الأوائل، تح، محمد السيد الوكيل، دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية، القاهرة، 1987م.
- 33- الفاكهي (محمد بن إسحاق بن العباس، ت: 272هـ/885م): أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تح، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط 1994، 2م.
- 34- القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد ، ت: 463هـ / 1070 م): الدرر في اختصار المغازي والسير، تح، شوقي ضيف، د.د، القاهرة، 1966م.
- 35- القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد ، ت: 463هـ / 1070 م): الكافي في فقه المدينة، تح، علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992 م .
- 36- القلقشندي (أحمد بن علي، ت: 821هـ / 1418م): نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تح، إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 2، 1980م.
- 37- ابن كثير (إسماعيل بن عمر، ت: 774هـ / 1373م): البداية و النهاية، تح، عبد الله التركي، دار هجر، مصر، 1997م.
- 38- الكتاني (محمد عبد الحي الفاسي، ت: 1382 هـ / 1962م): نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تح، عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، د.ت.
- 39- الكتاني (يحيى بن عمر، ت: 289هـ/901م): أحكام السوق النظر والأحكام في جميع أحوال السوق، تح، محمد العمراوي، نشره ، جلال الجهاني، تونس، 2012م.
- 40- ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني، ت: 273 هـ / 886م): سنن ابن ماجه بشرح الإمام السندي وبحاشيته تعليقات مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه للإمام البوصيري، تح، خليل شياح، دار المعرفة، بيروت، 1996م.
- 41- ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني، ت: 273 هـ / 886م): سنن ابن ماجه، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 42- المحب الطبري (أحمد بن عبد الله بن محمد الشافعي، ت: 694هـ / 1294 م): الرياض النضرة في مناقب العشرة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م.

- 43-مسلم (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: 261 هـ / 875م): صحيح مسلم، تح، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.
- 44-الميداني (أحمد بن محمد بن إبراهيم، ت: 518 هـ / 1124 م): مجمع الأمثال، تح، محمد محي الدين، مكتبة المشكاة الإسلامية، دم، د.ت.
- 45-ابن هشام (عبد الملك بن هشام بن أيوب، ت: 218 هـ / 833م): السيرة النبوية، تح، عمر التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1990م.
- 46-الهمداني (الحسين بن أحمد بن يعقوب بن داود، ت: 343 هـ / 954 م): صفة جزيرة العرب، مطبعة السعادة، مصر، 1953م.
- 47-الهندي (علي المتقي بن حسام الدين، ت: 975 هـ / 1567م): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبطه، بكري حياني، صححه: صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1985م.
- 48-الواقدي (محمد بن عمر بن واقد، ت: 207 هـ / 823 م): فتوح الشام، تح، هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، دم، د.ت.
- 49-الواقدي (محمد بن عمر بن واقد، ت: 207 هـ / 823م): المغازي، تح، مارسدن جونز، عالم الكتب، بيروت، د.ت.

قائمة المراجع:

- 1- الأفغاني (سعيد): أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دار الفكر، دمشق، ط2، 1960م.
- 2- الألباني (محمد ناصر الدين): سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، 1995م.
- 3- الألباني (محمد ناصر الدين): سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، دم، د.ت.
- 4- الألوسي (محمود شكري): بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، صححه وضبطه، محمد الأتري، د.د، دم، ط2، 1314 هـ .
- 5- الأنصاري (عبد القدوس): آثار المدينة المنورة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1973م.
- 6- بدر (عبد الباسط): التاريخ الشامل للمدينة المنورة، تقديم، محمد السيد الوكيل، د.د، المدينة المنورة، 1993م.
- 7- برو (توفيق): تاريخ العرب القديم، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط2، 1996م.

- 8- الجاسر(حمد): بلاد ينبع لمحات تاريخية جغرافية وانطباعات خاصة، دار اليمامة، الرياض، د.ت.
- 9- جواد(غانم): الحق قديم وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية، تعقيب، باقر العفيف، صلاح الدين الجورشي، نصر حامد أبو زيد، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2000م.
- 10- حافظ (عبد السلام): المدينة المنورة في التاريخ دراسة شاملة، منشورات نادي المدينة المنورة الأدبي، المدينة المنورة، ط3، 1982م.
- 11- حسن، حسن(حسن، علي): النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت.
- 12- حمور(عرفان): مواسم العرب المواسم الثقافية والتجارية والدينية والطبيعية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971م.
- 13- خالد(حسن): مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، دار النهضة العربية، بيروت، 1986م.
- 14- الخالدي(أحمد): المدن والآثار الإسلامية في العالم، دار المعزز للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.
- 15- خربوطلي، زكار(شكران، سهيل): الحضارة العربية الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2009م.
- 16- رمزي(إبراهيم): باب القمر، مؤسسة هنداوي للتعليم والنشر، القاهرة، 2012م.
- 17- روي(رضوان): اللغة العربية في الصين قديماً وحديثاً، د.د، بكين، 1987م.
- 18- شراب(محمد): المدينة النبوية في فجر الإسلام والعصر الراشدي، دار القلم، دار الشامية، دمشق، بيروت، 1994م.
- 19- شحاته(حسين): من معالم الحج إنشاء السوق الإسلامية المشتركة، منشورات جامعة الأزهر، القاهرة، د.ت.
- 20- الشريف(أحمد): مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول(ﷺ)، دار الفكر العربي، القاهرة، 1965م.
- 21- الشريف(أحمد): الحياة السياسية العامة في الحجاز في القرنين الأول والثاني الهجري، الفكر العربي، بيروت، 1968م.
- 22- شراب(محمد): المعالم الأثرية في السنة والسير، دار القلم، دار الشامية، دمشق، بيروت، 1991م.
- 23- الشيخ(عبد الستار): أبو بكر الصديق ﷺ خليفة رسول الله(ﷺ)، دار القلم، دمشق، 2011م.
- 24- الشيخ(عبد الستار): عثمان بن عفان ﷺ الحيي السخي ذو النورين، دار القلم، دمشق، 2014م.
- 25- صالح(علي): يمامة الرسام، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.م، 2010م.
- 26- الصلابي(علي): سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه شخصيته وعصره، مؤسسة إقرأ، القاهرة، 2005م.

- 27- علي (جواد): المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، منشورات جامعة بغداد، بغداد، ط2، 1993م.
- 28- العسكري (مرتضى): أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، مطبعة الغدير، بيروت، 1997م.
- 29- العمر (فؤاد): مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، نشر المعهد الإسلامي، دم، 2003م.
- 30- العمري (أكرم): عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين، مكتبة العبيكان، المدينة المنورة، 1414هـ .
- 31- الغزالي (محمد): إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- 32- الغزالي (محمد): الإسلام والمناهج الاشتراكية، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط4، 2005م.
- 33- الفاسي (عبد الرحمن): خطة الحسبة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بشؤون العثمانية، الرباط، د.ت.
- 34- الفيصل (محمد): الحلقة المفقودة والدين المختطف التساؤلات المحرمة في التاريخين العربي والإسلامي، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت، 2018م.
- 35- الكرمي (حافظ): الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، دار السلام، القاهرة، ط2، 2006م.
- 36- محمد (قطب): السياسة المالية لعثمان بن عفان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986م.
- 37- محمود (محمود): العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، منشورات عين للدراسات والبحوث الإنسانية، القاهرة، 1995م.
- 38- معطي (علي): تاريخ العرب الاقتصادي قبل الإسلام، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2003م.

قائمة المعاجم والقواميس :

- 1- ابن الأثير (علي بن أبي الكرم محمد، ت: 630هـ / 1233م): أسد الغاية في معرفة الصحابة، تح، علي معوض، عادل الموجود، تقديم، محمد البري، عبد الفتاح أبو رسته، جمعة النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 2- البكري (عبد الله بن عبد العزيز، ت: 487 هـ / 1094م): معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تح وضبط، مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، 1945م.
- 3- ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي ت: 852 هـ / 1448م): الإصابة في تمييز الصحابة، المكتبة العصرية، بيروت، 2012م.

- 4- الحموي (ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، ت: 626هـ / 1228م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1993م.
- 5- الحميري (محمد بن عبد المنعم، ت: 900هـ/1494م): الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984م.
- 6- رضا (أحمد): معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1958م.
- 7- الزركلي (خير الدين): الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، د.ت.
- 8- الزمخشري (محمود بن عمر بن أحمد ت 538هـ / 1143م): الجبال والأمكنة والمياه، مطابع ليدن، ليدن، 1855م.
- 9- عيودي (هنري س.): معجم الحضارات السامية، جروس برس، طرابلس، لبنان، ط2، 1991م.
- 10- عمارة (محمد): قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، دار الشروق، بيروت، 1993م.
- 11- الفيروز آبادي (محمد بن يعقوب، ت: 817هـ / 1415م): المغانم المطابة في معالم طابة، تح: حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة، الرياض، 1969م.
- 12- القرطبي (ابن عبد البر يوسف عبد الله محمد، ت: 463هـ / 1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م.
- 13- كحالة (عمر): معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1997م.
- 14- مجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط4، 2004م.
- 15- المرزباني (محمد بن عمران بن موسى، ت: 384هـ/994م): معجم الشعراء، تح: فاروق السليم، دار صادر، بيروت، 2005م.
- 16- ابن منظور (جمال الدين محمد بن مكرم، ت: 711هـ / 1311م): لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1993م.

قائمة الدوريات والمجلات:

- 1- الحسبان (خلود): فهم حديث التسعير في ضوء المقاصد الشرعية، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، ع3، الأردن، 2017م.

جامعة البعث

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

القانون الضريبي في تدمر القديمة

(دراسة لغوية - تاريخية)

الدكتور

علي صقر أحمد

قائمة اختصارات الكتب و المجالات و المعاجم

- **(AHw)** : von Soden, W. (1972-1985): Akkadisches Handwörterbuch.
Band I – III, Wiesbade
- **(AIA)** : Kaufman, S.A. (1974) : The Akkadian Influences On
Aramaic. AS 19, Uni. of Chicago.
- **(CIS)** Corpus Inscriptiouum Semiticarum (1926) .
- **(Costaz)** Costaz , L.S.J. (?) : Dictionnaire Syriaque-Francais . Syriac-English Dictionary . impimerie catholique-Beyrouth .
- **(DISO)** Jean , G.F. - Hoftijzer , J. (1965) : Dictionnaire des Inscriptions sémitiques de l'ouest . Leiden
- **(HNE)** : Lidzbarski, M.(1962) : Handbuch der Nordsemitischen , Epigraphic,2 voLs , Weimer , Felber , 1898
- **(Inv)** Inventaire des Inscriptions de Palmyre. I – XII,
- **(PAT)** Delbret R. Hillers and Elonora Cussini (1995)
: Palmyrene Aramaic Texts. The Johns Hopkins University Press, Baltimor and London.
- **(Syr)** Syria Revue d'Art Oriental et d'Archeologie
- **(UT)** Gordon , G.H (1965) : Ugaritic Textbook .

الملخص و المنهج و الغاية :

يرمي هذا البحث في قادمات صفحاته إلى إلقاء الضوء على نصّ آرامي تدمري نقشت حروفه على جدار تجاوز طوله الأربعة أمتار ، و هو من أطول وأهم النقوش التدمرية التي تمّ اكتشافها في المدينة و خارجها .

تعددت موضوعات النقوش الآرامية التدمرية التي تجاوز عدد ما اكتشف منها حتى الآن الآلاف الثلاثة ، و من أهم موضوعاتها (نثرية - قبورية - تكريمية - ألواح الدعوة إلى الولائم الدينية) . و من بين هذه النصوص و أهمها كما أسلفنا ما يعرف عند علماء اللغات و التاريخ ب (نص التعرّف الجمركية) ، و هو ما أسميناه في بحثنا هذا ب (القانون الضريبي و الرسوم الجمركية) .

لقد تعدّدت الدراسات الأجنبية للنص ، أما العربية منها فاقترنت على الترجمة العامة للنص دون الخوض في قراءة الرموز الآرامية و المحافظة على ترتيب السطور و عرض استنساخات النص و التوضيحات اللغوية المقارنة للألفاظ ، و هذا ما قمنا به هنا ، بحيث يمكن للقارئ العادي و المختص أن يتعرّف على النص قراءة و ترجمة وتحليلاً ، ثم بمقدور الجميع التعرف على واقع الحياة الاجتماعية والاقتصادية في مدينة من أهم مدن العالم القديم ، فقد قدّم النص معلومات فريدة عن التنظيم الاقتصادي و القانوني للحركة التجارية و ضبط الاستيراد و التصدير و من خلال الضرائب التي فرضت على التجار الذين كانوا يملكون مراكز تجارية داخل المدينة ، و قد ميّز القانون بين التجارة خارج تدمر و داخلها ، و كذلك بين التعامل التجاري القائم على الاستهلاك المحلي و الآخر الخاص بالتجارة العامة (استيراد - تصدير) . و اللافت أن القانون تحدّث عن استخدام المياه و تنظيم السقاية (الناس - الأراضي) و هذا دليل على أهمية الجانب الزراعي في القرن الثاني قبل الميلاد ، و يقود إلى تأكيد أن الواحة كانت مليئة بالبساتين و الأراضي الزراعية كما جاء على ألسنة المؤرخين الذين زاروها منذ قرون طويلة قبل أن يجفّ نبع أفقا و تتحول المدينة و ضواحيها إلى بادية .

يشير
النص
إلى
مدى
أهمية
تدمير
كمركز
تجاري
عالمي



في عهد أباطرة الرومان و خاصة في عهد الإمبراطور هادريانوس الذي زار المدينة و أشرف على تنظيمها عمرانياً و حضارياً ، و قد عبّر عن حبه واهتمامه بها عندما أطلق عليها لقب (هادريانا تدمر) .

لقد جهدت لتحقيق غاية علمية و هي التعرف على أهم النصوص القديمة و توثيقها و ترجمتها و وضعها بين يدي القارئ العربي و السوري كي تبقى شاهدة على عظمة تاريخنا و عراقة أهله منذ قرون بل آلاف عديدة قبل ميلاد السيد المسيح .



- اكتشاف جدار القانون :

عندما زار الأمير الأرمني الروسي لازاريف (S.A.Lazarew) مدينة تدمر عام (1881م) لاحظ و هو يجول في منطقة الشارع الرئيسي وبالقرب من النبع باتجاه الجنوب ، وجود حجر مغروز في الرمال و قد بدت على ما ظهر منه بعض الحروف اليونانية المنقوشة .
و في عام (1901م) أمر الأمير برفع الحجر و بعد الاطلاع و الكشف عليه تبين أنه يحمل نصاً طويلاً يعدُّ من أطول النصوص الآرامية التي تمَّ اكتشافها حتى اليوم (162 سطرًا) ، فضلاً عن أنه أهمُّ وثيقة اقتصادية في العالم الروماني. يعرف هذا النصُّ عند علماء التدمريات بنص " التعرفة الجمركية" ، وهو من النصوص ثنائية اللغة (يوناني - آرامي تدمري) ، حيث تبلغ أبعاد الجدار (4,80م - 1,75م) ، و يتألف من أربعة حقول أحيط كل حقل بإطار نافر .

أرسلت الاستنساخات و وضعت تحت دراية و دراسة أهم علماء

اللغات الشرقية

القديمة ، و بعد إنجاز فك رموز النص و ترجمته تبين أنه يتضمن القانون الضريبي الاقتصادي و يعود إلى عام (137م) ، و كان أول من نشره عالم اللغات الفرنسي (دي فوجيه) i الذي نشر بعدها مباشرة نقوشاً أخرى كان قد جمعها لازاريف .

كانت تدمر تابعة سورياً لروما في عهد إمبراطورها هادريانوس، و كان قبلها و في عام (129م) قد زار الإمبراطور تدمر ، و قد عرفت المدينة بعد زيارته باسم (Palmyra Hadriana) و تعني (تدمر الهادريانية) ، و هو امتياز لم تحصل عليه مقاطعة أخرى من المقاطعات التي تبعت روما

نشر النص في مجلات و دوريات أجنبية ، كما اقتصرت الدراسات العربية حوله على الترجمة إلى العربية من دون مراعاة ترتيب السطور و قراءة الرموز الآرامية ، و هذا ما قمنا بإنجازه في هذا البحث ، بحيث يستطيع القارئ المختص أن يعرف ما يقابل الكلمات العربية من الكلمات الآرامية التدمرية .

- نص القانون (اليوناني - التدمري) :

يتألف النص من قسمين أو نسختين ، الأولى مدونة بالخط و اللغة اليونانية القديمة ، و القسم الآخر بالخط و اللغة الآرامية التدمرية .

أولاً -النص اليوناني :

القسم الأول : يبدأ هذا القسم بترويسة أو عنوان مؤلف من سطرين مدونين باللغة اليونانية .

- القسم الثاني : نص يوناني مؤلف من خمسة عشر سطراً كاملة غير مشوهة (1 - 15)

- القسم الثالث : مؤلف من ثلاثة أعمدة مدونة باليونانية :

أ- العمود الأول : مؤلف من 47 سطراً كاملة (1 - 47)

ب- العمود الثاني : (48 - 93) ، ثمة تشويه لحق ببعض السطور

ت- العمود الثالث : (94 - 140) ، هناك تشويه كبير لحق

بالسطور (94 - 102) ، و الأسطر (103 - 113) مشوهة

كلياً .

- القسم الرابع :

أ- العمود الاول : (141 - 197) : تشوه لحق ببعض السطور

ب- العمود الثاني : (198 - 237) : تشوه كبير لحق بالسطور

(189 - 215)

أمّا السطور (216 - 227) فهي مشوهة كلياً ، و تظهر بعض الحروف المبعثرة لا يمكن ترميمها .

ثانياً - النص الآرامي التدمري :

- القسم الأول :

- أ- العمود الأول : مؤلف من أربعة عشر سطراً كاملاً .
- ب- العمود الثاني : السطر الأول في الأعلى عبارة عن مقدمة أو عنوان

- القسم الثاني :

- أ- العمود الأول : (2 - 50) أسطر كاملة تقريباً عدا بعض الأماكن المشوهة و هي قليلة .
- ب- العمود الثاني : (51 - 99) ، تشوهات بسيطة
- ت- العمود الثالث : (100 - 148) - الأسطر (145 - 146 - 147) مكررة ؟
و السطر الأخير في أسفل أعمدة أخرى .

- قراءة النص التدمري بالأحرف العربية :

- العمود الأول :

- 1) د ج م ا د ي ب و ل ا ب ي ر ح ن ي س ن ي و م
18 ش ن ت 458 ب ف ل ه د ر و ت ا د ي ب و ن
ا ب ر
- 2) ب ر ب و ن ا ب ر ح ي ر ن و ج ر م ط ي ا د ي ا
ل ك س د ر ب ر ا ل ك س د ر س ب ر ف ل ف ط
ر ج ر م ط و س د ي ب و ل ا و د م س و ا ر ك
و ن ي ا

- (3) ملك و بر علي ي بر مقي م و و زبي د
ا بر ن شا ك د هوت بولا كني شا
من ن موسا اشرت
- (4) مدي كتي ب من لتحت بدي ل دي
ب زبني ا قدمي ا بن موسا دي مك
سا عبي دن شجين حي بن
- (5) مكسا ل اسق و هوو متجبين
من عي دا ب مدعن دي هوا متك
تب باجوري ا دي
- (6) مكسا و هوا جبا هي ك بن موسا
و بع ي دا و مطل كوت زبني
شجين عل صبوتا الن
- (7) سربني ن هوو بي ني تجرا لب
يني مكسا ات حزي لبولا دي ارك
وني الن ولعشرتا
- (8) دي يبن [و] ن مدعم دي لا مسق ب
ن موسا و يكتب بشر اجريا
حدتا و يكتب ل مدعما
- (9) مدعما مكسه دي من عي دا و
مدي اشرا ل اجورا وكتب عم ن
موسا قدمي ا بجللا
- (10) دي لقب ل هي ك لا دي رب اسير
ا وي هوا مبطل ل اركوني ا دي
هون بزبن زبن و عشترا

11) و سدقي ا دي ل ا ي ه و ا ج ب ا ع

ج و ر ا م ن ا ن ش م د ع م ي ت ي ر

12) مدون بالخط اليوناني

13) ط ع و ن ق ر س د ي ك ل م ا ج ن س ك ل ه

ل ا ر ب ع ا ط ع و ن ي ن د ي ج م ل ي ن

..... هناك سطر كامل و نصف مدون باللغة و الخط اليوناني

(13 - 12)

14) م ك س ا ج ب ي

العمود الثاني : دون فوق الأعمدة الثلاثة ترويسة و تعريف بالخط الكبير ، سنبدأ به العمود الثاني :

1) ن م و س ا د ي م ك س ا د ي ل م ن ا د ي ل م

ن ا د ي ه د ر ي ن ا ت د م ر و ع ي ن ت ا

د ي م ي ا [د ي ا ي] ل س ق ي س ر

[القسم الثاني - العمود الأول] :

2) م ن م ع ل ي ع ل ي م ا د ي م ت ا ع ل ي ن ل

ت د م ر

3) ا و [ل ت ح و م ي ا ج ب ا م ك س] ل ك ل ر

ج ل ... < د ي ن ر > 22

4) م ن ع ل م د ي ي [ز ب] ب [م د ي] ت ا [د

ي ن ر] 12

5) م ن ع ل م و ت ر [ن] د ي ي ز ب ن [د ي

ن ر]

- (6) و ه ن ز ب و ن ا [ي ف ق] ع ل ي م ي ن ي
ت ن ل ك ل ر ج ل ي [د ي ن ر] 12
- (7) ه و م [ك س ا ي ج] ب ا [م] ن ط ع و ن م ل ا د
ي ي ب ي [ش ي ن]
- (8) ل م ع ل ن ا د ي ط ع و ن ج م ل ا د > ي ن
ر < [3]
- (9) م ن [ط ع و ن ج م ل ا] ل م ف ق ن ا [د > ي ن
ر < 3
- (10) م ن ط [ع و ن] ح م ر ا ل م ع ل ن ا و [ل م ف
ق ن ا د ي ن ر 2]
- (11) م ن ا [ر ج] و ن ا م ل ط ا ل ك ل م [ش ك
ل م ع ل ن ا]
- (12) و ل م [ف] ق ن ا ا س ر ي ن 8
- (13) م ن ط ع [ط ع و ن ج] م ل ا د ي م ش ح ا ب
ش ي م ا [د ي]
- (14) م ت ا ع ل [ب] ش [ط ي ف ت] ا [د > ي ن ر <
25
- (15) و ل م ا د [..... م ش ح] ا د ن ه
- (16) ل م ف ق ن [ا] ج م ل ل ط ع و ن ا د >
ي ن ر < 13
- (17) م ن ط ع و ن ج م ل ا د ي [م] ش ح ا ب ش ي م
ا [د ي ي ت ا ع ل]
- (18) ب ز ق ي [ن د ي] ع [ز ل] م ع ل ن ا د > ي ن
ر < 13 و ل م ف ق [ن ا د > ي ن ر < 7]
- (19) م ن ط [ع و ن ا ح م ر د ي م] ش ح ب ش [ي
م ا د] ي ي ت ا ع ل
- (20) ب ش ط [ي ف] ي ا [د > ي ن ر < 13 و ل ف ق ن
ا [د > ي ن ر < 7]

- (21) م ن ط عون ح م [ر د] ي م ش ح ا ب [شي]
م دي
- (22) ي ت ا ع ل ب ز ب ي ن دي ع ز د > ي ن
ر < 7 [ول م] ف ق ن ا د > ي ن ر < 4
- (23) م ن ط عون دي م ش [ح ا] دي ب ز ق [ي ن
ا ر ب ع
- (24) دي ع ز ل م ع ل ن ط عون ج م ل ا د > ي
ن ر < 13
- (25) و ل م ف ق ن ا د > ي ن ر < [13]
- (26) م ن ط عون دي م ش [ح ا] دي ب ز ق ي ن
ت ر ت ن دي ع ز
- (27) ل م ع ل ن ا ط [ع و ن] ا دي ج م ل ا د > ي ن
ر < 7 و ل م ف ق ن ا د > ي ن ر < [7]
- (28) م ن ط عون ح م ر دي م ش [ح ا] ل م ع ل ن
ا د > ي ن ر < 7 و ل [م] ف ق ن ا [د > ي ن
ر < 7]
- (29) م ن ط عون د ه ن ا دي ب ز ق ي ن ا [ر ب
ع] دي ع ز
- (30) ط عون ج م ل ا ل م ع ل ن ا د > ي ن ر < 13
و ل م ف ق ن ا د > ي ن ر < 13
- (31) م ن ط عون د ه ن ا دي ب ز ق ي ن ت
[ر ت ن دي] ع ز
- (32) ل ط عون ج م ل ا ل م ع ل ن ا د > ي ن ر <
7 و ل م ف ق ن ا د > ي ن ر < 7

- (33) من طعون دهن ا دي حمر لمعلن ا
د <ينر> 7 و لمفق ناد <ينر> 7
(34) من طعون ن [وني] امليحي ا ل طع
ونا دي [جملا]
(35) [لمعل] نا د <ينر> ومن مفق من
هون
(36) ل طعون جملا لم [فقا] د
<ينر> [.....
(37) ا دي طعون حمر ا لمعلن ا
د
(38) نا ي جبا م كسا د <ينر>
3
(39) من ي ا د <ينر> ولك و دنا
(40) ل من م
(41) ي ا اسرين 2
(42) م امري ا لمعلن و لمفقن لر
شا حد اسرا حد
(43) من [طعون] ا جملا ا [سرين] ن 3
(44) من ربا اسرين 2
(45) من و .. د [ن م] ك [سا] اسرا حد
(46) اف [ي] ج [ب] ا م كسا لكل يرح م
ن دي يه [وا] مزبن مشحا
(47) بشي ما اسرين 2 اف ي جبا م ك
سا من زني تا من

- 48) من دي شقلا دي نر [او] يتي ر د
نرا ح د من اتتا
49) ومن من دي شقلا اسرين ت م م
يا
50) ي ج با اسرين ت م ن ي ا

القسم الثاني - العمود الثاني :

- 51) ومن من دي شقلا [ا] اسري [ن] ش] تا
52) ي ج با اسرين شتا
53) اف ي ج با م ك سا من ي ه
54) ي فا هي ك عدتا
55) [ل ك ل] ي رح من ح ن و تا د > ي ن
ر < 1
56) [م ن ك] ل م ش ك دي [ي] تا ع ل او ي
ز بن ل م ش ك ا اسرين 2
57) [م ز بن] ي ن ح ت ي ا دي ه ف ك ي ن ب م د
ي تا ي هن م و ط م ك سا
58) [ل ت ش] م ي ش ع ي ن ن ت ر ت ن م [ي] دي
ب م دي تا د > ي ن ر < 800
59) [ي] ج با م ك سا ل ط ع و ن ا دي ح ط ا و
ح م ر ا و ت ب ن ا
60) و ك ل م دي د م ا [ل ه و ن ل ك] ل ج م ل
ل ا ر ح ح د ا د > ي ن ر < 1
61) ل ج م ل ا ك دي ي تا ي ع ل س ر ي ق ي ج با
د > ي ن ر < 1

- 62) هيك [دي جبا] قلق قيس بر حري
قيسر
- 63) نم [وسا دي مك] سا دي تدمر و ع
ينتا دي ميا
- 64) و مل [حا دي] ب م دي تا و تحومي ه
هيك
- 65) ا [جوري ا دي] [تا] اجر قدم مري نس
هي جمونا
- 66) م [ن] لك [ل] طعون دي جمل مع
لن د >ينر< 4 ومفقن د >ينر< 4
- 67) م [ن ا] ر [جون ا] مل طا لكل مشك لم
علن د >ينر< 4 ولمفقن د >ينر<
4
- 68) اف ي جبا م ك سا من جنس يا كل
هون هيك دي كتيب من لعل
- 69) [م ل ح] طب [يت ج] با اسر حد لم د
يا دي قس طون
- 70) ع شر و [ش] ت و مادي يتبع ايتن
[ل ه] ون تشم ي شا
- 71) و [دي] لاي [اي] فرع لكل مدام
ن نم [وسا] دن ه سس طرطين [تر
ن]
- 72) م ن دي ي هو ال ه مل ح بت د [م ر ا و ب
ت ح و] م ا [دي]

- (73) ت [دمري] ا ي ك ي ل ن ه ل [مكس] ا [ا] ف
 ي م دي ا باشرا حد
- (74) م ج ي س ق ي ه ي ج م و ن ا
- (75) .. ح ش ب ن م ك ب ن ي ت د م ر ي ا

- (76) ...ق . م ك س [م س] ق ي س ر د ي [م] ك
 س ا
- (77) ح ي ب ل م ه و ا س ا [دي] ا ج ر ب ه
- (78) ال ق م س و ح ... ن م و س ا م د ع م ل ه ن
- (79) م ش ت ت ف و م ا د ي ... ي ه و ا
- (80) ف ر ع ل م ك س ا م ن د ي م ع ل ر ج ل ي ن
 ل ت د م ر
- (81) [ا] و ل ت ح [وم] ي ه و م ف ق ل ك ل ك
 ل ر ج ل ي د < ي ن ر > 22
- (82) و [م] ن د ي [م] ف ق ي ف ر ع ل م ك
 [س ا د] < ي ن ر > 12
- (83) و [م ن] د ي ي [ز ب ن ع ل] م و ط ر ن ي ف
 ر ع < ي ن ر > 8
- (84) ل ك ل ... م ي ا د ن ه
- (85) و د ي م ع ل ه و < ي ن ر > و م ف ق
 د < ي ن ر > 12
- (86) م ن د ي م ف ق ع ل م و ط ر ن
- (87) ... ح ش ب [ن] [ه ي ك د ي] ك ت ي ب
 ب ن م و س ا

- (88) [م ن] دي ي ز [ب ن] ي فرع د <ي ن ر>
9
- (89) و دي م فق ل ا ك تي ب ب دي ل [د
ي]
(90) م د ع م ل ا .. ا وك
(91) ل ا د م ي ا ي
(92) و م ع ل ن م ك ب ي م
(93) و دي ع م ر ا س ا دي ا ف م [ع لي
ن]
(94) ت د م ر ل ا م ك س ف ر ع ا ت ه و ا
ع م ر ا
(95) دي ا ي ط [ل ي ا] م ك س ا ل م ف ق ن
ا ب ت ر
(96) ك و ت ه و و س ف و [ن] ل ا ع م ر ا ا ي ط
ل ي ق [ا]
(97) [ت] ه و ا ف ر ع ا م ك س ا ل م ف ق <ن>
(98) م ش ح ا ب [ش ي م ا دي] ب ز ق ي ن دي ع ز
ي ه و ا م ك س ا
(99) م ت [ج ب ا ه ي ك ن م و س] ا ب دي ل دي
ب ط ع و ن دي

القسم الثاني - العمود الثالث :

(100) ك ت ب دي ط ع ا م ك س [ا] ب ل

.....

- 101) ..ك. ش و بن موس ا ر ص ي ف د > ي ن
ر < 13
- 102) م ك س ا د ي ق ص ب ا ا ف ي د ن ر ح ي ب
- 103) ل م ت ح ش ب و ه ي ك د ي ا ف ج ر م ن ق و
س ق ي س ر
- 104) ب ا ج ر ت ا د ي ك ت ب ل س ط ط ي ل س ف
ش ق د ي
- 105) ه ا ك ش ر د ي [ي ه] ن م ك س ي ا ا ف ي
ا س ر ا ي ط ل ق []
- 106) ج ب ن و م د ي ج و م ن د ن ر ح ي ب م ك
س ا ه ي ك
- 107) ع د ت ا ع [ر] ب ن ي ه ا ج ب ا
- 108) ف ج ر ي ن د ي م ش ت د ن م ك س ل ا ح ي
ب ي ن
- 109) ل ط ع م ت ا ه ي < ك > ب ن م و س ا ل ط ع و
ن ا ا ق ي م ت
- 110) د ي ي ه و ا [م ت ج ب] ا د ن ر
- 111) م د ي ي ه و ا م ت [ا ع] ل ب ر م ن ت ح و م
ا ا و م ا ف ق
- 112) م ن د ي م ف ق ل [ق ر ي] ا [ا و م] ا ع ل م
ن ق ر ي ا
- 113) م ك س ل ا ح ي ب ه ي ك د ي ا ف ه و و س
ف و ن

- (114) اس طربيلي ليا و مدي دم ل هون ا
ت حزي دي
- (115) لك ل دي علل ل حش بن ت ج را ي
هوا مك سا
- (116) هيك لي بي ش هيك دي هوا اف
بمدي نتا
- (117) اح رني تا
- (118) جم لي ا هن طعي نين و هن س ري
قين ي هن
- (119) مت اع ل ي ن بر من ت ح و ما ح ي ب
ك
- (120) جم ل دن ر هيك بن م و سا و هيك
دي اشر
- (121) ق ر بل و ن ك شي را با ج ر تا دي
ك ت ب ل ب ر ب ر س
- (122) عل ج ل دي ا دي جم لي ا اف ال ن ك
فرو دي مك س
- (123) لا ج بن ع ش ب [ي] ا و [ن ت] ي ر تا ات
حزي دي ي هون
- (124) ي ه بي ن م ك [س ا] ب دي ل دي اي ت ب ه
ون ت ج ر تا
- (125) م ك سا دي ع ل ي م تا هيك دي ن م و س
ا م و ح ا ف ش ق ت

- 126) هو م ك سا ي ج [با م ك] سا م ن ع لي
م تا دي ش قل ن دن ر
- 127) او ي تي ر ل ات [تا دن] ر و هن ح
س ي ر ت هو ه ش قل ا
- 128) م دي هي ش ق [ا ي ج با ع ل] صل
م ي ن ح ش ا ادر ط ي ا
- 129) ات ح زي دي ي ت ج ب [ون] هي ك [ن ح] ش
ا و ي هو ا فر ع صل م
- 130) ب فل ج وت [ط ع و] ن وصل م ي ن ت ر ن
ط ع و ن ل م ل ح ا
- 131) ق ش ت ا ات ح زي ل ي دي با ت ر د
ي دم س ت هو ا
- 132) م ت ز بن با ت ر دي م ت ك ن ش ي ن وم
ن م ن ت دم ر ي ا
- 133) ي ز بن ل ح ش [ح] ت ه ي هو ا ي ه ب ل
م دي ا اس ر ا ي ط ل ق [ا]
- 134) هي ك بن م و سا و اف م ك سا [م] ل ح ا
دي هو ي ا
- 135) ب ت دم ر هي ك به اف ي اس
ر ي هو ا
- 136) م ت ق ب ل ول [ت دم ر ي] ا ي هو ا م ز بن
هي ك ع ي دا
- 137) [..... م ك] سا دي ا ر ج و ن ا ب دي ل د
ي

(138) اربعا وفلج و ب...ز.

(139) م [ل] كين ب [م] ديت و حيط

ا

(140) د دي ي هوا

(141) .. ا ي هوا متجبا

(142) م كسا هي ك دي ك [ت] ب من ل [ع

ل ل معلن شلحا

(143) اسرين 2 اش متجبا ول ممف

قنا

(144) ل طعون [ا] [ا] [هي ك دي] [ا] ف

هو و س فون

(145) ع ن ا ت [ه] و [ا] م [ت] اعل ا م [ن] ب [ر

م ن ت ح و م ا ف هن

(146) [.....] م [ت] اعل م كسا ح ي با وه

ن ل ج و م ن

(147) [.....] م [ت] اعل ل م دي تا ل م ج ز م

ك س ل ا ح ي با

(148) [م كسا ح] ن و تا و م ن دي هي ك دي

هون هون

- السطر الأخير في أسفل عمود آخر :

(149) [س] فون م كسا ا هي ك بن م و

سا دن ري هوا متجبا [ا] ف من م

دي فرع م كسا ل ا ي هوا متجبا

الالان دي ت هوا ماعلا ل ل

ت ح و م ت د م ر ا ن ي ص ب ا م ك س ا ي ه و ا
..... ل ه

- الترجمة الحرفية للنص الى اللغة العربية :

- (1) قرار مجلس الشيوخ ، في شهر نيسان ، في اليوم الثامن عشر ، سنة 448 ، خلال فترة رئاسة بونا
- (2) ابن بونا بن حيران ، و فترة أمانة السر ألكسندر بن فلفطر ، أمين سر مجلس الشيوخ و الشعب ، (و بحضور) الأراخنة :
- (3) ملكو بن علي بن مقيمو و زبيدا بن نشا . (و) عندما كان مجلس الشيوخ المجتمع في موعده و (بحضور) القضاة المقررين (المصادقين)
- (4) على ما هو مكتوب في الحاشية (الأسفل) . لأنه في الرسوم القديمة المتعلقة بقانون الضرائب ، ثمة أشياء (سلع) كثيرة
- (5) مستحقة الضريبة لم تسجل ، و كانت مستحقة التحصيل الضريبي و الرسوم الجمركية كما تمَّ إقراره (تدوينه) في رسوم
- (6) الضرائب التي ستجمع (ستستوفى ، تحصّل) وفقاً لقانون الضرائب و الرسوم الجمركية ، و على الرغم من سن هذه القوانين
- (7) فثمة أناس مخالفون موجودون بين التجار و محصلي الضرائب.. لقد سنّت القوانين من قبل مجلس الشيوخ بحضور الأراخنة المذكورين و مجلس العشرة
- (8) الذين سيقربون تنفيذ القرارات ، و كل مالم يدون في القانون (القديم) فسيدون في سطور القانون الجديد (المعدّل) ، و لتدوّن أدق

- 9) التفاصيل بخصوص الرسوم الجمركية ، و ما هو مرسوم (مقرّر) في الاتفاقية (الجديدة) ، و تضاف لها (مواد) القانون القديم المنقوش سابقاً على الحائط الحجري
- 10) المقام (أمام) معبد (الإله) رب أسيرا ، و ليكن (مراقبة تنفيذ القرارات) من مهمة الأراخنة ، الذين سيحضرون في أي وقت ، و كذلك مجلس العشرة
- 11) و الموظفون الموكل إليهم تسيير الأمور في المدينة ، و يتوجّب عليهم عدم قبض أي مبلغ إضافي من الناس .
- 12)
- 13) عربية محملة بآي بضاعة (صنف) مقابل أربعة أحمال جمل
- 14) كضريبة مجبأة (عليها)

[القسم الثاني - العمود الأول]: ترويسة و تعريف مدون بالخط الكبير :

- 1) هذا قانون ضرائب و توزيع الحصص في تدمير الهادريانية و (ضرائب السقاية من) نبع الماء ، الخاص ب يوليوس قيصر
- 2) على العبيد المحضرين إلى تدمير (للمتاجرة)
- 3) أو ضواحيها تجبى ضريبة لكل واحد 22 ديناراً
- 4) على العبد المباع في المدينة 12 ديناراً
- 5) على العبد صاحب مهنة المباع (في المدينة) ديناراً
- 6) و في حال كان تاجر العبيد يصدر عبيداً فسيُدفع لكل رأس 12 ديناراً
- 7) تجبى الضرائب من حمل الجمل من المواد الجافة (الأطحمة الجافة)
- 8) المستوردة ، على كل حمل جمل 3 دنانير
- 9) من حمل الجمل المُصدر (الخارج من تدمير) 3 دنانير
- 10) من حمل الحمار المستورد و المعد للتصدير 2 دينار

- 11) من الأرجوان (و) الصوف لكل قطعة جلد مستورد
- 12) و مصدر 8 قطع نقدية (أسرين)
- 13) من حمل الجمل من العطر
- 14) المستورد في وعاء من المرمر (الزجاج) 25 ديناراً
- 15) و في حال الزيت هنا
- 16) للتصدير حمل جمل 13 ديناراً
- 17) من حمل جمل من العطر المستورد
- 18) بزقين من جلد الماعز 13 ديناراً
- 19) من حمل حمار من العطر (زيت العطر) المستورد
- 20) في وعاء من الزجاج (المرمر) 13 ديناراً 7
- 21) من حمل حمار محمل بالعطر
- 22) المستورد بزقين من جلد الماعز 7 دنانير و المصدر 4 (دنانير)
- 23) من حمل الزيت المعبأ في أربعة زقاق من جلد
- 24) الماعز المستورد (لكل) حمل جمل 13 ديناراً
- 25) و للتصدير 13 ديناراً
- 26) من حمل الزيت المعبأ في زقين من جلد الماعز
- 27) للاستيراد حمل جمل 7 دنانير و للتصدير 7 دنانير
- 28) من حمل حمار زيت للاستيراد حمل جمل 7 دنانير و للتصدير 7 دنانير
- 29) (من كل) حمل جمل سمن معبأ في أربعة زقاقين من جلد الماعز
- 30) حمل جمل للاستيراد 13 ديناراً ، و للتصدير 13 ديناراً
- 31) من حمل (جمل) من السمن معبأ بزقين من جلد الماعز
- 32) (لكل) حمل جمل للاستيراد 7 دنانير ، و للتصدير 7 دنانير

- 33) من حمل السمن على حمار للاستيراد 7 (دنانير) ، و للتصدير 7 دنانير
- 34) من حمل السمك المملح (المَقَدَّد) .. لحمل الجمل
- 35) للاستيراد دينار ، و من المصدَّر منها
- 36) من حمل الجمل
- 37) من حمل الحمار المستورد
- 38) تجبي ضريبة 3 دينار
- 39) من دينار ، و (لحمل البغل ؟)
- 40)
- 41) 2 قطعة نقدية (أسريوس)
- 42) خراف (نعاج) للاستيراد أو التصدير للرأس الواحد قطعة نقدية (أسريوس)
- 43) (لكل) حمل جمل 3 قطعة نقدية (أسريوس)
- 44) 2 قطعة نقدية (أسريوس)
- 45) من تجبي ضريبة 1 قطعة نقدية (أسريوس)
- 46) أيضاً (بالإضافة إلى ذلك) تجبي ضريبة عن كل شهر من تجار زيت
- 47) العطر 2 قطعة نقدية (أسريوس) ، كذلك تجبي ضريبة من المومس (الزانية)
- 48) التي تقبض ديناراً أو أكثر ، (يجبي) دينار واحد من كل واحدة منهن .
- 49) و من التي تتقاضى 8 قطعة نقدية (أسريوس)
- 50) تجبي ضريبة 8 قطعة نقدية (أسريوس)
- القسم الثاني - العمود الثاني :
- 51) و من المومسات تتقاضى 6 قطعة نقدية (أسريوس)
- 52) تجبي ضريبة 6 قطعة نقدية (أسريوس)

- 53) أيضاً تجبى ضريبة من
- 54) خلال جباية الرسوم الجمركية
- 55) لكل شهر من الدكاكين دينار واحد
- 56) على كل جلد مستورد أو مصدر للجلد الواحد 2 قطعة نقدية (أسريوس)
- 57) تجار الأقمشة المتجولون في المدينة يخضعون لضريبة نسبية (متفاوتة)
- 58) مقابل السقاية من نبعي الماء في المدينة 800 ديناراً
- 59) تجبى ضريبة لحمل الحنطة و الخمر و التبغ
- 60) و كل ما يماثلها (من الأصناف) ، (لكل) حمل جمل من الرحلة
الواحدة دينار واحد
- 61) و من الجمل (أيضاً) الذي يدخل غير محمّل يجبى عليه دينار واحد
- 62) هذا ما أمر به فلقيس بن حري قيصر
- 63) قانون الضرائب لتدمر و نبعي الماء
- 64) و الملح (الكبريت) في المدينة ، و هكذا (حدّدت)
- 65) رسوم التجارة أمام مرينوس القنصل (الحاكم)
- 66) من (لكل) حمل جمل مستورد 4 دنانير ، و مصدر 4 دنانير
- 67) من (الثياب) الأرجوانية و الصوف ، لكل جلد مستورد 4 دنانير و مصدر 4 دنانير
- 68) و كذلك تجبى ضريبة من الأصناف كلها المكتوبة (المذكورة) أعلاه
(سابقاً)
- 69) ملح جيد (عالي الجودة) تجبى ضريبة أسريوس واحد للميديوس قسطون
(مكايل)
- 70) ست عشرة ، و من يراقبون (سير تنفيذ القانون) يمنحون (يعفون من
ضريبة) استخدام الماء

- (71) و من لا يسدّد لكل مكيال من المواد الجافة حسب القانون 2
سيستريوسⁱⁱⁱ
- (72) من يملك (مستودعاً) من الملح في تدمر أو في ضواحيها ، (ضواحي)
- (73) تدمر (عليه أن) يوزنهم (يكيلهم) (لتحديد نسبة) الضريبة (المتوجبة
عليه)
- (74) الحاكم (القنصل)
- (75) تكلفتهم (حسابهم) . (الضريبة)
- (76) مكسيموس قيصر الذي ... الضريبة
- (77) المبلغ المستحق الدفع كما هو (محدّد) في القانون
- (78) ألقميوس و أي شيء في القانون لهم (يخصهم ؟)
- (79) منفصل (معزول ؟)الذي يكون
- (80) مستحق الدفع كضريبة على من يدخل من الأشخاص لتدمر
- (81) أو لضواحيها و يغادر (إقامة مؤقتة) 9 دنانير
- (82) و من و هو مغادر يدفع ضريبة 12 ديناراً
- (83) و من يتاجر بالعبيد المهرة (أصحاب المهنة) يدفع ضريبة 9 دنانير
- (84) كل هذا
- (85) و من يدخل دينار .. و المغادر 12 ديناراً
- (86) و من يستورد عبيداً أصحاب مهنة
- (87) الحساب (التكلفة) كما هو مدون بالقانون
- (88) من يتاجر ب يدفع 9 دنانير
- (89) ومن هو مغادر مدون من أجل
- (90) غرض (مهمة ؟) ، لا و
- (91) لا يحب (يرغب)
- (92) و الداخلون ضريبة

- 93) و (المقيمون) القاطنون الذي أيضاً
94) تدمر لا يدفع ضريبة الدفع (التسديد) يكون صوفاً
95) إيطالياً ضريبة التصدير مؤخراً (حديثاً)
96) لذلك سيكونون موافقين ... الصوف الإيطالي
97) تكون مدفوعة كضريبة تصدير .
98) العطر المعبأ بزقين من جلد الماعز تكون الضريبة
99) المجبأة حسب القانون . بسبب أخطاء

-القسم الثاني - العمود الثالث :

- 100) الكتابة^{iv} التي وقع فيها كاتب الضريبة
101) و التي شرعت في القانون 13 ديناراً
102) الضريبة على الذبيحة النذرية (المقصبّة) يجب أن تدفع بالدينار
103) هذا الذي (سنّه) جرمنقوس قيصر
104) فيما يتعلق بالمرسوم الذي أملاه على سبطليوس ، (ليكن) معلوماً ، و
يجب أن
105) يكون متطابقاً مع الضرائب و الموازنة مع الأسريوس الإيطالي
106) المجبى ، و ما هو أقل من الدنانير يكون خاضعاً للضريبة
(المنصوص عليها)
107) المتعلقة بالرسوم الجمركية على القطع النقدية و يتوجب دفع الرسوم
108) الفطائس المرمية في الخارج معفية من الضرائب
109) بالنسبة للمواد الغذائية كما هو وارد (في القانون) ،
110) فقد حدّدت الضريبة ب دينار واحد
111) ومن منها (من الأطعمة) من يكون مستورداً من الخارج أو من
الضواحي أو المصدر

- (112) و من هو مصدرٌ للقريبة أو مستوردٌ للقريبة
- (113) ليس عليه ضريبة مدفوعة، هذا أيضاً ما تم الاتفاق عليه .
- (114) الصنوبر و كل ما هو من صنفه (جنسه) ، فقد قرّر أنّ
- (115) كل ما يدخل (منه) للتجارة ستفرض عليه ضريبة .
- (116) كذلك الأمر بالنسبة للأطعمة الجافة ، و سيطبق هذا البند في المدن
- (117) الأخرى .
- (118) الجمال بحمولة أو بدون حمولة ، و
- (119) القادمون من الخارج ، أو من الضواحي ستدفع غرامة كل
- (120) جمل ديناراً ، هذا ما دَوّن في القانون ، و هذا ما تمّ الاتفاق عليه و قرّره
- (121) قربيون النبيل (الحاكم) ، من خلال الرسالة التي أرسلها ل برييوس
- (122) على جلود الجمال، كذلك هؤلاء دافعوا الضرائب
- (123) تجبى الضريبة منهم ^v ، ما يخص الأعشاب و الثمار أو الخضار المتساقطة فقد قرّر أن
- (124) تدفع الضريبة ، لأنها مادة للتجارة
- (125) بالنسبة للضريبة (المفروضة على)المومسات (الزانيات) فكما هو منصوص عليه (سابقاً)
- (126) كما هو وارد في القانون تجبى ضريبة (تجارة) العبيد دينار
- (127) أو أكثر ، يدفع دينار ، و إذا أقل ستدفع
- (128) عندما تقبض تجبى ضريبة على التماثيل البرونزية (النحاسية) المخصصة للصور (للنحت)
- (129) فقد قرر أن تجبى عليها رسوم ، و كذلك البرونز ، و سيدفع على التمثال

- (130) بما يعادل نصف وزنه ، و على التمثالين (يدفع) بما يعادل وزن
(تمثال واحد) . على (الضرائب السابقة المقررة على تجارة) الملح
- (131) فهي مناسبة كما يبدو لي في مكان تجمّع الناس ^{vi} ، حيث تجري
(عملية)
- (132) التجارة (البيع و الشراء) في المكان الذي هم مجتمعون فيه ، و من من
التدمريين
- (133) يبيع (أو يشتري) سيدفع للمديا أسريوس إيطالي
- (134) كما في القانون ، و كذلك الضرائب المفروضة على الملح (الكبريتي)^{vii}
- (135) في تدمر ، هكذا بما يعادل الأسريوس ستكون
- (136) مقبولة ، و على التدمري الذي يشتري حسب الرسوم الجمركية
- (137) الضريبة المفروضة على الثياب الأرجوانية بسبب
- (138) أربعة و نصف
- (139) (الباعة) المتجولون في المدينة و الخياطون
- (140) سيكون
- (141) ستجبي
- (142) ضريبة ، كما هو مدوّن (في مواد القانون) ، على المستورد من الجلد
- (143) أسريون 2 و للمصدّر
- (144) للحمل كما اتفقوا أيضاً .
- (145) الماشية (الخراف و الماعز) المستوردة من الخارج ، من الضواحي
أيضاً ، إذا
- (146) المستورد ، الضريبة المستحقة و إذا (كانت التجارة) في
الداخل .. من
- (147) المستورد للمدينة للجزّ (لحلاقة الصوف) الضريبة غير مستحقة
- (148) هو و من يكون

..... السطر في الأسفل تحت الأعمدة

149) الضريبة المتفق عليها كما في القانون الضريبي دينار سيجبي أيضاً من من يدفع الضريبة لا يجبي من الضرائب المتعلقة بالماشية المستوردة من ضواحي تدمر إذا رضي بالضريبة سيكون له.....

- التحليل و الدراسة :

بعد ان قدّمنا القراءة الدقيقة و المنهجية لما ورد في نقش التعرفة الجمركية و أتبعناها بالترجمة حسب أرقام سطورها ، يمكن إجمال الملاحظات الآتية التي استخلصناها من بين السطور ، و هي ربما تكون معيناً و مبتغى لمن لا يبغي الخوض في تفاصيل معاني الكلمات الأرامية التدمرية التي ستكون بدورها مهمة للمتخصصين باللغة و دلالاتها :

- العمود الأول :

يؤرخ هذا الجزء عن اليوم و الشهر و السنة التي اجتمع فيها مجلس الشيوخ و الشعب في تدمر الموافق لـ (18 نيسان ، سنة 448 سلوقي الذي يوافق 137 ميلادي) ^{viii} . ويمكن التعرف على اسم رئيس المجلس (بونا بن حيران) ، و كذلك أمين السرو الموظفون و الأراخنة و بحضور القضاة الذين كانوا الشهود و المصدقين على ما تمّ الاتفاق عليه خلال الجلسة الدورية السنوية . و قد حدّد هذا القسم موضوع الاجتماع الذي هو تعديل قانون الضرائب و الرسوم الجمركية المفروضة على التجار و حركة البضائع في حالة الاستيراد و التصدير ، و قد تمت إضافة مواد جديدة للقانون لم تذكر في سابقه ، كما تمّ سنّ قوانين ناظمة لعمل جبات الضرائب ، و كلف المجلس أعضائه بمتابعة نزاهة تطبيق القانون الضريبي و ضبط المخالفات المتعلقة بتجاوزات جبات الضرائب ، و كذلك أكدّ

- القانون على الدقة في تحصيل الضرائب و عدم استلام أية أموال إضافية من الناس .
- لقد أشار النص إلى الخلافات التي تقع أحياناً بين جبات الضرائب و الناس أو التجار ، و قد أوصى المجلس بأن تنقش مواد القانون على اللوح الحجري الذي ينصب أمام معبد الإله (ر ب سيراً) .^{ix}
 - [القسم الثاني - العمود الأول] : تمت عنونة هذا القسم بعبارة (هذا قانون ضرائب و توزيع الحصص في تدمر الهادريانية و (ضرائب السقاية (من) نبع الماء ، الخاص ب يوليوس قيصر
 - يبدأ عرض مواد القانون ابتداءً من السطر الثاني الذي يتعلق بفرض الرسوم و الضرائب على تجارة العبيد المحضرين إلى تدمر و ضواحيها (22 ديناراً) ، و قد فرّق القانون في مقدار الضريبة بين تجارة العبيد داخل المدينة (12 ديناراً) و خارجها ، و كذلك فرّق بين العبيد أصحاب الحرف و عبيد الخدمة .
 - حدّدت رسوم حمولات الجمال و الحمير من الأطعمة الجافة المستوردة و المصدرة (حمل جمل 3 دينار - حمل الحمار 2 دينار)
 - تدفع رسوم الألبسة الصوفية الأرجوانية بحسب كل قطعة من الجلد بالقطع النقدية الرومانية (8 أسرين/ آسات)
 - فيما يتعلق بتجارة العطور الذي وصفه ب (م ش ح ا ب ش ي م ا : زيت للشم) ، فقد فرّق القانون في مقدار الضريبة بين حمولات الجمال في أوعية من الزجاج (المرمر) ، و المعبأ في الزقاق المصنوعة من جلد الماعز ، حيث فرضت الضريبة الأكبر على النوع الأول (25 ديناراً) ، أمّا المحفوظ في زقاق من جلد الماعز (13 ديناراً) ، و كذلك فرّق بين حمولات الجمل و الحمار .

- بالنسبة لتجارة زيت الزيتون (م ش ح ا) فقد فرض ضريبة (13 ديناراً) لحمل الجمل المستورد و المصدر (4 زقاكات) ، و (7 دنانير) لحمل الحمار المستورد و المصدر (4 زقاكات) .
- ساوى القانون في رسوم تجارة (السمن / الدهن) بين الاستيراد و التصدير و كذلك بين حمولات الجمال و الحمير
- وردت في السطر (34) عبارة (ن و ن ي ا م ل ح ي ا : الأسماك المملحة) ، والغالب أن المقصود هنا (الأسماك المجففة) التي تنقل من الخليج العربي أو البحر .
- فرضت الضريبة على تجارة المواشي (الخراف و النعاج) بمقدار (1 آس)
- يشير السطران (47/46) إلى أن الضريبة على تجارة العطور في تدمر يمكن أن تدفع شهرياً و بمقدار (2 آسة) ؟
- فرضت ضريبة على المومسات اللواتي أطلق عليهن في القانون كلمة (ز ن ي ت ا : الزانيات) بحسب ما يتقاضين لقاء البغاء ؛ فمن تتقاضى 8 آسات أو 6 آسات تدفع مثلها ، و لعل المقصود بالرقم هنا ما تتقاضاه إحداهن من المعاشرة الواحدة ، و لا ندري إن كانت الضريبة يومية أو شهرية ؟ .
- حددت ضريبة الدكاكين ب (1 دينار)
- فرضت ضريبة على تجارة الجلود (الثياب) ، و كذلك الباعة الجوالون داخل المدينة ، و ضريبتهم متفاوتة لا ندري ماهي شروطها ؟ .
- حدّدت الضرائب على تجارة الحنطة و الخمر و التين و ما شاكلها في السطور (59 - 60) لكل حمل جمل بالرحلة الواحدة دينار واحد
- فرضت ضريبة مقدارها دينار واحد على الجمل غير المحمل بالبضاعة الذي يعبر المدينة ، و يقصد به هنا القوافل التي تدخل المدينة للراحة و التزود بالماء و الطعام و لا تقصد التجارة (ضريبة عبور) .

- يشير السطر (62) إلى بداية القانون المعدل ، و كأنه نهاية للقانون السابق (القديم) ؛ حيث ترد عبارة : (قانون الضرائب لتدمر و نبعي المياه)
- السطور (36 - 65) : عبارة عن مقدمة توضيحية للقانون المعدل (الجديد) حول الضرائب و الانتفاع بمياه الوحة (نبعي الماء) ، و كذلك على تجارة الملح في المدينة و ضواحيها ، كما ورد ذكر (مارينوس) الحاكم الروماني الذي يعدّ السفير أو المشرف على تدمر المعين من روما و هو كذلك من بين منظمي القانون و المكلفين بالاشراف على تنفيذه .
- تبدأ السطور اعتباراً من السطر (66) بسرد مواد القانون المعدل ، و يمكن إيجاز أهم ما جاء فيه على الشكل الآتي :
- 1) عدلت ضريبة تجارة الصوف و الجلد من (2 دينار) إلى (4 دنائير) .
 - 2) يبدو أن التعديل لحق بتجارة الملح الذي حدّد نوعه (جيد - عادي) و لكل نوع ضريته
 - 3) يعفى الموظفون الذين يراقبون تنفيذ القانون من دفع ضرائب الاستعادة من المياه .
 - 4) فرّض على تجار الملح الذين يملكون مستودعات للتخزين أن يبلغوا لجنة الضرائب عن الكمية و النوع كي تحدد نسبة الضريبة (السطور 72 - 73) .
 - 5) فرضت ضرائب جديدة على التدمريين الذين يدخلون أشخاصاً غرباء إلى المدينة للإقامة بشكل مؤقت ، و ربما يقصد هنا التدمرة الذين يؤجّرون بيوتاً للغرباء .
 - 6) ثمة مواد جديدة تخص تجارة العبيد و تجارة الصوف و العطر و الأعلاف و غيرها لكن السطور غير كاملة و يصعب معرفة التفاصيل ، السطور (83 - 101)

- (7) حددت ضريبة الذبائح بالدينار (السطر 102)
- (8) تدفع الضرائب بالعملة الرومانية (الأس الإيطالي) إذا كانت أكثر من دينار ، و إذا قلت عنه فتدفع بالعملة المحلية (القطع الصغيرة) .
- (9) أشار القانون إلى الإعفاء من الضريبة على النافق من الحيوانات (القطايس) (السطر 108)
- (10) تبقى ضريبة الاتجار بالصنوبر المستورد و أطعمة أخرى إذا توجر بها داخل المدينة و تعفى من الضريبة خارج المدينة (السطور 111 -117)
-
- (11) فرضت ضريبة جديدة على تجارة الحشائش و الخضار و الثمار المتساقطة و التي ربما استخدمت كعلف للحيوانات ، و لكن الضريبة تدفع فقط إذا استخدمت هذه المواد للتجارة (السطور 123 - 124) .
- (12) فرضت ضريبة جديدة على التماثيل المعدّة للنحت و كذلك البرونز الذي يستورد عادة من قبرص و اليونان ، و كانت الضريبة بأن يدفع ما يعادل نصف وزن التمثال ، و في حال وجود تماثيلين يدفع بما يعادل وزن تمثال (السطور 128 - 130)
- (13) يفهم من السطور (145 - 147) أن الماشية المستوردة تخضع للضريبة أمّا التي تدخل بغرض الجرّ (قص الصوف) فهي معفية من الضرائب .
-
- ..

توضيحات لغوية :

- س 1 - د ج م ا : د ج م : (يونانية < dagma) قرار ، مرسوم .
(PAT, 355) ، يقتصر وردها في النقوش السامية الشمالية الغربية
على التدمرية . (Diso, 55)
- ب و ل ا : (يونانية < boule) مجلس الشيوخ . (Diso, 33)
- ف ل ه د ر و : رئاسة،زعامة،حكم،سيادة.(يونانية < proedros رئيس) .
(Diso,228- PAT , 400)
- ي ر ح : شهر ، وترد اسما للاله (يرح / يارح / يارخ) و هو إله القمر
- س 2 - ج ر م ط ي ا : (يونانية < grammateia) فترة رئاسة أمانة السر)
دورة
رئاسية) . (PAT,354)
- ا ر ك و ن ي ا : جمع معرّف ، من أرك ون / أرخون (يونانية <
(archonatas) الحاكم الأول عند اليونانيين . (PAT,343)
- س 3 - ن م و س : الناموس ، القانون ، التشريع . اسم معرف ، في اليونانية :
(PAT, 389) nomos
- ا ش ر ت : صادقت ، قرّرت ، من : ش ر ر : صادق على ، ثبّت . ع
أكّد ، أقرّ ، شرّع (Costaz , 380)
- ك ن ي ش ا : المجتمعون جمع معرّف / ن : ك ن ش : جمع ، ترد
هذه الكلمة في النقوش الآرامية الدولية و البونية (Diso, 123)
- س 4 - ب د ي ل د ي : (حرف للسببية) بسبب ، لأن .

- ب ز ب ن ي ا : في الوقت المحدد ، فترة زمنية ، أصله : ز ب ن ، ترد في النقوش النبطية بالمعنى نفسه . (- PAT, 362 - Diso, 72)
- م ك س ا : الضريبة ، الرسوم . اسم معرف . دخيل من الأكديّة < miksu (AIA , p 72) .
- ش ج ي ن : كثيرون ، من : ش ج ي : عدة ، مجموعة ، متعدد / كثير . (PAT, 413)
- ح ي ب ن : مستحقون للدفع ، غرامات مستوفاة . اسم جمع من (ح ي ب : شرعي ، مستحق الدفع) (PAT, 364) ، ترد في النقوش النبطية والحضرية باللفظ و الدلالة نفسها . (Diso, 83)
- س5 - اس ق و : خرجوا ، صعدوا ، أحضروا . ماض مضاف إلى واو الجماعة ، أصله : س ل ق : خرج ، أحضر ، دخل . (Diso,193)
- م ت ج ب ي ن : مجبأة ، أموال محصّلة . صيغة اسم المفعول من المزيد ، مضاف إلى نون الجمع ، أصله : ج ب ي : جبي ، حصّل (الضرائب) .
- ع ي د ا : الرسوم الجمركية ، اسم معرّف ، يقتصر ورود هذا الاسم في النقوش السامية الشمالية الغربية على التدمرية . (Diso, 207)
- ب م د ع ن د ي : في أي شيء ، كما هو ، ورد بصيغة ، م ن د ع م في النبطية و الآرامية الدولية أيضاً (Diso, 158)
- ا ج و ر ي ا : قانون الضرائب ، الأجرة ، الرسوم ، اسم جمع معرف ، أصله : ا ج و ر : عقد ، اتفاقية ، في السريانية : م ح ت م (اتفق على الأجرة) (Costaz , 3)

س6 - ص ب و ت ا : أحداث، أحوال. اسم جمع مؤنث معرف، من: ص ب و
(Diso,241)

- م ط ل ك و ت : بسبب ، لذلك . وتأتي بصيغة : م ط ل

س7 - س ر ب ن ي ن : خالفوا / مخالفون . اسم جمع ، من : س ر ب ن
: جادل ، نازع ، شك ، خالف . (Diso, 197)

- ت ج ر ا : تجارة / تاجر ، اسم معرّف ، دخيلة من الأكديّة : tamkaru
(AIA,107),

- ا ت ح ز ي : قرّر ، اتخذ قراراً ، ماض من المزيد التائي ، أصله : ا ح
ز (PAT,364)

س8 - ر ب ا س ي ر ا : اسم إله

- م ب ط ل : مرتبط ؟

س11 - س د ق ي ن : محلّفون ، موظفون مؤتمنون . اسم جمع من : س د
ق : محامي عام ، موظف حكومي. (يونانية < syndekos محامي عام) .
(PAT,791)

- ي ت ي ر : إضافي ، كثير / أكثر . في السريانية : $\text{ܝܕܝܪ} / \text{id}$
زيادة . (Costaz, 147) .

س13 - ط ع و ن : حمل ، ثقل ، وزن . في السريانية : $\text{ܠܚܡܘܬܐ} / \text{lh}$ (131
(Costaz,

- ق ر س : عربية ، دولاب (قرص) . كلمة لاتينية : carus (PAT)
(408)

- ج ن س : صنف ، نوع . في اليونانية : genos (PAT , 354)
- ج م ل ي ن : جمال ، اسم الجمع من : ج م ل .

- العمود الثاني :

س1 - ل م ن ا : مقاطعة ، مركز تجاري . في السريانية : لهحصه (

Costaz, 173) ، و في اليونانية : limên (PAT , 377)

- ه د ر ي ن ا : هادريانوس (117 - 138م)

الإمبراطور الثالث في عهد الازدهار الإمبراطوري الروماني ، عرف بشغفه
بالفن و الثقافة و بناء المدن ، و كذلك بالاطلاع على الآثار ، زار تدمر

في عام (129م) و عرفت المدينة بعد زيارته باسم (Palmyra

Hadriana) و تعني (تدمر الهادريانية) .^x

- ع ي ن ت ا د ي م ي ا : عين المياه / نبع الماء ، و يقصد به هنا

النبع المقدس في تدمر (أفقا : في الآرامية يعني القناة) ، و الذي كانت

نروى منه الناس والأراضي .

- ا ي ل و س ق ي س ر : الاسم الآرامي للإمبراطور الروماني (إيلوس

قيصر) الذي حكم بين (48 - 44 ق . م) ، و هو الذي يعود إليه الفضل

في تخفيف الضرائب عن الناس في الولايات الشرقية الرومانية ، و إصدار

قوانين تضبط العلاقة بين جباة الضرائب و الناس .^{xi}

س2 - م ع ل ي : مدخل ، مستورد . صيغة اسم المفعول من المزيد ، مشتق

من : ع ل ل : دخل ، غلّ - و ربما الأصل : ع ل ي : سعد ؟

- ع ل ي م ا : العبيد ، اسم جمع معرف ، أصله : ع ل م : غلام ، عبد

- م ت ا ع ل ي : مستوردون ، صيغة اسم المفعول من المزيد في حالة الجمع (راجع : ع ل ي / ع ل ل) .
- ت ح و م ي ا : التخوم ، الضواحي ، اسم جمع معرف مطابقة للكلمة العربية : تخم / تخوم . مع مراعاة المقابلات الصوتية (ح < خ) .
- س5 - و ت ر ن : معلم مهنة ، متمرّس
- س6 - ي ف ق : يخرج ، يصدّر . مضارع ، أصله : ن ف ق ، تحذف النون و تدغم عند صياغة المضارع .
- س7 - ي ب ي ش ي ن : يابسة ، و المقصود (الأطعمة الجافة / اليابسة) .
- س11 - ا ر ج و ن ا : أرجوان (لباس ملكي) ، في السريانية : ḥm (18 Costaz,
- م ل ط ا : الصوف ، اسم معرف ، في اليونانية : melote جلد خاروف. (PAT, 382)
- م ش ك : جلد ، في السريانية : ḥm (Costaz, 179)
- س12 - ا س ر ي ن : أسريوس (قطعة نقدية رومانية قديمة) ، في اليونانية : assarion . (PAT, 341)
- س13 - م ش ح ب ش ي م ا : حرفياً (زيت للشم) ، و المقصود : عطر
- س14 - ش ط ي ف ت ا : وعاء من المرمر ، في السريانية : ḥm قارورة ، زجاجة (Costaz, 366)
- س18 - ب ز ق ي ن : في وعائين / أوعية ، مطابقة للكلمة العربية : الزق

- عز : ماعز

س28 - د ه ن ا : الدهن ، و يقصد به هنا (السمن) .

س34 - ن و ن ي ا : السمك (من أنواع السمك) ، ولعل المقصود بعبارة (ن و ن ي ا م ل ح ي ا : السمك المملح) السمك المقدّد .

س40 - ك و د ن ا : البغل ، في السريانية :ܟܘܕܢܐ (Costaz, 152) ، و مازالت هذه الكلمة تستخدم في اللهجة السورية للدلالة على المعنى نفسه . في الأكدية : kūdānu (PAT,372)

س42 - ا م ر ي ا : الخراف ، اسم جمع معرّف ، في السريانية :ܡܪܝܐܘܬܐ حمل صغير (Costaz, 12)

س57 - ن ح ت : ثياب ، في السريانية :ܢܚܬܐ ثوب (Costaz, 302)

- ه ف ك ي ن : باعة متجولون ، جمع مذكر ، من : ه ف ك ، ترد في الآرامية الدولية و الفينيقية بالمعنى نفسه . (Diso,68)
- م و ط : مبلغ غير محدد ، في السريانية :ܡܘܬܐ (Costaz, 178) ، يقتصر ورودها في النقوش السامية الشمالية الغربية على التدمرية . (Diso,145)

س58 - ت ش م ي ش : استخدام ، استفادة من ، مصدر تائي ، من : ش م ش ، يقتصر وروده على التدمرية (Diso, 336)

- د م ا / د م ي : يشبه ، يماثل ، في السريانية :ܕܡܐ (Costaz, 66)

س60 - ا ر ح : رحلة ، في السريانية :ܐܪܚܐ رحلة ، سفر ، طريق (Costaz,19)

س61 - س ر ي ق : مصدر غلى وزن (فعل) للدلالة على اسم المفعول . في
السرمانية : همزة تفرغ ، تجريد (Costaz,238)

- م د ي ا : مقياس مواد جافة ، اسم جمع ، أصله : م د ا ، في اليونانية
: modios . (PAT,378)

س65 - ه ي ج م و ن ا : الحاكم ، القنصل ، في اليونانية : hégemon .
(PAT, 391)

س69 - ق س ط و ن : مقياس مواد جافة (نصف غالون) ، في اليونانية :
ksetês . (PAT, 406)

س71 - ي ف ر ع : يدفع ، يسدّد ، مضارع من : ف ر ع ، ترد في النقوش
الآرامية الدولية أيضاً . (Diso,236)

- س س ط ر ط ي ن : سيستريس (عملة رومانية قديمة) :
sestertius (PAT,393)

س75 - ح ش ب ن : حساب ، تكلفة

س93 - ع م ر ا : الثوب ، الصوف ، القطن ، وربما تعني (عشب ، علف) . في
السرمانية : حمض عشب (Costaz, 257)

س96 - س ف و ن : موافق ، ملائم . في اليونانية : symphonos . (PAT,)
(339)

العمود الثالث :

س108 - ف ج ر ي ن : فطائس ، اسم جمع مفردة : ف ج ر . في السريانية
:حجته جثة (Costaz, 269)

س114 - اس ط ر ب ي ل ي ا : الصنوبر ، كلمة يونانية :
strobilos (PAT,341)

س121 - ك ش ي ر ا : النبيل ، الوالي . في السريانية :حجته ماهر ، مجتهد)
(Costaz, 164

س122 - ك ف ر و : رفضوا ، خالفوا ، في السريانية :حجته مسح ، خرب (161
(Costaz,

س123 - ج ب ن : ضريبة ، في السريانية :حجته (Costaz, 41)

- ن ت ي ر ا : الثمار اللقيطة ، اسم جمع مؤنث معرف . في السريانية
:حجته متساقط ، متناثر (Costaz, 216)

س127 - ح س ي ر : قليل ، أقل . في السريانية :حجته قليل ، نقص)
(Costaz,112

س128 - ا د ر ط ي ا : التماثيل . اسم جمع معرف ، في اليونانية :
andriant . (PAT, 391) ، في السريانية :حجته (Costaz, 3)

س131 - ق ش ط ا : مناسب ، صحيح . في السريانية :حجته (315
(Costaz,

- م ت ك ن ش ي ن : مجتمعون ، اسم جمع بصيغة اسم الفاعل من المزيد
، من : ك ن ش جمع ، اجتمع . في السريانية :حجته (Costaz, 158)

س133 - ل ح ش ح ت ه : لاجته ، لاستخدامه الشخصي ، مصدر مسبوق باللام و مضاف إلى هاء الغائب ، أصله : ح ش ح . في السريانية : سعد / سعاد استعمال ، منفعة شخصية (Costaz, 119) ؛ و يقصد بالدلالة هنا ، أن السلع التي تسنورد من خارج تدمر للاستعمال الشخصي و ليس للتجارة تعفى من الضريبة .

- اي ط ل ق ا : إيطالي

س147 - ل م ج ز : للقص ، للجز . مصدر مسبوق باللام ، من : ج ز ز : جَزَّ ، قَصَّ .

ⁱ - De Vogue(1883) :, Inscriptions Semitiques, inedites , Journal Asiatique 8, Paris PP45-23-

iii - نشرت أيضا في: CIS, 3913

ii - للاطلاع على استنساخات النص و أهم الدراسات ، راجع :

- Madoun .M.A : The Silk Road and Palmyra Bartering -Cultures , p238 – 234
- Lidzbarski, M.(1962) : Handbuch der Nordsemitischen , Epigraphic,2 voLs , Weimer , Felber , 1898 ,p 463 , PL XXXIX,3,
- Michał Gawlikowski(2014) : Palmyra: reexcavating the site of the Tariff (Fieldwork in 2010 and 2011) , Institute of Archaeology, University of Warsaw , P 215
- Kenneth Lönnqvist (2008): THE TAX LAW OF PALMYRA ANDTHE INTRODUCTION OF THE ROMANMONETARY SYSTEM TO SYRIA – A RE-EVALUATION ,Department of Archaeology, Department of History,University of Helsinki, Finland , P73

iii - سيستريوس : عملة رومانية قديمة

iv - يقصد هنا الأخطاء التي وقع فيها الكاتب في تحديد نسب الرسوم و الضرائب أو في تحديد الأوزان

v - يقصد هنا الحالات التي تتوجب الرسوم و الضرائب و لم تذكر سابقاً في القانون القديم

vi - يقصد في عبارة (مكان تجمع الناس : الساحة العامة (تيترا بليون) التي كان يجتمع فيها الناس - كما يبدو - للبيع و الشراء و الالتقاء بمسؤولي المدينة للتباحث في القضايا العامة)

vii - لعل المقصود : الملح المستخرج من نبع أفقا

viii - (448 تدمري = 137 م) : اعتمد التدمريون في تأريخهم على تقويم سلوقس الذي قرر العمل بتقويمه منذ أن

استتب له الأمور في بابل بصورة نهائية صيف 312 ق.م, متخذاً من أول رأس سنة مقدونية (تشرين 312 ق.م)

بداية تقويمه. حول هذا الموضوع ينظر : الزين, محمد (2004م): التقويم السلوقي و أهميته التاريخية و الحضارية.

مجلة دراسات تاريخية ، العددان 86/85 آذار - حزيران ، ص 31 و مابعدھا.

ix - رب اس ي ر ا : اسم أحد المعبودين في تدمر ، ربما يعني الاسم (سيّد القافلة) أو (حامي القوافل) ، و هو

بذلك يشبه في وظيفته الآلهة الحماة التي تقيّمها الإله (ج د) ، و كذلك (الجن) . و اللافت أن اسم هذا الإله

غير مذكور في النقوش التدمرية إلا في هذا الشاهد الذي يشير إلى وجود معبد له و هذا دليل على أهميته . ينظر

:

- Delbret R. Hillers and Elonora Cussini (1995) : Palmyrene Aramaic Texts. The Johns Hopkins University Press, Baltimor and London.p 409

x - خليل سارة (2008-2009م) : تاريخ الوطن العربي في العصور الكلاسيكية ، جامعة دمشق ، ط 1 ،

ص339

xi - خليل سارة : المرجع السابق ، ص373

المصادر والمراجع

آ- العربية

- ادزارد ، د - بوب ، م . هـ - رولينغ ، ف : قاموس الآلهة والأساطير .
تعريب محمد وحيد خياطة ، دار مكتبة سومر ، ط 1 ، حلب ، بلا .
- البني ، عدنان : مذكرة حول منحوتة تدمرية جديدة .
الحوليات الأثرية السورية ، العدد 15 (1965م) ص 12 وما
بعدها .
- البني ، عدنان : تدمر و التدمريون . منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دمشق
1978م .
- الزين ، محمد : التقويم السلوقي وأهميته التاريخية والحضارية . مجلة دراسات تاريخية ،
العدد 86/85 ،
- خليل سارة (2008- 2009م) : تاريخ الوطن العربي في العصور الكلاسيكية ،
جامعة دمشق ، ط 1 .
آذار / حزيران 2004م .
ب- الأجنبية :

: -

- Von Soden, W. (1972-1985): Akkadisches Handwörterbuch .
Band I – III, Wiesbaden
- Du Buisson, du Mesnil (1930): Inventaire des inscriptions Palmyréniennes
de Doura-Europos (32 avant J-c . á 256 après J-c.)
. Paris : Ceuthner.
- Corpus Inscriptiouum Semiticarum : pars secunda .
Tomus III : Inscriptiones palmyrenae, ed. j-B. Cahabot .
Fasciculus primus: paris: Ereipublicae typographeo
primus, 1951 ; Fasciculus Secundus, 1954 .
- Costaz , L.S.J. (?) : Dictionnaire Syriaque-Francais .
Syriac-English Dictionary . impimerie catholique-
Beyrouth .
- Delbret R.Hillers and Elonora Gussini (1995): Palmyrene
Aramaic Texts. the Johns Hopkins University press
Baltimor and London .
- Dunant,C. (1971) : Le Sanctuaire de Boolshamin a
palmyre . Vol III : les inscriptions. Bibliotheca
Helvetica Romana. Roma : Institut Suisse de Rome
.
- Gordon , C.H. (1965) : Ugaritic Textbook . 3Volumes,
An. or 38, Roma .
- Jean, C.F.Hoftijzer .j. (1965) : Dictionnaire des
Inscriptions sémitiques de L'ouest. Leiden .
- Lidzbarski, M.(1962) : Handbuch der Nordsemitischen ,
Epigraphic,2 voLs , Weimer , Felber , 1898,
- Epigraphik-Nebst Ausgewählten Inschriften . Georg
Olms Verlagsbuchhandlung Hildesheim .
- Matheson , Susan (1985) : Dura-Europos on the
Euphrates . in : H.Weiss (ed.) Ebla to Damascus . Art

and Archaeology of Ancient Syria . Washington , pp. 368 ff .

- Schlumberger , D. (1951) : La Palmyrène du Nord-Ouest . Paris , libraire orientaliste Paul Geuthner .
- Stark , J. (1971) : Personal Names in Palmyrene inscriptions . Oxford .
- Teixidor , J. (1979) : The Pantheon of Palmyra . Leiden , E.J.Brill .